

صندوق الاستثمار الاساسي العام:

صندوق شيميرا الأساسي

صندوق أساسي يشمل صناديق فرعية ذات مسؤولية منفصلة تأسس طبقاً لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (9 ر.م) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار

نشرة طرح

الصندوق الفرعي الأول:

شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول

مؤرخة 22 يونيو 2020

تخضع هذه النشرة للقانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (9/ر.م) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار وملاحقه ("القرار") وكافة القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها في الدولة ("التشريعات").

تنويه هام

يرجى قراءته بعناية من قبل كافة المستثمرين

- إن الغاية الرئيسية من إعداد هذه النشرة هو إطلاع المستثمرين المحتملين على المعلومات الأساسية التي يمكن أن تساعدكم على اتخاذ قراراتهم الاستثمارية بشأن الاستثمار في الصناديق الفرعية المطروحة ويتعين على كل مستثمر قبل الاكتتاب أن يفحص ويدرس بعناية ودقة بالتغتين كافة البيانات التي تتضمنها نشرة الاكتتاب هذه، ليقرر فيما إذا كان من المناسب أن يستثمر في هذا الصندوق من عدمه، كما يتعين على كل مستثمر الحصول من مستشاره المالي والقانوني على الاستشارة اللازمة عن الاستثمار في الصناديق الفرعية المطروحة للاكتتاب، كما يتحتم على قارئ النشرة مراعاة أن الكلمات والعبارات التي تشير إلى أن البيانات تقديرية وتتعلق بالمستقبل الهدف منها هو توضيح أنها بيانات غير مؤكدة ويجب عدم الاعتماد على هذه التقديرات المستقبلية بصورة كلية حيث أنها عرضة للتغيير لأنه يستحيل التنبؤ بالظروف المستقبلية بتيقن مما قد يؤدي إلى اختلاف النتائج الفعلية عن النتائج المتوقعة.
- قد يتضمن الاستثمار في الصناديق الفرعية المطروحة درجة عالية من المخاطر لذا يجب على المستثمر عدم استثمار أي أموال في الصناديق الفرعية المطروحة ما لم يكن يستطيع تحمل خسارة استثماره - أنظر بند عوامل المخاطر وتعارض المصالح والتنفيذ الأفضل.
- تحتوي نشرة الاكتتاب هذه على بيانات تم تقديمها وفقاً لقواعد الإصدار والإفصاح المعمول بها لدى هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة ("الهيئة")، ويتحمل مدير الاستثمار و شركة الإدارة والوارد أسمائهم ضمن محتويات تلك النشرة مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية فيما يتعلق بصحة المعلومات والبيانات الواردة في نشرة الاكتتاب، ويؤكدون حسب علمهم واعتقادهم وبعد بذل عناية الرجل الحريص وإجراء الدراسات الممكنة والتي الحد

المعقول، أنه لا توجد أي معلومات أو وقائع أخرى أو معلومات جوهرية يؤدي عدم تضمينها بالنشرة الى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة أو مؤثرة على القرار الاستثماري للمكتتبين أو مخالفة لأحكام القرار وأن القرار والتشريعات تسري وتسود في جميع الأحوال على ما يرد بالنشرة.

- إن المعلومات الواردة في هذه النشرة غير قابلة للتعديل أو الإضافة إلا بعد الحصول على موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة وإخطار المستثمرين بذلك وفقاً للموافقة الصادرة عن الهيئة.
- إن طرح الصناديق الفرعية المطروحة بموجب نشرة الاكتتاب هذه قد تم عرضه على الهيئة، بغرض طرح الصناديق الفرعية المطروحة داخل دولة الإمارات العربية المتحدة، وعليه وفي حال طرح الصناديق الفرعية المطروحة في أي بلد آخر تكون مسؤولية مدير الاستثمار عن اتخاذ كافة الإجراءات والتدابير والحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المعنية بتلك البلدان قبل طرح الصندوق بها.
- يتعهد القائمين على ادارة الصندوق بالالتزام التام والكامل بكافة القوانين والانظمة والقرارات المعمول بها في الدولة وتلك التي تصدر في أي وقت عن هيئة الأوراق المالية والسلع.
- تم اعتماد هذه النشرة من هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 2020/06/22 تحت رقم 2020/01 ولا يعد اعتماد الهيئة للنشرة بمثابة اعتماد لجدوى الاستثمار ولا توصية بالاكتتاب في وحدات الصناديق الفرعية المطروحة، وإنما يعني فقط أن هذه النشرة تتضمن الحد الأدنى المطلوب من المعلومات وفقاً لقواعد الإصدار و الإفصاح المعمول بها لدي الهيئة، ولا تعتبر الهيئة مسؤولة عن دقة أو اكتمال أو كفاية المعلومات الواردة في هذه النشرة ولا تتحمل أي مسؤولية مهما كانت عن أي ضرر أو خسارة تلحق بأي شخص نتيجة الاعتماد على هذه النشرة أو جزء منها.
- تم إعداد هذه النشرة بما يتوافق مع كافة القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها في الدولة وأي مخالفة قد ترد في النشرة لتلك لقوانين والأنظمة والقرارات تعد لاغية وعديمة الأثر وتتحمل شركة الإدارة كافة النتائج المترتبة عن تلك المخالفة ما لم يكن قد صدر بشأنها قرار خاص من الهيئة.

صدرت هذه النشرة بتاريخ 2020/06/22.

3 مقدمة وأحكام عامة

التوضيح بأن هذه النشرة هي:

- 1- دعوة للاكتتاب العام لشراء وحدات الصناديق الفرعية.
- 2- تتضمن هذه النشرة كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بالصناديق الفرعية وهي معلومات وبيانات مدققة ومراجعة من قبل مدير الاستثمار والشركة منشأة الصندوق ومراقبي الحسابات / المستشار القانوني (كل فيما يخصه) وتحت مسؤوليتهم.
- 3- يتم تحديث النشرة بشكل دوري لتعكس ما قد يحدث من تعديلات تمت عليها كلما طرأت أحداث جوهرية تستدعي ذلك وبعد الرجوع الى الهيئة لطلب اعتماد هذه التعديلات وكذلك الرجوع الى مالكي وحدات الصناديق الفرعية إن قررت الهيئة ذلك.
- 4- يحق لأي مستثمر طلب نسخة مستحدثة من نشرة الاكتتاب من العناوين الموضحة في نهاية النشرة.
- 5- تخضع هذه النشرة للقانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (9 / ر.م) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار وكافة القوانين والأنظمة والقرارات ذات الصلة المعمول بها في الدولة.

تحتوي هذه الوثيقة على معلومات مهمة حول صندوق الاستثمار الاساسي الأول: شيميرا العام- صندوق شيميرا الأساسي و الصندوق الفرعي سناندر اند بورز الامارات شريعة المتداول، كونه أول صندوق استثمار فرعي للصندوق الأساسي. يجب على المستثمرين قراءة هذه الوثيقة بعناية ودقة قبل اتخاذ قرار الاستثمار. وفي جميع الاحوال يتعين على المستثمر مراجعة مستشاره المالي والقانوني والضريبي.

يوجد تعريف لبعض المصطلحات المستخدمة في هذه النشرة في قسم "التعريفات".

الترخيص والتسجيل لدى هيئة الأوراق المالية والسلع

تم تأسيس صندوق الاستثمار الاساسي العام صندوق شيميرا الأساسي والصندوق الفرعي الأول بموجب موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية طبقاً لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (9 ر.م.) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار. يرجى العلم بأن ترخيص صندوق الاستثمار الأساسي وأي من صناديقه الفرعية لا يعتبر تفويضاً أو ضماناً من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع للصندوق الأساسي أو أي من صناديقه الفرعية، ولا تتحمل هيئة الأوراق المالية والسلع مسؤولية المحتوى الوارد في هذه النشرة. كما لا يمثل ترخيص صندوق الاستثمار الأساسي أو أي من الصناديق الفرعية التابعة له من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع ضماناً لأداء صندوق الاستثمار الأساسي أو أي من الصناديق الفرعية التابعة له، ولن تتحمل هيئة الأوراق المالية والسلع المسؤولية عن أداء أو إخلال صندوق الاستثمار الأساسي أو أي من الصناديق الفرعية التابعة له.

مخاطر الاستثمار

يرجى العلم كذلك بأنه لا يوجد أي ضمان بأن يحقق الصندوق الفرعي الأول هدفه الاستثماري، وأنه لا يمكن ضمان قيمة أي من وحدات الصندوق الفرعي الأول وأي دخل تحققه هذه الوحدة نظراً لاحتمال انخفاض أو ارتفاع تلك القيمة. كما أن الاستثمار في أحد الصناديق الفرعية يشمل على مخاطر استثمار، بما في ذلك إمكانية خسارة بعض أو كل المبلغ المستثمر. ويعتمد العائد على رأس المال والدخل الناتج من الصندوق

الفرعي الأول على ارتفاع قيمة رأس المال والدخل على الاستثمارات الموجودة في الصندوق مطروحاً منها المصروفات التي تم تكبدها. ولذلك، يتوقع تذبذب العائد من الصندوق الفرعي الأول نظراً لحدوث تغييرات في قيمة رأس المال أو الدخل. وقد تتسبب التذبذبات في سعر الصرف بين عملة الوحدات الموجودة في الصندوق الفرعي الأول وعملة الاستثمار، إذا كانت مختلفة عنها، في هبوط أو ارتفاع قيمة الاستثمار في الوحدات. ولذلك نلفت انتباه المستثمرين إلى عوامل الخطورة المحددة المنصوص عليها في القسم المعنون "عوامل المخاطرة".

طلب الإدراج

سيتم تقديم طلب إلى سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية ("يشار إلى كل منهما منفرداً باسم "السوق" وإليهما معاً باسم "الأسواق") لإدراج فئتين من الوحدات في الصندوق الفرعي الأول.

تتضمن هذه النشرة تفاصيل الإدراج لغرض تقديم الطلب فيما يتعلق باثنين من فئات الأسهم الخاصة بالوحدات في الصندوق الفرعي الأول: شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول، بما في ذلك كافة المعلومات المطلوبة بموجب متطلبات الإدراج في الأسواق، وذلك بغرض السماح بإدراج وتداول وحدات الصندوق الفرعي الأول.

لا يعتبر قبول هذه الوحدات للتداول في الأسواق أو الموافقة على تفاصيل الإدراج وفقاً لمتطلبات الإدراج في الأسواق ضماناً أو إقراراً من جانب الأسواق فيما يتعلق بكفاءة موفري الخدمة أو أي طرف آخر مرتبط بصندوق الاستثمار الأساسي أو بالصندوق الفرعي المتداول الأول أو مدى كفاية المعلومات الواردة في النشرة أو مدى ملاءمة الصندوق الفرعي الأول لأغراض الاستثمار. يرجى العلم بأن تسليم هذه النشرة أو عرض أو إصدار أو بيع الوحدات، تحت أي ظرف من الظروف، لا يعتبر إقراراً بصحة المعلومات الواردة في هذه النشرة في أي وقت لاحق لتاريخ هذه النشرة.

سوف يتم إدراج وحدات كل صندوق فرعي ينشأه صندوق الاستثمار الأساسي، بما في ذلك الصندوق الفرعي الأول، بشكل أساسي ليتم قبولها للتداول في واحد أو أكثر من الأسواق داخل الدولة. كما أنه من المخطط أن يتم إدراج وحدات الصندوق الفرعي الأول والسماح لها بالتداول في عدد من البورصات الأخرى بعد الحصول على الموافقات اللازمة من الهيئة، لكن لا يضمن صندوق الاستثمار الأساسي أن يتم إجراء عمليات الإدراج المذكورة. وفي حالة نجاح عمليات الإدراج، ستتم عملية الإدراج الأولى لوحدات الصناديق الفرعية في الأسواق، على أن تكون أي عمليات إدراج أخرى هي إدراج ثانوي لعمليات الإدراج الأساسية في الأسواق داخل الدولة.

من الممكن في بعض الدول أن تقوم بعض الأطراف التي ليس لها علاقة على الإطلاق بصندوق الاستثمار الأساسي أو مدير الاستثمار أو شركة الإدارة بإتاحة وحدات أي صندوق فرعي للاستثمار للمستثمرين في تلك الدول من خلال آليات التداول خارج السوق (أو خارج البورصة). وننوه هنا بأن صندوق الاستثمار الأساسي ومدير الاستثمار أو شركة الإدارة لا يقران أو يدعمان مثل هذه الأنشطة، وليس لهما أية علاقة بأي شكل من الأشكال بتلك الأطراف أو تلك الأنشطة ولا يتحملا أية مسؤولية فيما يتعلق بتشغيلها وتداولها.

لمعرفة مزيد من التفاصيل بأماكن إدراج الصناديق الفرعية أو الأماكن التي يقبل فيها تداولها، يرجى الرجوع إلى الموقع الإلكتروني www.chimerainvestment.com

قيود التوزيع والبيع

قد تقيد بعض الدول توزيع هذه النشرة وعرض وشراء الوحدات في الصندوق الفرعي الأول أو أي صندوق فرعي آخر . ولا يجوز لأي شخص يحصل على نسخة من هذه النشرة أو أي استمارة طلب تتعلق بوحدات الصندوق الفرعي الأول أو أي صندوق فرعي آخر في أية دولة من الدول أن يتعامل مع هذه النشرة أو استمارة الطلب المذكورة كدعوة لشراء أو الاكتتاب في الوحدات، ولا يجوز لهم في جميع الأحوال استخدام استمارة الطلب المذكورة إلا في الدول التي تسمح بشكل قانوني بتقديم دعوات الشراء والاكتتاب واستخدام استمارة الطلب بشكل مشروع وبعد الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة. وعلى هذا الأساس، لا تمثل هذه النشرة عرضاً أو دعوة من قبل أي شخص في أية دولة لا تجيز مثل هذه العروض أو الدعوات، أو في أية دولة لا يكون فيها الشخص الذي يقدم ذلك العرض أو الدعوة غير مؤهلاً للقيام بذلك أو إلى أي شخص لا يجوز قانوناً أن يقدم له هذا العرض أو الدعوة. ويتحمل أي أشخاص يجوزون هذه النشرة وأي أشخاص يرغبون في التقدم للحصول على الوحدات بموجب هذه النشرة مسؤولية الاطلاع بأنفسهم على والتقيد بكافة القوانين واللوائح المعمول بها في أي اختصاص قضائي ذي صلة. ويتعين على الراغبين في الحصول على الوحدات الاطلاع بأنفسهم على المتطلبات القانونية الخاصة بتقديم الطلبات والاكتتاب وحيازتها والتصرف فيها، وكذلك التعرف على كافة اللوائح المعمول بها والخاصة بتنظيم البورصات والضرائب في بلدانهم أو البلدان التي يقيمون فيها أو بلدان تأسيس الأعمال أو السكن، بما في ذلك أية موافقات حكومية أو موافقات أخرى مطلوبة والالتزام بكافة الإجراءات الرسمية الأخرى.

لم يتم ولن يتم تسجيل الوحدات بموجب قانون عام 1933 أو قوانين الأوراق المالية الصادرة في أي من الولايات الأمريكية، كما لم يسجل ولن يسجل صندوق الاستثمار الأساسي والصناديق الفرعية التابعة له بموجب قانون عام 1940 أو القوانين الصادرة في أي من الولايات الأمريكية. وعليه لا يجوز عرض أو بيع الوحدات بشكل مباشر أو غير مباشر في الولايات المتحدة أو على أو لحساب أو لمصلحة أي شخص أمريكي إلا إذا كان ذلك بموجب إعفاء من أو بموجب معاملة غير خاضعة للمتطلبات التنظيمية لقانون عام 1933 وأي قوانين خاصة بالأوراق المالية المعمول بها في أي من الولايات. وتتاح وحدات الصندوق الفرعي الأول فقط للأشخاص الأمريكيين "المشتريين المؤهلين من المؤسسات" بموجب القاعدة رقم 144A من قانون عام 1933 و"المشتريين المؤهلين" بحسب المعنى الوارد في القسم 2(أ)(51) من قانون عام 1940، إضافة إلى الأشخاص الذين يقدمون إقرارات معينة. ويرجى العلم أن إعادة عرض أو إعادة بيع أي من الوحدات في الولايات المتحدة أو لأي من الأشخاص الأمريكيين قد يمثل خرقاً للقانون الأمريكي. وفي حالة عدم وجود ذلك الإعفاء أو تلك المعاملة، يجب على كافة المتقدمين للحصول على وحدات التعهد بأنهم ليسوا أشخاص أمريكيين.

لن يتم تسجيل صندوق الاستثمار الأساسي والصناديق الفرعية التابعة له بموجب قانون عام 1940، ويعفى من هذا التسجيل بموجب القسم 3(ج)(7) من ذلك القانون، حيث يعفى هذا القسم المصدرين غير الأمريكيين الذين لا يقومون أو يعرضون أي طرح عام لأوراقهم المالية في الولايات المتحدة.

يجب أن تكون الأوراق المالية المستحقة والخاصة بهؤلاء المصدرين، إذا كانت مملوكة لأشخاص أمريكيين (أو أشخاص محول إليهم من أشخاص أمريكيين)، في وقت الحصول على هذه الأوراق المالية مملوكة حصرياً من قبل أشخاص من المشتريين المؤهلين ضمن المعنى الوارد في القسم 2(أ)(51) من قانون عام 1940. وبالتالي، يجب أن يكون أي مشتري أمريكي لوحدات الصناديق الفرعية مشترياً مؤهلاً من المؤسسات وفقاً للقاعدة 144A بموجب قانون عام 1933 ومشترياً مؤهلاً بحسب المعنى الوارد

في القسم 2(أ) (51) من قانون عام 1940.

سُيطلب من المتقدمين للحصول على الوحدات التعهد بأنهم ليسوا أشخاصاً أمريكيين. في حال ادراج الصندوق خارج دولة الامارات و إذا سمح في المستقبل بحيازة الوحدات في شكل شهادات، فسوف يُطلب من المستثمرين المحتملين للوحدات الخاصة عند الاكتتابات، والأشخاص المحتملين الذين تحول لهم ملكية الوحدات، تعبئة التعهد ذي الصلة كشرط مسبق لإصدار الوحدات في أي صندوق فرعي أو يتم تسجيلها كطرف حولت إليه ملكية الوحدات (حسب الحالة). علاوةً على ذلك، سوف يُطلب من مالكي الوحدات القائمين في أي صندوق فرعي أيضاً تقديم تعهد ذي صلة كشرط مسبق للسماح لهم بالاستمرار في حيازة وحدات الصندوق الفرعي الأول

قواعد التسويق

لا يجوز توزيع هذه النشرة ما لم يكن مصحوباً بنسخة من آخر تقرير سنوي، إن كان قد نشر بالفعل، وفي حالة نشر النشرة بعد ذلك، يجب أن يصحبها آخر تقرير نصف سنوي. ويرجى من كافة المستثمرين المحتملين العلم بأن المدققين لا يقبلون أو يتحملون المسؤولية أمام أي شخص بخلاف شركة الإدارة وأمام صندوق الاستثمار الأساسي ككيان والمستثمرين بصندوق الاستثمار الفرعي المعني وأي شخص آخر يتم الاتفاق عليه خطياً من قبل مدققي الحسابات بخصوص عمل تدقيق الحسابات الذي يقومون به أو تقريرهم أو آرائهم التي قاموا بتكوينها. تعرض الوحدات فقط على أساس المعلومات الواردة في النشرة الحالية، وحسبما ينطبق، آخر تقرير سنوي أو نصف سنوي لصندوق الاستثمار الأساسي أو تقرير مماثل فيما يتعلق بأي صندوق فرعي معين، حسب الحالة.

وينبغي عدم الانتفاع إلى وعدم الاعتماد على أية معلومات أو إقرارات أخرى يقدمها أي بائع أو أي شخص آخر. ولا يمثل تسليم هذه النشرة أو عرض أو إصدار أو بيع الوحدات، تحت أي ظروف، إقراراً بصحة المعلومات الواردة في هذه النشرة في أي وقت بعد تاريخ هذه النشرة.

تعتمد البيانات الواردة في هذه النشرة على القانون والممارسات المعمول بها حالياً في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتخضع للتغيير وفقاً للتغييرات التي تطرأ عليها وبعد موافقة الهيئة.

يجوز ترجمة هذه النشرة إلى لغات أخرى شريطة أن تكون الترجمة مباشرة من النص العربي، وفي حالة أي اختلاف أو غموض في معنى أية كلمة أو عبارة ترد في الترجمة، يسود النص العربي، وتخضع كافة النزاعات بشأن شروط هذه النشرة وتفسر طبقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة. وينبغي قراءة هذه النشرة بأكملها قبل التقدم بأي طلب للحصول على وحدات في أي صندوق فرعي.

البيانات التطلعية

تتضمن هذه النشرة "بيانات تطلعية"، والتي يمكن التعرف عليها في بعض الأحيان من خلال استخدام بعض الألفاظ مثل "يتنبأ"، "يعتقد"، "يقدر"، "يسعى"، "يتوقع"، "يخطط"، "سوف"، "ينوي"، "يهدف"، وغيرها من التعبيرات المماثلة. وعلى الرغم من أن صندوق الاستثمار الأساسي يعتقد أن التوقعات الواردة في هذه البيانات التطلعية هي بيانات معقولة في تاريخ هذه النشرة، إلا أن تلك التوقعات قد يثبت عدم صحتها لاحقاً. وقد تؤدي بعض العوامل الهامة إلى اختلاف النتائج الفعلية اختلافاً جوهرياً عن تلك التوقعات. وللحصول على معلومات حول بعض العوامل التي قد تتسبب في اختلاف النتائج الفعلية للصندوق الفرعي عن التوقعات الواردة في البيانات التطلعية، يرجى

قراءة القسم الوارد بعنوان " عوامل المخاطرة " في هذه النشرة. ويحث صندوق الاستثمار الأساسي المستثمرين ويشجعهم على النظر بعناية في عوامل الخطورة المذكورة عند تقييم البيانات التطلعية الواردة في هذه النشرة. ويرجى العلم بأن كافة البيانات التطلعية المكتوبة أو الشفهية اللاحقة المنسوبة إلى صندوق الاستثمار الأساسي أو أي شخص يتصرف نيابة عن صندوق الاستثمار الأساسي قد تم تحديدها في مجملها صراحة من خلال هذه البيانات التحذيرية. ويرجى العلم أيضاً أن البيانات التطلعية الواردة في هذه النشرة قد صدرت فقط اعتباراً من تاريخ هذه النشرة. ويعلن صندوق الاستثمار الأساسي عدم النية وعدم التعهد بأي التزام عليه لتحديث هذه البيانات التطلعية.

الاعتماد على هذه النشرة وأي ملحق تكميلي

يجب اعتبار أي معلومات أو إقرارات يقدمها أي وسيط أو بائع أو أي شخص آخر وتكون غير واردة في هذه النشرة على أنها معلومات وإقرارات غير معتمدة من قبل صندوق الاستثمار الأساسي وبالتالي يجب عدم الاعتماد عليها.

وعند اتخاذ قرار بشأن الاستثمار في الصندوق الفرعي الأول التابع لصندوق الاستثمار الأساسي، ينبغي على المستثمرين المحتملين الاعتماد على المعلومات الواردة في هذه النشرة وأي ملحق ووثيقة التعريف الخاصة بالصندوق ذات الصلة وأحدث التقارير السنوية و/أو نصف السنوية ذات الصلة الخاصة بصندوق الاستثمار الأساسي والصندوق الفرعي الأول.

ويكون لكل فئة متاحة للاكتتاب وثيقة تعريف خاصة بالصندوق صادرة وفقاً للوائح هيئة الأوراق المالية والسلع المعمول بها. ويجب على المستثمرين المحتملين دراسة والتدقيق في وثيقة التعريف بالصندوق الخاصة بالفئة ذات الصلة قبل الاكتتاب في وحدات تلك الفئة وذلك حتى يتسنى لهم اتخاذ القرار الاستثماري الصحيح. وعلى الرغم من أن بعض فئات الوحدات قد تم تفصيلها في الوثائق التكميلية ذات الصلة الخاصة بالصندوق الفرعي الأول ذو الصلة حال توافرها، قد لا يتم حالياً عرض هذه الفئات للاكتتاب. وفي حالة عدم توفر وثيقة التعريف بالصندوق، يجب على المستثمرين المحتملين الاتصال بمدير الاستثمار مباشرة لتحديد ما إذا كانت الفئة ذات الصلة متاحة للاكتتاب.

ونظراً للتحديثات التي قد تطرأ على هذه النشرة، والملحق التكميلي ذو الصلة ووثيقة التعريف بالصندوق من وقت لآخر، يتعين على المستثمرين التأكد من اقتناء أحدث الإصدارات.

تستند البيانات المدرجة في هذه النشرة وأي ملحق تكميلي على القانون والممارسات المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة كما هو في تاريخ هذه النشرة أو الملحق التكميلي، حسب الحالة، ويرجى العلم بأن القانون والممارسات المعمول بها قد تخضع للتغيير. ولا يمثل تسليم هذه النشرة ولا عرض أو إصدار أو بيع الوحدات في أي صندوق فرعي، تحت أي ظرف من الظروف، إقراراً بأن شؤون صندوق الاستثمار الأساسي أو أي صندوق فرعي لم تتغير منذ تاريخه. سيتم تحديث هذه النشرة كي تأخذ في الاعتبار أي تغييرات جوهرية من وقت لآخر، وسيتم تقديم الإشعارات اللازمة مسبقاً بشأن أي تعديلات من هذا القبيل إلى هيئة الأوراق المالية والسلع للحصول على موافقتها.

يجب على المستثمرين عدم معاملة محتويات هذه النشرة كمشورة تتعلق بمسائل القانون أو الضرائب أو الاستثمار أو أمور أخرى. وإذا كان لديك أي شك حول محتويات هذه النشرة أو المخاطر التي ينطوي عليها الاستثمار في أحد الصناديق الفرعية أو مدى ملاءمة استثمارك في أحد الصناديق الفرعية، يتعين عليك استشارة الوسيط أو مدير البنك أو المحامي أو المحاسب أو أي مستشار مالي مستقل آخر.

KIID وملخص النشرة التعريف بالصدوق

اسم الصندوق	صندوق شيميرا الأساسي - شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول CHIMERA UMBRELLA FUND – CHIMERA S&P UAE SHARIAH ETF
نوع الإدارة	شركة إدارة
اسم المؤسس	شيميرا كابيتال ذ م م
اسم شركة إدارة استثمارات الصندوق	شيميرا كابيتال ذ م م
رقم رخصة شركة الإدارة لدى الهيئة	301056
اسم الحافظ الأمين المحلي (الامارات العربية المتحدة)	بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود
اسم الحافظ الأمين العالمي	بنك اوف نيويورك ميلون , فرع لندن
اسم مقدم الخدمات الإدارية	شيميرا كابيتال ذ م م
أمين سجل الوحدات	الاسواق المالية • سوق أبوظبي للأوراق المالية : شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول- الشريعة (أ) - تراكمية العائد • سوق دبي المالي : شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول- الشريعة (ب) - ذات العائد الموزع
المستشار القانوني	هيريت سميث فريهلز ال ال بي
مدقق الحسابات	ديلويت اند توش (الشرق الاوسط)
اللجنة الشرعية (إن وجدت)	لا يوجد
المفوضون المعتمدون / موفري السيولة	<ul style="list-style-type: none"> المجموعة المالية هيرميس الإمارات المحدودة شركة الرمز شعاع للأوراق المالية أرقام سيكيوريتيز شركة بي اتش مباشر للخدمات المالية
مقدم خدمة المؤشرات	ستاندرد أند بورز
أهداف الصندوق	تتبع مؤشر S&P UAE Domestic Shariah Liquid 35/20 Capped Index
عمر / مدة الصندوق	لا يوجد
السنة المالية للصندوق	تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من [يناير] وتنتهي في آخر [ديسمبر] من كل عام باستثناء السنة المالية الأولى للصندوق والتي تبدأ منذ تاريخ السماح للصندوق بمزاولة نشاطه وحتى 2021/ 12/31

نوع الصندوق	من حيث:
	1. طبيعة رأس المال: مفتوح
	2. طريقة التخارج: التداول من خلال سوق المال المدرج بها كل شريحة
	<ul style="list-style-type: none"> ○ اسم الصندوق الاساسي (Umbrella Fund) : صندوق شيميرا الأساسي CHIMERA UMBRELLA FUND ○ اسم الصندوق الفرعي (Sub fund) : شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول CHIMERA S&P UAE Shariah ETF <p>ولا يوجد حتى تاريخ اصدار هذه النشرة أية صناديق فرعية أخرى</p>
	3. توزيعات أرباح الصندوق:
	<ul style="list-style-type: none"> • الشريحة (أ) : تراكمية العائد (لا توزع أرباح) والمزعم إدراجها بسوق أبوظبي للأوراق المالية تحت إسم : شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول- الشريحة (أ) - تراكمية العائد • الشريحة (ب) : ذات عائد موزع (توزع ارباح دورية) والمزعم إدراجها بسوق دبي المالي تحت إسم : شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول- الشريحة (ب) - ذات العائد الموزع
	4. التوافق مع الشريعة الاسلامية: غير متوافق
	5. التبعية لمؤشر محدد: يتبع مؤشر S&P UAE Domestic Shariah Liquid 35/20 Capped Index تبعية تامة
	6. أسواق توظيفات أموال الصندوق (اسواق الاستثمار): دولة الامارات العربية المتحدة
	7. تشكيلة محفظة الاستثمار: أسهم Equity
	8. دورية احتساب صافي قيمة الاصول للوحدة (NAV): يومي
	كما سيتم احتساب صافي قيمة الاصول للوحدة استرشادي لحظي أثناء جلسة التداول
رأس مال الصندوق (القيمة الاسمية للوحدات)	الحد الأدنى: 250,000 وحدة / شهادة الحد الأقصى: لا يوجد

3.67 درهم اماراتي	القيمة الاسمية للوحدة
العملة الرئيسية للصندوق: الدرهم اماراتي	عملة الصندوق
شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول - الشريعة (أ) - تراكمية العائد شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول - الشريعة (ب) - ذات العائد الموزع	شرائح وحدات الصندوق (إن وجدت شرائح مختلفة)
مستثمري سوق ابوظبي للأوراق المالية / سوق دبي المالي	المستثمر المؤهل للاكتتاب والشراء في الصندوق
يبدأ الاكتتاب بداية من يوم عمل 2020/07/06 ويستمر حتى نهاية يوم عمل 2020/07/13 أو تنتهي بتاريخ 2020/7/20 الساعة 2:00 مساءً (بتوقيت دولة الإمارات) في حال عدم تغطية الحد الأدنى من الإكتتابات بنهاية الفترة الأولى وإذا ما رأت شركة الإدارة الإستمرار للفترة الثانية.	مدة الاكتتاب الأولية
يتم الاكتتاب عبر المفوضين المعتمدين	بنك / بنوك تلقي الاكتتاب
250,000 وحدة	الحد الأدنى للاكتتاب
250,000 وحدة	مضاعفات الزيادة في الاكتتاب عن الحد الأدنى
لا يوجد	الحد الأقصى للاكتتاب (إن وجد)
يومي فقط للمفوضين المعتمدين أما للمستثمرين العاديين فيكون التعامل بالشراء والبيع بالسوق المالي المعني بكل شريحة	الاسترداد (إن وجد) ودوريته وآليته
يومي بالسوق المالي المعني بكل شريحة	الشراء بعد انتهاء فترة الاكتتاب الاولي
هو سعر الوحدة الذي يحتسبه مقدم الخدمات الادارية في يوم التداول المعنى مضافاً إليه / مخصوماً منه مصروفات الاكتتاب والمحددة بواقع ١١٥٠ دولار امريكي او ما يعادلها بالدرهم الاماراتي لوحدة التكوين ، كما سيقوم الصندوق أيضا بتحميل وتحصيل رسوم من المفوضين المعتمدين بحد أقصى ٥% من صافي قيمة الأصول و سوف تكون هذه الرسوم مستحقة عند الاكتتاب/ الاسترداد نقدا.	سعر اكتتاب / استرداد بعد انتهاء فترة الاكتتاب الاولي للمفوضين المعتمدين وليس للمستثمرين العاديين
<ul style="list-style-type: none"> سيتم تحديد صافي قيمة أصول الوحدات بواسطة مقدم الخدمات الإدارية. وتحتسب باستقطاع كافة الالتزامات المستحقة على الصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق. وستكون صافي قيمة أصول الصندوق والوحدات مقومة بـ(عملة الصندوق) وفي حال وجود أي بنود مقومة بعملات أخرى، سيتم تحويلها إلى (عملة الصندوق) بناء على معدلات الصرف السارية وقت التقييم ووفق ما يحدده مقدم الخدمات الإدارية. وفي تاريخ إغلاق الاكتتاب الاولي، سيتم إصدار كل وحدة بسعر أولي قدره 3.67 درهم امراتي (القيمة الاسمية للوحدة)، فيما بعد سيتم احتساب سعر الوحدة بواسطة مقدم الخدمات الإدارية بشكل يومي ويتم تضمين صافي قيمة أصول الصندوق بأي توزيعات أو دخل أو أرباح محققة للصندوق ضمن أصول الصندوق، كما يستقطع منه أية مصروفات أو أتعاب مستحقة بصرف النظر عن تمام الدفع، مع إضافة أو خصم أية بنود أخرى وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية. 	سعر الوحدة واحتساب سعر الوحدة
<ul style="list-style-type: none"> تقرير سنوي واحد للمستثمرين. وثيقة معلومات للصندوق بصفة شهرية. 	التقارير التي تتاح إلى مالكي الوحدات

• يجوز أن تقوم الجهة الراعية للصندوق بتقديم تقارير إضافية للمستثمرين من حين لآخر.	
لا يمنح شراء وحدات في الصندوق مالك الوحدة الحقوق الممنوحة لمالكي الأسهم بالشركات التجارية، كما لا يمنح أي حقوق ملكية أو حقوق تصويت أو حقوق تحكم أو أي حقوق أخرى في الأصول الأساسية، باستثناء ما ورد في النشرة.	حقوق مالكي الوحدات
	<u>المصروفات والأتعاب</u>
للمستثمرين العاديين من غير المفوضين المعتمدين : لا يوجد	مصروفات الاكتتاب (إن وجدت)
للمستثمرين العاديين من غير المفوضين المعتمدين : لا يوجد	مصروفات الاسترداد (إن وجدت)
لا يوجد	مصروفات تأسيس الصندوق (إن وجدت)
الأتعاب الثابتة: 1 % سنوياً و تخضم يومياً من سعر الوحدة.	أتعاب مدير الاستثمار (موجز والتفصيل بداخل النشرة صفحة رقم 50
أ. لا يوجد (سيتحملها مدير الإستثمار من أتعابه الخاصة التي يحصل عليها من الصندوق)	أتعاب الحافظ الأمين (موجز والتفصيل بداخل النشرة صفحة رقم 52 & 50
ب. لا يوجد (سيتحملها مدير الإستثمار من أتعابه الخاصة التي يحصل عليها من الصندوق)	أتعاب مقدم الخدمات الإدارية (موجز والتفصيل بداخل النشرة صفحة رقم 50 & 55
لا يوجد	أتعاب أمين سجل وحدات الصندوق
لا يوجد	أتعاب كل مقدم خدمة آخر للصندوق إن وجدت حسب طبيعته
المبنى الرئيسي ، شركة رويال جروب ، منتزه خليفة ، الطابق الثاني ، مكتب رقم ٤١٠ ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة كيفية المراسلة: عبر الموقع الإلكتروني www.chimerainvestment.com	مقر الصندوق وكيفية المراسلة
تاريخ الترخيص ١٩ / ٢ / ٢٠٢٠ ورقم الترخيص ٢٠٢٠/٠١	تاريخ ورقم الترخيص الصادر للصندوق من الـ
لا يوجد	أعضاء مجلس إدارة الصندوق (إن وجد)
لا يوجد	كيفية تشكيل مجلس الإدارة
تتم عملية التنظيم الداخلي لحوكمة الصندوق عن طريق شركة شيميرا كابيتال ذ.م.م	التنظيم الداخلي لحوكمة الصندوق
الأحد الى الخميس	يوم العمل
الاثنين الى الخميس	يوم الإصدار
الاثنين الى الخميس	يوم الاسترداد
الاثنين الى الخميس	يوم التقييم
ألاحد الى الخميس	يوم التداول
لا يوجد	النشاطات التي سيتم تعهدها للغير (وجدت).
Passive investment	السياسة الاستثمارية للصندوق
لا يوجد	بيان ما إذا كانت تقتصر استثمارات

		الصدوق في صناديق أخرى.
تتمثل أرباح الصدوق فيما قد يحققه من أرباح ناتجة عن نشاطه كما أن المخاطر التي يتعرض لها الصدوق تم حصرها بالبند الخاص بعوامل المخاطرة بنشرة الاكتتاب (ص 39 - 34)	:	بيان الأرباح والمخاطر التي يتعرض لها الصدوق
www.Chimerainvestment.com	:	آلية الحصول على أي معلومات متعلقة بالصدوق
الاسم شيميرا كاييتال ذ . م . م الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة العنوان المبنى الرئيسي ، شركة رويال جروب ، منتزه خليفة ، الطابق الثاني ، مكتب رقم ٤١٠ ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة	:	بيان جهات التواصل المعنية بتقديم المعلومات المتعلقة بصدوق الاستثمار.

سيتم - من خلال شركة الإدارة أو من تفوضه - توفير ملخص مستند الطرح لمالكي الوحدات بشكل إلكتروني أو مطبوع، وبصورة مستمرة أو عند الطلب ودون أي مقابل، مع تحديثه بشكل مستمر على أن يتضمن الأداء التاريخي للصدوق.

صندوق الاستثمار الاساسي العام- صندوق شيميرا الأساسي

إدارة الصندوق

شركة الادارة

الاسم شيميرا كابيتال ذ . م . م
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان المبنى الرئيسي ، شركة رويال جروب ، منتزه خليفة ، الطابق الثاني ، مكتب رقم ٤١٠ ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

مدير الاستثمار

الاسم شيميرا كابيتال ذ . م . م
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان المبنى الرئيسي ، شركة رويال جروب ، منتزه خليفة ، الطابق الثاني ، مكتب رقم ٤١٠ ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

الحافظ الأمين المحلي (الامارات العربية المتحدة)

الاسم بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان اعمار سكوير ، مبنى 5 ، الطابق الرابع ، صندوق بريد 502601 دبي، الإمارات العربية المتحدة.

الحافظ الأمين العالمي

الاسم بنك أوف نيويورك ميلون ، فرع لندن
الشكل القانوني فرع من شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان 1 Canada Square, London E14 5AL, United Kingdom

مدير خدمات ادارة الصندوق

الاسم شيميرا كابيتال ذ . م . م
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان المبنى الرئيسي ، شركة رويال جروب ، منتزه خليفة ، الطابق الثاني ، مكتب رقم ٤١٠ ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

المستشار القانوني

الاسم هيريت سميت فريهلز ال ال بي
الشكل القانوني شراكة ذات مسؤولية محدودة
العنوان مركز دبي المالي العالمي - بوابة القرية 7 الطابق الرابع.

مدقق الحسابات

الاسم ديلويت اند توش (الشرق الاوسط)
الشكل القانوني شراكة ذات مسؤولية محدودة
العنوان مربعة سوق ابوظبي العالمي - برج السلع - الطابق 11th

**الصندوق الفرعي الأول:
شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول**

المفوضون المعتمدون:

الاسم المجموعة المالية هيرميس الإمارات المحدودة
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان ون سنترال ، المكاتب رقم ٣ ، مكتب رقم ١٠٦ ، مركز دبي التجاري العالمي،
صندوق البريد ١٢٢٧٣٦ ، دبي ، دولة الامارات العربية المتحدة

الاسم شركة الرمز كابيتال
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان الطابق ٢٢ سكاى تاورز - جزيرة الريم، صندوق البريد ٣٢٠٠ ، أبوظبى ، دولة
الامارات
العربية المتحدة

الاسم شعاع للأوراق المالية
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان برج سي ٢ ، البطين ، خلف المصرف المركزي ، ، صندوق البريد ١٠٧٠٧٧ ،
أبوظبى ، دولة الامارات العربية المتحدة

الاسم أرقام سيكيوريتيز
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان مكتب رقم - ٦٠٤ ، برج سما ، شارع الشيخ زايد ، ، صندوق البريد
١٢٠١١١ ، دبي ، دولة الامارات العربية المتحدة

الاسم شركة بي اتش مباشر للخدمات المالية
الشكل القانوني شركة مساهمة خاصة.
العنوان الطابق 49, برج الرؤية, الخليج التجاري,
ص.ب 26730, دبي, الامارات العربية المتحدة

مقدم خدمات المؤشر:

الاسم ستاندرد أند بورز
الشكل القانوني شركة ذات مسؤولية محدودة
العنوان مركز دبي المالي العالمي

اسواق الادراج:

شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول- الشريحة (أ) - تراكمية
العائد

اسم السوق سوق أبوظبي للأوراق المالية
الشكل القانوني شركة مساهمة عامة
العنوان برج الغيث - أبوظبي

شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول- الشريحة (ب) - ذات
العائد الموزع

اسم السوق سوق دبي المالي
الشكل القانوني شركة مساهمة عامة
العنوان المركز التجاري العالمي - دبي

جدول المحتويات

18	التعريفات
24	مقدمة
27	المؤشرات
27	أحكام عامة
29	هدف الاستثمار والسياسات
29	أحكام عامة
31	الهدف الاستثماري
31	سياسة الاستثمار
32	المؤشر
32	فئات الأسهم
33	أحكام الصناديق الفرعية العامة
33	لا يوجد ضمان بأن يحقق كل صندوق فرعي هدفه
33	القروض
33	سياسة توزيع الأرباح
33	قيود الاستثمار
34	عوامل المخاطرة
34	مخاطر الاستثمار
34	مؤشر المخاطر
34	مخاطر عدم الارتباط
34	مخاطر إدارة المحاكاة
35	مخاطر تتبع المؤشر
35	مخاطر رأس المال السوقي
35	مخاطر الاستثمار السلبي
35	مخاطر البلد الواحد
35	مشاكل التداول
36	تذبذب صافي قيمة الأصول
36	مخاطر التداول في السوق الثانوي
36	عدم توافر بيانات تاريخية للتشغيل
36	مخاطر سوق حقوق الملكية
36	مخاطر التقلب
37	أزمة السوق المالية العالمية والتدخلات الحكومية
37	التعليق المؤقت لتقييم الوحدات والمبيعات وعمليات إعادة الشراء والتحويلات
37	مخاطر أمن المعلومات
38	الهيكل الشامل للصندوق الأساسي ومخاطر المسؤولية المتقابلة
38	الضرائب
38	المخاطر السياسية
38	مخاطر الأسواق الناشئة
39	خطر الطرف المقابل على الحافظ الامين
40	طلبات الاكتتاب والاسترداد
40	إجراءات الاكتتاب والاسترداد (السوق الأولي)
41	ملف تكوين المحفظة الاستثمارية
42	التعاملات
43	تداول وحدات الصندوق الفرعي بالسوق الثانوي (السوق الثانوي)
45	معلومات عامة أخرى
46	توزيعات أرباح الاسترداد
46	الإخفاق في التسليم
46	إعادة الشراء الإلزامية للوحدات ومصادرة توزيعات الأرباح
47	تحويل الوحدات
47	التعويض

47	نشر سعر الوحدات
48	سياسة الإفصاح عن الوحدات الموجودة في محافظ الاستثمار
48	التعليق المؤقت لتقييم الوحدات والمبيعات وإعادة الشراء والتحويلات
50	الرسوم والتكاليف والنفقات
50	معدل دوران محفظة الصندوق
51	إدارة الصندوق
51	مقدمي الخدمات
51	شركة الإدارة
52	مدير الاستثمار
52	الحافظ الأمين
54	مدير خدمات ادارة الصندوق
55	مقدمو خدمة المؤشرات
55	المستشار القانوني
56	مدفوق حسابات الصندوق
56	تحديد صافي قيمة الأصول / صافي قيمة الأصول الاسترشادية
58	الضرائب
58	اعتبارات الضرائب في دولة الإمارات العربية المتحدة
58	الالتزامات الضريبية على المستثمرين
59	قانون الامتثال الضريبي الأمريكي بشأن الحسابات الخارجية
59	المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي
60	أحكام عامة
60	تعارض المصالح والتنفيذ الأفضل
61	الشكاوي
62	وحدات الصناديق الفرعية
62	الحد الأدنى للحجم المقبول للصندوق الفرعي
62	الصندوق الأساسي وفصل المسؤوليات
64	اجتماعات وأصوات المستثمرين
65	الإنهاء
66	الاسترداد المؤجل
66	التقارير
67	أحكام متنوعة
67	تقديم المستندات والاطلاع عليها
68	الملحق الأول
68	فئات الأسهم
69	الملحق الثاني
69	الأسواق المنظمة
71	الملحق الثالث
71	قيود الاستثمار
73	الملحق الرابع
73	المؤشرات
76	الملحق الخامس
76	قائمة بالمفوضين من الباطن الذين تم تعيينهم من قبل بنك نيويورك ميلون إس إيه / إن في أو بنك نيو يرك ميلون

التعريفات

في هذه النشرة يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المشار إليها أدناه:

يعني قانون الولايات المتحدة للأوراق المالية لسنة 1933 وتعديلاته؛	"قانون عام 1933"
يعني قانون الولايات المتحدة لشركات الاستثمار لسنة 1940 وتعديلاته؛	"قانون عام 1940"
يعني درهم الإمارات العربية المتحدة، العملة الرسمية الحالية لدولة الامارات؛	"درهم"
تعني أي جهة مخولة بتقديم الخدمات الإدارية للصندوق واي خدمات ذات صلة ومخول لها بالتعاقد من الباطن وفقاً لمتطلبات هيئة الأوراق المالية و السلع و الوارد تحديدها ببند مدير خدمات إدارة الصندوق داخل النشرة.	"مدير خدمات ادارة الصندوق"
يعني الشخص الاعتباري الحاصل على موافقة السوق للتعامل بشكل مباشر على وحدات صندوق المؤشرات المتداول الفرعي المعني والمسجل لدى الصندوق الأساسي كمفوض معتمد، ومن ثم لديه القدرة على الاكتتاب بشكل مباشر أو الاسترداد بشكل مباشر من الصندوق الأساسي للوحدات الموجودة في الصندوق الفرعي (في السوق الأولي	"المفوض المعتمد"
تعني الاتفاقية المبرمة بين المفوض المعتمد و شركة الإدارة والصندوق الأساسي لأغراض إنفاذ عمليات الاكتتاب والاسترداد المباشرة للوحدات في الصندوق الفرعي (الصناديق الفرعية) من الصندوق الأساسي؛	"اتفاقية المفوض المعتمد"
تعني عملة كل صندوق فرعي بحسب ما هو منصوص عليه في القسم المعنون سياسة الاستثمار؛	"العملة الأساسية"
فيما يتعلق بالصندوق الفرعي، يعني المؤشر الذي يُقارَن بموجبه أداء الصندوق الفرعي؛	"المؤشر المرجعي"
يعني أي يوم يكون فيه السوق ذو الصلة مفتوح للعمل أو أي أيام أخرى تحددها شركة الإدارة من حين لآخر وتقوم بإشعار المفوضين المعتمدين بها مقدماً؛	"يوم العمل"
يعني المكون النقدي لملف تكوين المحفظة الاستثمارية والذي يتكون من أربعة عناصر، هي: (1) الأرباح المستحقة الخاصة للمستثمرين في الصندوق الفرعي (بشكل عام توزيعات الأرباح والفوائد المحققة بعد خصم الرسوم والمصاريف المتكبدة منذ التوزيع السابق)، (2) المبالغ النقدية التي تمثل المبالغ الناشئة نتيجة لتقريب عدد الوحدات المطلوب تقديمها أو النقد الموجود في الصندوق الفرعي أو المبالغ التي تمثل فروقاً بين أوزان ملف تكوين المحفظة الاستثمارية والصندوق الفرعي، والنقد بدلاً من أي استثمارات مدرجة في ملف تكوين المحفظة الاستثمارية، و (3) أي مصاريف ورسوم قد تفرض فيما يتعلق بإصدار و/أو استرداد الوحدات؛	"المكون النقدي"
تعني هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة؛	"الهيئة / هيئة الأوراق المالية والسلع"
تعني قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (9 ر.م.) لسنة 2016 بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار وتعديلاته وأية لوائح أو إرشادات تصدر عن هيئة الأوراق المالية	"اللوائح" / "لوائح هيئة الأوراق المالية والسلع"

والسلع طبقاً لذلك القرار وتكون معمول بها في الوقت الحالي؛

تعني أية فئة من الوحدات يصدرها صندوق فرعي من وقت لآخر؛

"الفئة"

تعني الحد الأدنى لعدد وحدات المطروحة للاكتتاب العيني أو النقدي أو الحد الأدنى لعدد الوحدات المطروحة للاسترداد العيني أو النقدي، بأقل عدد يحدده شركة الإدارة، بالاشتراك مع مدير خدمات ادارة الصندوق، من وقت لآخر فيما يتعلق بكل صندوق فرعي؛

"وحدات التكوين"

يعني يوم العمل أو أيام العمل للسوق الاولي، التي يجوز لشركة الإدارة بالاشتراك مع مدير خدمات ادارة الصندوق من وقت لآخر أن يقوموا بتحديدته ويقوموا بإشعار المفوضين المعتمدين بذلك مقدماً، وبشرط وما لم يقرر خلاف ذلك فيما يتعلق بأحد الصناديق، يعتبر كل يوم عمل يوم تعامل، وكذلك بشرط أنه يقع في جميع الأحوال يومين تعامل على الأقل كل شهر على فترات منتظمة.

"يوم التعامل"

فيما يتعلق بالوحدات، يعني الوحدات التي يتم تسجيل ملكيتها بشكل غير شكل الشهادة والتي يمكن تحويلها عن طريق نظام تسوية من خلال الحاسب الآلي؛

النموذج الالكتروني

يعني أعضاء مجلس إدارة شركة الادارة في الوقت الحاضر وأية لجنة مشكلة منهم حسب الأصول؛

"أعضاء مجلس الإدارة"

تعني الاتفاقية المبرمة بين شركة الإدارة و الصندوق الأساسي والجهة التي ستتولى توزيع أرباح الصندوق الفرعي - إن وجدت وعلي حسب طبيعة الوحدات والشرائح الصادرة عن الصندوق الفرعي (على مالكي الوحدات وتعديلاتها أو ملاحقها من وقت لآخر.

"اتفاقية توزيع أرباح الصندوق"

يعني بالنسبة لأي وحدات توزيع الارباح، هو التاريخ الذي سيتم فيه إعلان التوزيعات وأنها سيكون اي يوم عمل خلال أشهر مارس ويونيو وسبتمبر وديسمبر من كل عام، وذلك وفقاً لما يحدده مدير الاستثمار أو الموزع الأرباح بالتنسيق مع مدير الاستثمار.

"تاريخ التوزيع"

يعني سوق دبي المالي و/أو أي موزع ارباح آخر تعينه شركة الادارة من وقت لآخر وفقاً للمتطلبات وبعد موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع.

"موزع أرباح الصندوق / الموزع"

ديلويت أند توش (الشرق الاوسط) و/أو أي مدقق حسابات آخر تعينه شركة الادارة من وقت لآخر وفقاً للمتطلبات وبعد موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع.

"مدقق الحسابات"

هيربت سميث فريهلز ال ال بي ، شراكة ذات مسؤولية محدودة و/أو أي مستشار قانوني آخر تعينه شركة الادارة من وقت لآخر وفقاً للمتطلبات وبعد موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع.

"المستشار القانوني"

تعني فيما يتعلق بعمليات اكتتاب و/أو استرداد الوحدات في أي صندوق فرعي في السوق الأولي، التكاليف التي قد يتم تحميلها على المفوضين المعتمدين، مثل جزء من أو كل تكاليف المعاملات؛ الرسوم الضريبية وغيرها من الرسوم؛ الضرائب؛ بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة المفروضة في دولة الإمارات العربية المتحدة ؛ الرسوم الحكومية؛ رسوم التقييم؛ رسوم إدارة العقارات؛ رسوم

"الرسوم والمصاريف"

الوكلاء؛ رسوم الوساطة؛ الرسوم المصرفية؛ فروق أسعار صرف العملات الأجنبية؛ الفائدة؛ رسوم الحافظ الامين (المتعلقة بعمليات الاكتتاب والاسترداد) ؛ رسوم نقل الملكية؛ رسوم التسجيل؛ وجميع المصاريف والرسوم الأخرى التي تتضمن، لتجنب أي التباس، عند حساب ملف تكوين المحفظة الاستثمارية أي مخصص للفروق (لمراعاة الفرق بين السعر الذي تم تقييم الاستثمارات به لغرض حساب قيمة صافي الأصول، والسعر التقديري الذي يتم بموجبه شراء هذه الاستثمارات نتيجة الاكتتاب أو بيعها نتيجة لاسترداد القيمة)، سواء فيما يتعلق بالحيازة الأصلية أو زيادة استثمارات الصندوق الفرعي ذو الصلة أو تكوين أو إصدار الوحدات أو بيعها أو شرائها أو نقل ملكيتها أو تحويلها أو استردادها، أو الشراء أو المقتوح للاستثمارات أو غير ذلك مما استحق أو سيصبح مستحق الدفع فيما يتعلق أو قبل أو فيما يتصل أو ينشأ عن أو بمناسبة أية معاملة أو تعامل يستحق عليه سداد تلك المصاريف والرسوم عند إصدار و/أو استرداد الوحدات، وأي رسوم مرتبطة بدفع مبالغ نقدية بدلاً من تقديم الأوراق المالية كجزء من المكون النقدي لملف تكوين المحفظة الاستثمارية، وأية تكاليف مرتبطة بالاستحواذ على أو التصرف في الاستثمارات بينما يتم إغلاق السوق المنظم ذو الصلة للأوراق المالية، والتكاليف المرتبطة بالتسوية القصيرة أو التسوية الطويلة أو أي تسوية أخرى غير قياسية لعمليات الاكتتاب أو الاسترداد أو التحويل أو نقل ملكية الوحدات؛

يعني صندوق فرعي تابع للصندوق الأساسي يتم إنشاؤه بموجب موافقة مسبقة من هيئة الأوراق المالية والسلع؛

الصندوق الفرعي الأول، باسم "شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول"، كما يتم وصفه في هذه النشرة؛

يعني صندوق الاستثمار الاساسي العام- **صندوق شيميرا الأساسي**؛

يعني مؤشر كل صندوق فرعي، ويشار إليهم معاً باسم "المؤشرات" ومن بينها "مؤشر الصندوق الفرعي الأول"؛

يعني مقدم خدمات

يعني مؤشر كل صندوق فرعي حسب ما هو منصوص عليه في الملحق 4، ويشار إليهم معاً باسم "المؤشرات"؛

تعني فيما يتعلق بالصندوق الفرعي الأول " **شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول**" الفترة من تاريخ [2020/7/6] الساعة 10:00 صباحاً (بتوقيت دولة الإمارات) وتنتهي بتاريخ [2020/7/13] الساعة 2:00 مساءً (بتوقيت دولة الإمارات)؛ أوتنتهي بتاريخ [2020/7/20] الساعة 2:00 مساءً (بتوقيت دولة الإمارات) في حال عدم تغطية الحد الأدنى من الإكتتابات بنهاية الفترة الأولى وإذا ما رأت شركة الإدارة الإستمرار

"الصندوق الفرعي"

"الصندوق الفرعي الأول"

"الصندوق الأساسي"

"المؤشر"

"مقدم المؤشرات"

"فترة الطرح الأولية"

للفترة الثانية، ليتم غلق باب الإكتتاب وفقاً لنتيجة الإكتتاب بنهاية أياً من يومي العمل 13 أو 20 يوليو 2020.

أ. في حال إغلاق باب الاكتتاب مع تغطية الحد الأدنى من الاكتتابات يتم السير في إجراءات إدراج وحدات شريحتي الصندوق الفرعي في أسواق الادراج (سوق أبو ظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي) خلال مدة لا تتجاوز [90] يوم عمل من تاريخ غلق باب الاكتتاب، و سيتم تداول الوحدات (الشريحة ذات الصلة) في الأسواق المالية بعد استكمال شروط ومتطلبات وإتمام الادراج في السوق المعني .

ب. في حال إغلاق الإكتتاب دون تغطية الحد الأدنى من الإكتتابات يتم إلغاء طرح الصندوق وإغلاق الحسابات وإنهاء التعاقدات وكافة الامور المتعلقة بالطرح من خلال شركة الإدارة وتحت مسؤوليتها مع تحملها لكافة الأعباء المالية المترتبة على ذلك.

يعني أي شخص (1) يقوم بعمل يتكون من أو يتضمن استلام الدفعات من صندوق استثماري نيابة عن أشخاص آخرين؛ أو (2) يحمل وحدات في صندوق استثماري نيابة عن أشخاص آخرين؛

"الوسيط"

يعني أي استثمار يسمح به بموجب هذه النشرة واللوائح؛

"الاستثمار"

بالإشارة إلى إحدى الأوراق المالية، تعني الورقة المالية المصنفة بدرجة BBB- أو حاصلة علي تصنيف أعلى بحسب ستاندرد أند بورز أو Baa3 أو أعلى من وكالة موديز أو ما يعادله أو أعلى من ذلك من مؤسسة تصنيف إحصائي أخرى معترف بها وطنياً، أو يعتبرها مدير الاستثمار بجودة مماثلة في حالة عدم تصنيف الورقة المالية؛

"الدرجة الاستثمارية"

يعني شيميرا كابيتال ذ . م . م أو أي مدير استثمار يخلفه ويتم تعيينه من قبل شركة الإدارة وفقاً لمتطلبات هيئة الأوراق المالية والسلع؛

"مدير الاستثمار"

تعني موديز انفسترز سرفيس، إنك.؛ تعني صافي قيمة الأصول في أحد الصناديق الفرعية أو فئة من فئات الوحدات، حسب الحالة، والتي يتم احتسابها كما هو موضح في هذه النشرة؛

"وكالة موديز"

"صافي قيمة الأصول"

يعني، فيما يتعلق بالوحدات، صافي قيمة الأصول الخاصة بالوحدات الصادرة بخصوص الصندوق أو فئة الوحدات مقسومة على عدد الوحدات الصادرة في ذلك الصندوق أو ضمن تلك الفئة؛

"صافي قيمة الأصول لكل وحدة"

صافي قيمة الأصول، كما يتم احتسابه دورياً خلال جلسات التداول ؛

صافي قيمة الأصول
الاسترشادية (INAV)

يعني الملف الذي يبين الاستثمارات والمكون النقدي الذي يكون الصندوق الفرعي مستعداً بقبوله عند الاكتتاب في الوحدات استيفاءً لسعر وحداته أو ذلك الذي يقدمه الصندوق الفرعي للمفوضين المعتمدين الذي قدم طلب استرداد لاستيفاء مبلغ عوائد الاسترداد؛

"ملف تكوين المحفظة الاستثمارية"

يعني السوق الذي يتم فيه اكتتاب أو استرداد وحدات الصندوق الفرعي من خلال المفوضين المعتمدين. يعني الجدول الزمني؛	"السوق الأولي"
تعني توزيعات الأرباح المدفوعة بخصوص الوحدات موضوع طلب الاسترداد الصحيح؛	"الجدول لتعاملات السوق الأولي"
تعني البورصة أو السوق المنظمة حسب التفاصيل الواردة في الملحق رقم 2؛	"توزيعات الاسترداد"
تعني وكالة ستاندرد أند بورز، إحدى أقسام ماكجرو-هيل كومبانيز، إنك.؛	"السوق المنظمة"
يعني السوق الذي يتم فيها تداول وحدات الصناديق الفرعية بين المستثمرين بدلاً من الصندوق الفرعي نفسه، بحيث يتم ذلك إما في إحدى البورصات المعتمدة أو خارج البورصة؛	"ستاندرد أند بورز"
يعني الوقت ذي الصلة المحدد للاكتتاب أو الاسترداد في الجدول الزمني لتعاملات السوق الأولي؛	"السوق الثانوي"
تعني الوحدات في الصندوق الفرعي وهي أوراق مالية تمثل حصة مالكة في صافي قيمة أصول المعني.	"وقت التسوية"
يعني مالكي الوحدات من المستثمرين ، بما في ذلك المفوضين المعتمدين ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك.؛	"الوحدات"
تعني وحدات المكتتب التي يصدرها الصندوق الفرعي؛	"المستثمرين"
يعني الوقت ذي الصلة المحدد للاكتتاب أو الاسترداد في الجدول الزمني لتعاملات السوق الأولي؛	"وحدات المكتتب"
تعني أية تكاليف ومصاريف يتم تكبدها في شراء وبيع الأوراق المالية في المحفظة الاستثمارية والأدوات المالية كاستثمارات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر رسوم الوساطة والعمولات والفوائد أو الضرائب مستحقة الدفع عن معاملات الشراء والبيع المذكورة؛	"آخر وقت للتداول"
تعني المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية؛	"تكاليف المعاملات"
تعني الولايات المتحدة الأمريكية وأراضيها وكافة المناطق الخاضعة لها؛	"المملكة المتحدة"
يعني دولار الولايات المتحدة، العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية؛	"الولايات المتحدة"
ما لم تحدد شركة الإدارة خلافاً لذلك، يعني (1) أحد مواطني أو المقيمين في الولايات المتحدة؛ (2) أية شراكة منظمة أو قائمة بموجب قوانين الولايات المتحدة؛ (3) أية مؤسسة منظمة بموجب قوانين الولايات المتحدة؛ (4) أية ممتلكات أو ائتمان تخضع لضريبة الدخل الاتحادية الأمريكية بغض النظر عن مصدر هذا الدخل؛ و	"الدولار الأمريكي"
تعني اليوم والأوقات التي سيتم فيها تقييم الأصول والالتزامات الخاصة بالصندوق الفرعي لأغراض حساب صافي قيمة الأصول المحددة في الجدول الزمني لتعاملات السوق الأولي.	"الشخص الأمريكي"
	"نقطة التقييم"

مقدمة

تم ترخيص صندوق الاستثمار الاساسي العام- **صندوق شيميرا الأساسي** و الصندوق الفرعي الأول: شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول وتسجيلهما لدى هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة. وقد تم ترخيص وتسجيل الصندوق الأساسي كصندوق استثمار عام مصنف كصندوق أساسي في دولة الإمارات طبقاً للقرار رقم (9 ر.م.) لسنة 2016 الصادر عن رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار. ويعتبر صندوق شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول هو الصندوق الفرعي الأول والوحيد التابع لصندوق الاستثمار الأساسي حتي تاريخ اصدار هذه النشرة.

وقد تم ترخيص وتسجيل الصندوق الأساسي لدى هيئة الأوراق المالية والسلع بتاريخ [2020/02/19] بموجب رقم [2020/01]. والغرض الوحيد للصندوق هو الاستثمار الجماعي في أصول صندوقه الفرعي في الأوراق المالية المدرجة وفقاً لما هو منصوص عليه بشكل أكثر تحديداً في هذه النشرة، وذلك بهدف حصول المستثمرين على الاستفادة من نتائج إدارة صناديقه الفرعية. ويجوز لكل صندوق فرعي طرح فئات منفصلة من الوحدات.

تتعلق هذه النشرة بصندوق الاستثمار الاساسي العام- **صندوق شيميرا الأساسي** والصندوق الفرعي الأول : شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول. ويجوز للصندوق الأساسي بعد الحصول على موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع من حين لآخر أن يقوم بإنشاء صناديق فرعية إضافية. ويخضع إنشاء فئات إضافية من الوحدات لموافقة هيئة الأوراق المالية والسلع واستيفاء أي شروط تضعها هيئة الأوراق المالية والسلع في ذلك الشأن.

الصندوق

تمثل الأحكام أدناه أحكام عامة تتعلق بكل صندوق استثمار فرعي يصدر عن صندوق الاستثمار الأساسي، ما لم ينص على حكم خاص بصندوق الاستثمار الأساسي.

• **1 عام**
✓ **الصندوق عبارة عن وعاء استثماري يهدف إلى تجميع الأموال من المستثمرين لاستثمارها بشكل جماعي في مجالات محددة لتحقيق أهدافه الاستثمارية المحددة بالنشرة، وذلك مقابل إصدار وحدات استثمار متساوية في القيمة، وبما لا يخالف التشريعات المعمول بها في الدولة.**

✓ **وهو صندوق ذو راس مال مفتوح تم تأسيسه وفقاً لأحكام القرار المذكور أعلاه، وبناء على موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع، وسيتم توفير وحدات الصندوق كما هو محدد في بند "طلبات الاكتتاب والاسترداد"، ولن تكون هناك قيود على عدد وحدات الصندوق التي يمكن إصدارها، وذلك في حدود الموافقة الصادرة من الهيئة بشأن حجم الصندوق.**

• **2 الوضع القانوني للصندوق**
✓ **يكتسب صندوق الاستثمار الاساسي شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة بصور قرار الهيئة بترخيصه، ويكون له خلال فترة الترخيص شخصية اعتبارية بالقدر اللازم لذلك وفقاً لأحكام هذا النظام.**

✓ **تضمن أصول صندوق الاستثمار حقوق مالكي الوحدات، ولا يجوز رهنها أو إقراضها للغير، أو حجز عليها أو التصرف بها استيفاءً لأية مستحقات أو مديونيات تتعلق بأي جهة أخرى.**

✓ لا يجوز لمالكي الوحدات أو ورثتهم أو دائنيهم طلب تخصيص أو تجنيد أو السيطرة على أي من أصول صندوق الاستثمار بأي صورة، أو الحصول على حق اختصاص عليها.

✓ لا يسأل صندوق الاستثمار إلا عن الالتزامات الناشئة عن مزاولته لنشاطه فقط، ولا يسأل مالكو وحداته عن التزامات صندوق الاستثمار إلا في حدود ما يمتلكونه من وحدات.

• 3 ملكية الأصول

يملك المستثمرون في كل صندوق فرعي مجتمعين الأصول الخاصة بهذا الصندوق الفرعي ويتشاركون على أساس تناسبي في زيادة أو انخفاض قيمة الأصول الناتج عن المكاسب، والخسائر، والدخل، والأرباح، وخصص الأرباح، إن وجدت، فضلاً عن التكاليف المرتبطة بأنشطة الصندوق الفرعي، وذلك وفقاً لعدد الوحدات التي يمتلكونها. وفي حال وجود أكثر من فئة ضمن صندوق فرعي واحد تكون المشاركة على أساس عدد الوحدات وقيمة صافي أصول الصندوق للوحدة الواحدة في حال وجود اختلاف بين الفئات من حيث قيمة صافي أصول الصندوق للوحدة.

• 4 حقوق المستثمرين

✓ تمنح وحدات الصندوق الفرعي مالكيها حقوقاً متساوية، ويشارك المستثمر في الأرباح والخسائر الناتجة عن نشاط الصندوق نسبةً وتناسباً بين ما يملكه من وحدات في الصندوق الفرعي والوحدات الكلية للصندوق الفرعي مع مراعاة حالات وجود فئات تختلف قيمة صافي أصولها ضمن الصندوق الفرعي.

✓ لا تمنح الوحدات في الصندوق الفرعي للمستثمرين أي حقوق تصويت أو حقوق أخرى تتصل بالإجراءات أو أي حق فردي للحصول على حصص من الأرباح أو تخصيصات أخرى لأي أصل سواء للصندوق الفرعي المستثمر فيه أو أي صندوق فرعي آخر لنفس الصندوق الأساسي أو لأي صندوق آخر لشركة الإدارة، باستثناء ما ورد صراحة في هذه النشرة فيما يتعلق بالمفوضين المعتمدين.

• 5 حدود مسؤولية المستثمرين

لا يسأل المستثمر في وحدات الصندوق الفرعي عن التزامات الصندوق إلا في حدود ما يمتلكونه من وحدات في الصندوق.

• 6 التزامات شركة الإدارة بشأن التقارير المرسلة المفوضين المعتمدين:

✓ تلتزم شركة الإدارة بما يلي:
○ بذل العناية اللازمة لتوفير المعلومات الكافية والدقيقة للمستثمرين الحاليين والمرتبين بما يمكنهم من اتخاذ قراراتهم الاستثمارية.

○ الإفصاح الفوري والدوري للهيئة والسوق والمفوضين المعتمدين فيما يتعلق عن كافة البيانات والمعلومات الواردة بالضوابط وبتلك النشرة وكذلك أو أي أحداث جوهرية أثرت أو من شأنها التأثير على صندوق الاستثمار الرئيسي أو الفرعي وفقاً للوسيلة المنصوص عليها بمستند الطرح.

- الإفصاح عن كل عمل أو تصرف من شأنه إيجاد حالة تعارض مصالح عند استثماره لأموال الصندوق الفرعي وكيفية التعامل معه، وتجنب أي عمل يترتب عليه زيادة غير ضرورية في التكاليف أو المخاطر التي يتعرض لها الصندوق، والعمل على حماية مصالح الصندوق في كل تصرف أو إجراء.

المؤشرات

أحكام عامة

تعتمد الصناديق الفرعية محاكاة أداء مؤشرات. حيث يتم تحديد الأوراق المالية المستثمرة من قبل الصندوق الفرعي من خلال مؤشر الصندوق الفرعي ذو الصلة. وقد تتغير مكونات مؤشر الصندوق الفرعي بمرور الوقت ولكن يتم نشر مكونات المؤشر بشكل دقيق على الموقع الإلكتروني للمؤشر كما هو مشار إليها في الملحق الرابع. ويمكن للمستثمرين المحتملين في أحد الصناديق الفرعية الحصول على تفاصيل مكونات مؤشر الصندوق الفرعي التي يحتفظ بها الصندوق الفرعي نفسه من موقع ستاندرد أند بورز (www.standardandpoors.com) أو من مدير الاستثمار، مع مراعاة أي قيود معمول بها بموجب الترخيص الحاصل عليه مدير الاستثمار مع مقدمي خدمات المؤشر ذي الصلة.

ولا يوجد أي ضمان على استمرار حساب ونشر مؤشر الصندوق الفرعي على الأساس الموضح في هذه النشرة، أو أنه لن يتم تعديله بشكل كبير. يرجى العلم بأن الأداء السابق لكل مؤشر ليس بالضرورة دليلاً على الأداء المستقبلي الذي سيظهره المؤشر بعد ذلك.

تحتفظ شركة الإدارة بالحق، إذا رأت ذلك في مصلحة الصندوق الأساسي أو أي صندوق فرعي، في استبدال المؤشر بمؤشر آخر في الحالات التالية:

- من شأن أوزان الأوراق المالية المكونة للمؤشر أن تتسبب في قيام الصندوق الفرعي (إذا كانت لتتبع المؤشر عن كثب) بانتهاك اللوائح؛
- إذا أصبحت أية سلسلة مؤشرات أو مؤشرات معينة غير موجودة؛
- توافر مؤشر جديد يحل محل المؤشر الحالي؛
- توافر مؤشر جديد يعتبر بمثابة معيار السوق للمستثمرين في السوق المعينة و/أو سوف يعتبر أكثر فائدة من المؤشر الحالي؛
- يصبح من الصعب الاستثمار في الأسهم التي يتكون منها المؤشر المذكور؛
- يقوم مقدم خدمات المؤشر بزيادة رسومه إلى مستوى تعتبره شركة الإدارة مرتفعاً للغاية؛
- تدهور جودة مؤشر معين (بما في ذلك دقة وتوافر البيانات) بحسب رأي شركة الإدارة؛
- عدم توافر سوق عقود السيولة المستقبلية الذي يستثمر فيه أحد الصناديق الفرعية؛
- في حالة توافر أحد المؤشرات بحيث يمثل بدقة أكبر المعالجة الضريبية المحتملة للصندوق الاستثماري الفرعي فيما يتعلق بالأوراق المالية المكونة في ذلك المؤشر.

إذا أدى مثل ذلك التغيير إلى وجود اختلاف جوهري بين الأوراق المالية المكونة للمؤشر والمؤشر المقترح، فسوف يتم طلب الموافقة المسبقة من المفوضين المعتمدين ومن هيئة الأوراق المالية والسلع. وسيتم إشعار هيئة الأوراق المالية والسلع بأي تغيير من هذا القبيل في أي من المؤشرات للحصول على موافقة خطية مسبقة منها، ويتم إدراج هذا التغيير في نشرة محدثة أو وثيقة التعريف بالصندوق أو غيرها من الوثائق المماثلة (حسب توجيهات هيئة الأوراق المالية والسلع) فيما يتعلق بالصندوق الفرعي ذو الصلة الصادر بعد حدوث مثل ذلك التغيير.

ويجوز لشركة الإدارة تغيير اسم الصندوق الفرعي، لاسيما إذا تم تغيير مؤشره. وتتم الموافقة على أي تغيير في اسم الصندوق الفرعي مسبقاً من قبل هيئة الأوراق

المالية والسلع، على أن يتم تحديث الوثائق ذات الصلة المتعلقة بالصندوق الفرعي ذو الصلة لتعكس الاسم الجديد.

هدف الاستثمار والسياسات

أحكام عامة

في إطار سعيه لتحقيق هدفه الاستثماري، سيقوم كل صندوق فرعي بشراء أوراق مالية تمثل حقوق ملكية لمحاكاة المؤشر ذي الصلة. ويمكن الاطلاع على تفاصيل إضافية عن مؤشر الصندوق الفرعي ذي الصلة في قسم سياسة الاستثمار أدناه وفي الملحق الرابع.

يسعى مدير الاستثمار في جميع الأوقات إلى تتبع مكونات وأوزان المؤشر المشار إليها من قبل الصندوق الفرعي ذو الصلة. وعلى الرغم من ذلك، يجوز لمدير الاستثمار، في إطار سعيه لتتبع المؤشر، اختيار زيادة أو خفض بعض الأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية في المؤشر ذي الصلة، حيث: (1) لا يكون تأثير هذا القرار جوهرياً على الأوزان و (2) إذا لم يتسبب أي تعديل مقترح على الوحدات التي تمت حيازتها في تكبد تكلفة غير معقولة. ويجوز لمدير الاستثمار أيضاً بيع الأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية التي يتم تمثيلها في مؤشره تحسباً لشطبها من المؤشر أو شراء الأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية غير الممثلة في المؤشر تحسباً لإضافتها إلى المؤشر وفقاً لما يحدده مقدم خدمات المؤشر قبل أي تاريخ تغيير.

ومع مراعاة الملحق الثالث، يجوز لمدير الاستثمار، عندما يكون الاستثمار في أحد الأوراق المالية غير ممكن بسبب توقف العمل في السوق أو غير ذلك من الأسباب، الاستثمار في محفظة الأصول التي قد تشمل على أدوات سوق المال أو الأدوات المالية قصيرة الأجل مثل الأوراق المالية الحكومية الثابتة أو المتغيرة ذات الدرجة الاستثمارية، وموافقات البنوك وشهادات الإيداع وغيرها من خطط الاستثمار الجماعي المناسبة (مثل الصناديق الأخرى أو الصناديق الفرعية طالما لم يتم تأسيسها أو إدارتها من قبل مدير الاستثمار أو مفروض عليها حظر بموجب اللوائح) (خطط الاستثمار الجماعي المؤهلة) وهي عبارة عن صناديق فرعية في أسواق المال. ويجب ألا يتجاوز المبلغ الذي يمكن استثماره في خطط الاستثمار الجماعية المناسبة الأخرى نسبة 10% من صافي قيمة الأصول للصندوق الفرعي ذو الصلة.

إذا تم تجاوز حدود الاستثمارات الواردة في الملحق الثالث لأسباب خارجة عن نطاق سيطرة الصندوق الأساسي، أو نتيجة لممارسة حقوق الاكتتاب أو الاسترداد، يتعين على الصندوق أن يتبنى كهدف له الأولوية معالجة ذلك الوضع بالنسبة لمعاملات البيع الخاصة به، مع الأخذ بعين الاعتبار مصالح المستثمرين. ويخضع كل صندوق فرعي أيضاً لسياسات الاستثمار ذات الصلة كما هو موضح في هذه النشرة، وفي حالة وجود تعارض بين تلك السياسات والملحق الثالث، يتم تطبيق القيود الأكثر تشدداً.

يخضع أي تغيير في الهدف الاستثماري وأي تغيير جوهري في سياسات الاستثمار لموافقة مسبقة من المستثمرين، والتي يمكن إثباتها إما عن طريق أغلبية الأصوات في اجتماع المستثمرين في الصندوق الفرعي ذو الصلة. وفي حالة حدوث تغيير في الهدف الاستثماري و/أو سياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق الفرعي، يجب تقديم فترة إشعار معقولة من قبل شركة الإدارة إلى المستثمرين لتمكينهم من استرداد وحداتهم قبل تطبيق التغيير.

كما أن هناك عدداً محدوداً من الظروف التي قد يُحظر فيها تحقيق الهدف الاستثماري والسياسة الخاصة بالصندوق الفرعي بموجب اللوائح، أو قد لا تكون في مصلحة المستثمرين أو قد تتطلب استخدام الاستراتيجيات المساعدة لتلك المنصوص عليها في الأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق الفرعي. تشمل هذه الظروف، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

1. أن يكون كل صندوق فرعي خاضعاً للوائح والتي تشمل، من بين أشياء أخرى، بعض القيود على نسبة قيمة الصندوق الفرعي التي يجوز الاحتفاظ بها في

أوراق مالية فردية. وبحسب تركيز المؤشر، قد يُحظر على أحد الصناديق الفرعية الاستثمار إلى مستوى التركيز الكامل للمؤشر.

2. تتغير الأوراق المالية المكونة للمؤشر من وقت لآخر بما في ذلك نتيجة لإعادة توازن المؤشر. ويجوز لمدير الاستثمار اعتماد مجموعة متنوعة من الاستراتيجيات عند التداول في صندوق ما لجعله يتماشى مع المؤشر الذي تم تغييره وهو ما قد يؤدي إلى تكبد تكاليف على الصندوق الفرعي ذو الصلة. على سبيل المثال، بالنسبة للصناديق الفرعية التي تمثل حقوق الملكية، حيث لا تكون الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية التي تشكل جزءاً من المؤشر متاحة أو لا يوجد سوق لهذه الورقة المالية، يجوز للصندوق الفرعي أن يحتفظ بدلاً من ذلك بإيصالات إيداع تتعلق بهذه الأوراق المالية؛ (ب) بالنسبة للصناديق الفرعية ذات الدخل الثابت، حيث لا تتوافر الأوراق المالية ذات الدخل الثابت التي تشكل جزءاً من المؤشر متاحاً أو لا يوجد سوق لهذه الورقة المالية، يجوز للصندوق الفرعي أن يحتفظ ببعض الأوراق المالية ذات الدخل الثابت والتي تقدم أداءً مماثلاً (مع مطابقة بيانات المخاطر) حتى لو لم تكن هذه الأوراق المالية ذات الدخل الثابت هي نفسها من مكونات المؤشر.

3. قد تخضع الأوراق المالية في المؤشر من حين لآخر لإجراءات الشركات، ويمتلك مدير الاستثمار صلاحية إدارة هذه الأحداث وفقاً لأفضل الأساليب الفعالة التي يراها.

4. يجوز للصندوق الفرعي أن يحتفظ بأصول سائلة مساعدة ويكون لديه عادة ذمم مدينة من توزيعات الأرباح/الدخل.

5. قد تصبح الأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية التي يحتفظ بها الصندوق الفرعي والمدرجة في المؤشر، من حين لآخر، غير قابلة للتسجيل أو يتعذر الحصول عليها خلافاً لذلك بالقيمة العادلة. وفي ظل هذه الظروف يجوز لمدير الاستثمار استعمال عدداً من الأساليب، بما في ذلك شراء الأوراق المالية التي تعتبر عائداتها، منفردة أو مجتمعة، مترابطة بشكل جيد مع المكونات المرجوة في المؤشر.

6. يجب على مدير الاستثمار أن يراعي تكاليف أية صفقة مقترحة في المحفظة، وقد لا يكون بالضرورة فعالاً في تنفيذ المعاملات التي تجعل للصندوق الفرعي متماشياً تماماً مع المؤشر في جميع الأوقات.

مثال على مستثمر في السوق الثانوي

قد تتناسب استثمارات السوق الثانوي في الصندوق الفرعي مع المستثمرين الذين لديهم آفاق استثمارية متوسطة الأجل، حيث صممت الصناديق الفرعية للمستثمرين الذين لديهم استعداد لتحمل التقلبات المعتدلة، بما في ذلك إمكانية حدوث انخفاض في قيمة استثماراتهم و/أو الذين لا يبحثون عن الاستثمار لتحقيق أهداف قصيرة الأجل.

الصندوق الفرعي الأول: شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول

الهدف الاستثماري

يسعى الصندوق الفرعي الأول : **شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات شريعة المتداول** (ويشار إليه هنا فيما بعد بعبارة "**الصندوق الفرعي الأول**") إلى توفير عوائد كاملة للمستثمرين، مع الأخذ في الاعتبار العوائد على رأس المال وعوائد الدخل، مما يعكس عوائد أحد مؤشرات الأسهم وهو المؤشر المحلي المحدد "ستاندرد أند بورز" المتوافق مع الشريعة الإسلامية في الإمارات (S&P UAE Domestic Shariah) (Liquid 35/20 Capped Index) (ويشار إليه باسم "**المؤشر**").

سياسة الاستثمار

من أجل تحقيق هدفه الاستثماري، تركز السياسة الاستثمارية لهذا الصندوق الفرعي الأول على تتبع أداء المؤشر المتوافق مع الشريعة الإسلامية. ولن يستثمر الصندوق الفرعي الأول مباشرة في أي من الأوراق المالية الغير متوافقة مع الشريعة الإسلامية. وقد يتعد مدير الاستثمار عن الاستثمار بنسبة 100% عندما لا يستطيع، لأي سبب كان، شراء وحيازة ورقة مالية معينة تابعة للمؤشر.

كما يحاول الصندوق الفرعي الأول محاكاة أداء المؤشر ، قبل الرسوم والمصاريف. ويسعى مدير الاستثمار إلى القيام بذلك من خلال محاكاة الاستثمارات الموجودة في المؤشر إلى أقصى حد ممكن وذلك من خلال الاستعانة بنموذج محاكاة مادي كامل. ويقوم مدير الاستثمار بشكل دوري بمراقبة دقة المتابعة في الصندوق الفرعي الأول، ويعمل على إيجاد الرابط المناسب بين عائد المؤشر وعائد الصندوق الفرعي الأول. ولذلك، فمن المتوقع أن يصل مستوى الخطأ في التتبع إلى 0-2% في ظروف السوق العادية مضافا إليها اتعاب الادارة.

ووفقاً للملحق الثالث وفي الظروف التي يتعذر فيها (على سبيل المثال بسبب تعليق السوق للتداول في الأوراق المالية) الحصول على جزء من الأسهم التي تشكل جزءاً من المؤشر في السوق المفتوحة، يجوز أيضاً لمدير الاستثمار القيام بالاستثمار في محفظة الأصول التي قد تشمل على أدوات سوق المال أو أدوات قصيرة الأجل مثل السندات الحكومية الثابتة والمتغيرة ذات الدرجة الاستثمارية، وشهادات الإيداع، وخطط الاستثمار الجماعي المؤهلة التي تعتبر إما صناديق مالية فرعية و/أو لها أهداف وسياسات استثمارية مماثلة للصندوق الفرعي. ويجب ألا يتجاوز المبلغ الذي يتم استثماره في أدوات سوق المال هذه والأدوات المالية قصيرة الأجل وخطط الاستثمار الجماعي المؤهلة 10% من صافي قيمة الأصول في الصندوق الفرعي الأول. يطبق المؤشر نظام الحد الأقصى بواقع 35/20، وهو ما يعني أن الصندوق الفرعي الأول، من خلال الاستثمار في الأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية، قد يستثمر حتى 20% من صافي أصوله في ورقة مالية واحدة مع رفع حد الـ 20% إلى 35% في حالة وجود جهة إصدار واحدة، عندما تبرر ظروف السوق الاستثنائية هذا التحرك الكبير في السعر الذي يؤثر على وزن ذلك المكون الواحد داخل المؤشر ويستلزم زيادة الانكشاف. وقد وضع مقدم خدمات المؤشر، ستاندرد أند بورز، أدوات لإعادة المشغلات عند 33%/19% على التوالي لإعادة ضبط المستويات لضمان الامتثال. ويتم إعادة ضبط المكونات التي بلغت الحد الأقصى من الانكشاف بواقع 35% و 20% إلى 33% و 19% في الفرصة المتاحة القادمة.

وسيقوم الصندوق الفرعي الأول بالاستثمار في الأوراق المالية المدرجة في الأسواق المالية لدولة الإمارات العربية المتحدة وبما يتوافق مع المؤشر الذي يستهدفه الصندوق . وسيتم ادراج وحدات الصندوق وتداولها في سوق أبوظبي للأوراق المالية للشريعة (أ) وسوق دبي المالي للشريعة (ب) وهما من الأسواق المنظمة الموضحة في

الملحق الثاني كما قد يتم إدراج وحدات الصندوق في سوق أو أكثر من الأسواق المنظمة الموضحة في الملحق الثاني وبعد موافقة الهيئة. العملة الأساسية للصندوق الفرعي هي الدرهم.

المؤشر

كما هو موضح أعلاه، سوف يطلق على المؤشر اسم المؤشر المحلي المحدد "ستاندرد أند بورز" المتوافق مع الشريعة الإسلامية في الإمارات (S&P UAE Domestic Shariah Liquid 35/20 Capped Index).

الرجاء النظر إلى الملحق 4 للمزيد من تفاصيل المؤشر التابع للصندوق الفرعي الأول .

فئات الأسهم

يضم الصندوق الفرعي الأول فئتين من الوحدات، يمكن الاطلاع على تفاصيلها في الملحق الأول. ويجوز للصندوق الفرعي الأول إضافة فئات إضافية من الوحدات من وقت لآخر وفقاً لتقدير شركة الإدارة وبحسب متطلبات هيئة الأوراق المالية والسلع. ولن يتم الاحتفاظ بمجموعة منفصلة من الأصول لكل فئة في الصندوق الفرعي الأول.

أحكام الصناديق الفرعية العامة

لا يوجد ضمان بأن يحقق كل صندوق فرعي هدفه.

لا ينوي مدير الاستثمار في الوقت الحالي استخدام الأدوات المالية المشتقة. وقبل قيام الصندوق الفرعي بالانخراط في معاملات الأدوات المالية المشتقة، سيتم تقديم عملية إدارة المخاطر إلى هيئة الأوراق المالية والسلع وتسويتها من قبلها لاعتمادها وفقاً للوائح هيئة الأوراق المالية والسلع. وسوف يقدم إلى المفوضين المعتمدين عند الطلب معلومات تكميلية تتعلق بأساليب إدارة المخاطر المستخدمة بما في ذلك الحدود الكمية المطبقة وأي تطورات حديثة في خصائص المخاطر والعائد من الفئات الرئيسية للاستثمارات.

القروض

لا يجوز للصندوق الفرعي اقتراض الأموال، لكن يجوز للصندوق الفرعي اقتراض ما يصل إلى 10 في المائة من صافي قيمة أصوله، شريطة أن يكون هذا الاقتراض بشكل مؤقت ويكون فقط في حالة صندوق الدخل وذلك لتوزيع الأرباح حتى تحصيل الكوبونات من الشركات المستثمر بها ما لم توافق هيئة الأوراق المالية والسلع على خلاف ذلك.

سياسة توزيع الأرباح

يجب على شركة الإدارة أن يعلنوا عن ويقوموا بسداد توزيعات أرباح الوحدات في أي صندوق فرعي تابع للصندوق الأساسي من صافي الدخل الخاص بالصندوق الفرعي ذي الصلة، مطروحاً منها رسوم الإدارة السنوية و الموضحة في صفحة 43 . يجب أن تكون التوزيعات مستحقة الدفع فيما يتعلق بعائد التوزيعات من فئة الوحدات ذات العائد الموزع.

بالنسبة لتوزيعات الوحدات تراكمية العائد، سيتم تجميع التوزيعات وإعادة استثمارها. يجب تحديد أي تغيير في هذه السياسة في نسخة محدثة من النشرة والإفصاح لمالكي الوحدات وسوف تكون متاحة وفقاً لذلك من خلال السوق المعني والموقع الإلكتروني لشركة الإدارة.

تُدفع التوزيعات إلى الحسابات المصرفية الخاصة بالمستثمرين بالعملة الأساسية للصندوق الفرعي ذو الصلة عن طريق التحويل التلغرافي إلى حسابات المستثمرين من خلال وكيل الدفع.

قيود الاستثمار

تقتصر استثمارات الصناديق الفرعية على الاستثمارات التي تقرها اللوائح. وفي حالة تعديل اللوائح خلال مدة عمل الصندوق الأساسي، ففي هذه الحالة يمكن تغيير قيود الاستثمار لمراعاة أي تعديلات من هذا القبيل. إلا أن أي تغييرات من هذا النوع يجب أن تكون متوافقة مع متطلبات هيئة الأوراق المالية والسلع الواردة في النسخة المحدثة من النشرة، وستخضع تلك التغييرات كذلك لموافقة أغلبية أصوات المستثمرين في اجتماع الجمعية العمومية، وسيتم إشعار المستثمرين بهذه التغييرات في التقرير السنوي القادم أو النصف سنوي للصندوق الأساسي.

عوامل المخاطرة

نلفت عناية السادة المستثمرين إلى عوامل الخطورة الواردة في هذا القسم، ولكن يرجى عدم اعتبار المخاطر المذكورة أدناه كقائمة شاملة لعوامل الخطورة المتعلقة بالاستثمار في الصندوق الأساسي. كما نوجه عناية السادة المستثمرين أيضاً إلى وصف الأدوات الواردة في القسم المعنون "هدف وسياسات الاستثمار".

مخاطر الاستثمار

ليس هناك أي ضمان بأن يحقق كل صندوق فرعي هدفه الاستثماري، حيث قد ترتفع أو تنخفض قيمة الوحدات والدخل الذي تدره في ظل تذبذب القيمة الرأسمالية للأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية التي قد يستثمر فيها الصندوق الفرعي. كما يعتمد دخل الاستثمار في الصندوق الفرعي على الدخل المكتسب من الأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية التي يملكها ذلك الصندوق الفرعي، مطروحاً منها المصروفات المتكبدة. لذلك، قد تتذبذب إيرادات استثمارات الصندوق الفرعي استجابة للتغيرات في الدخل أو المصروفات.

مؤشر المخاطر

ليس هناك أي ضمان بأن يستمر حساب ونشر كل مؤشر على الأساس الموضح في هذه النشرة أو ألا يتم تعديله بشكل جوهري. لا يعتبر الأداء السابق للمؤشر بمثابة إشارة إلى الأداء المستقبلي.

مخاطر عدم الارتباط

قد لا تتوافق عوائد الصندوق الفرعي مع عوائد المؤشر ذي الصلة لعدد من الأسباب. على سبيل المثال، قد يتكبد الصندوق الفرعي مصروفات تشغيل لا تنطبق على المؤشر، وقد يتحمل كذلك تكاليف شراء وبيع الأوراق المالية، خاصة عند إعادة توازن ما تمتلكه محفظة الصندوق الفرعي ليعكس التغيرات في تكوين المؤشر. بالإضافة إلى ذلك، لا تقوم الوحدات الموجودة في محفظة الصندوق الفرعي بمحاكاة الأوراق المالية المدرجة في المؤشر ذي الصلة أو النسب بين الأوراق المالية المدرجة في المؤشر. ويجوز للصندوق الفرعي أيضاً بامتلاك أصول غير مستثمرة في صورة مبالغ نقدية. وعلاوة على ذلك، قد تكون هناك اختلافات في التوقيت بين الوقت الذي يعكس فيه المؤشر ذو الصلة إعلان توزيعات الأرباح والوقت الذي يعكس فيه الصندوق الفرعي إعلان توزيعات الأرباح. يرجى العلم بأن بعض الأوراق المالية التي يشتمل عليها المؤشر قد تكون غير متاحة للشراء.

قد تعني القيود التي تفرضها اللوائح على الاستثمارات في الصندوق الفرعي أيضاً أن الصندوق الفرعي قد لا يحاكي بشكل كامل أداء المؤشر ذي الصلة إذا كان تركيز أو نوع الاستثمارات في المؤشر يتعارض مع هذه الحدود.

مخاطر إدارة المحاكاة

ينعزض الصندوق الفرعي لمخاطر سوقية إضافية بسبب سياسته في الاستثمار بشكل أساسي في الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية المتضمنة في المؤشر ذي الصلة. ونتيجة لهذه السياسة، لا يتم بشكل عام شراء أو بيع الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية يمتلكها الصندوق الفرعي استجابة لتقلبات السوق ويمكن إصدار الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية من قبل الشركات التي تتركز في قطاع معين. لهذا السبب لا يبيع الصندوق الفرعي بشكل عام أية ورقة مالية تمثل حق ملكية نظراً

لمرور جهة إصدارها بمشكلة مالية، ما لم يتم شطب تلك الورقة المالية التي تمثل حق ملكية أو يتوقع شطبها من المؤشر ذي الصلة.

مخاطر تتبع المؤشر

يمكن تعريف خطأ التتبع على أنه الفرق بين عائد الصندوق الفرعي وعائد المؤشر المتوقع. يرجى العلم بأن الصندوق الفرعي عرضة لمخاطر خطأ التتبع، وهي المخاطر التي تنشأ من عدم تتبع عوائد الصندوق الفرعي للعوائد المتعلقة بالمؤشر بشكل دقيق. قد ينتج خطأ التتبع عن عدم القدرة على الاحتفاظ بمكونات المؤشر نفسها؛ يحدث ذلك على سبيل المثال حين تكون هناك قيود على التداول في السوق المحلية و/أو حين تعيد اللوائح الانكشاف على مكونات المؤشر.

مخاطر رأس المال السوقي

يستثمر الصندوق الفرعي عادة نسبة عالية من أصوله في الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية التي يتألف منها المؤشر ذو الصلة. حيثما يكون ملائماً، يكون للأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية الخاصة بالشركات الممثلة في مؤشر بشكل عام رسملة سوقية يتوافق مع اسم المؤشر. ولغرض تحديد نطاق الرسملة السوقية لهذه الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية، يستخدم الصندوق الفرعي النطاق الحالي للمؤشر. كما لن يضطر الصندوق الفرعي ذو الصلة إلى بيع الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية بسبب تجاوز أو انخفاض تلك الأوراق المالية إلى ما دون نطاق الرسملة السوقية الحالي للمؤشر. ونظراً لحركة السوق، ليس هناك أي ضمان بأن تظل الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية في الصندوق الفرعي ضمن نطاق محدد للرسملة السوقية. ونتيجة لذلك، قد ينكشف الصندوق الفرعي ذو الصلة على مخاطر إضافية.

مخاطر الاستثمار السلبي

قد يتأثر الصندوق الفرعي بانخفاض عام في بعض قطاعات السوق المتعلقة بالمؤشر الخاص به. ويستثمر الصندوق الفرعي في الأوراق المالية المدرجة في مؤشره أو التي تمثله بغض النظر عن جدارتها الاستثمارية. وبشكل عام لن يحاول الصندوق الفرعي اتخاذ مواقف دفاعية في الأسواق التي تعاني من الهبوط.

مخاطر البلد الواحد

قد يتعرض الصندوق الفرعي عندما يستثمر بشكل أساسي في الأوراق المالية في بلد واحد أو عدد قليل من الدول إلى مستوى أعلى من المخاطر وتقلبات أعلى من المستوى المتوسط مقارنة بالاستثمار في نطاق أوسع من الأوراق المالية التي تغطي عدة بلدان.

مشاكل التداول

على الرغم من أنه من المقرر أن يتم إدراج وحدات كل صندوق فرعي للتداول في الأسواق، إلا أنه لا يوجد أي ضمان بإنشاء أو الحفاظ على سوق تداول نشط لهذه الوحدات. وقد يتوقف التداول في الوحدات في الأسواق بسبب ظروف السوق أو لأسباب، بحسب رأي السوق ذات الصلة، تجعل التداول في الوحدات غير مناسب. كما لا يوجد أي ضمان بشأن استمرار الالتزام في أو عدم حدوث أي تغييرات في متطلبات الأسواق اللازمة للحفاظ على أي إدراج للصناديق الفرعية.

تذبذب صافي قيمة الأصول

يتعرض صافي قيمة الأصول في كل صندوق فرعي بشكل عام إلى تقلبات نظراً للتغيرات التي تطرأ على القيمة السوقية لممتلكات الصندوق الفرعي. كما تتقلب أسعار الوحدات في السوق بشكل عام وفقاً للتغيرات في صافي قيمة الأصول إضافة إلى العرض والطلب النسبي للوحدات في السوق الثانوي. ولا يمكن لمدير الاستثمار التنبؤ بما إذا كانت الوحدات سوف تتداول تحت أو حسب أو فوق صافي قيمة الأصول الخاصة بها. وقد ترجع اختلافات السعر، إلى حد كبير، إلى أن قوى العرض والطلب الموجودة في السوق الثانوي للوحدات سوف ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالقوى نفسها التي تؤثر على أسعار أسهم تداولات الصندوق الفرعي، ولكنها لا تتطابق معها، سواء بشكل فردي أو مجمع في أي وقت من الأوقات. ولكن نظراً إلى أنه يمكن شراء الوحدات واستبدالها في وحدات التكوين (بخلاف وحدات الصناديق الفرعية المغلقة التي تتداول في كثير من الأحيان بتخفيضات كبيرة، وفي بعض الأحيان بأعلى من صافي قيمة أصولها)، يرى مدير الاستثمار أنه لا ينبغي الحفاظ على الخصومات أو فروق الأسعار الكبيرة على صافي قيمة الأصول لكل وحدة.

مخاطر التداول في السوق الثانوي

سيتم إدراج وقبول وحدات كل صندوق فرعي للتداول في واحد أو أكثر من البورصات. ويرجى العلم بأنه لا يوجد أي ضمان بشأن سيولة الوحدات في أي من البورصات ذات الصلة، أو فيما يتعلق بتوفير أسعار التداول اليومي للوحدات.

عدم توافر بيانات تاريخية للتشغيل

تم إنشاء الصندوق الفرعي مؤخراً ومن ثم فإنه ليس له تاريخ تشغيلي يمكن للمستثمرين من خلاله تقييم أدائهم المحتمل. ولذلك يرجى العلم بأنه لا يوجد أي ضمان بشأن تحقيق الصندوق الفرعي هدفه الاستثماري.

مخاطر سوق حقوق الملكية

يخضع كل صندوق فرعي لمخاطر سوق حقوق الملكية، وتنشأ هذه المخاطر جراء هبوط قيمة وحدة معينة أو صندوق أو قطاع معين أو الوحدات بشكل عام. كما ترتفع وتخفيض قيمة الاستثمارات في الصندوق الفرعي مع أسعار الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق الفرعي. وتتغير أسعار الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية استجابة للعديد من العوامل، بما في ذلك الأرباح التاريخية والمحملة للجهة المصدرة، وقيمة أصوله، وقرارات الإدارة، والطلب على منتجات أو خدمات الجهة المصدرة، وتكاليف الإنتاج، والظروف الاقتصادية العامة وأسعار الفائدة، وأسعار صرف العملة وتصورات المستثمرين وسيولة السوق.

مخاطر التقلب

قد تتعرض أسعار الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية لموجة من التقلبات، حيث يصعب التنبؤ بتحركات أسعار الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية، لاسيما وأنها تتأثر، من بين أشياء أخرى، تخمين المضاربات وتغير علاقات العرض والطلب، والتجارة الحكومية، والبرامج والسياسات الخاصة بالرقابة المالية والنقدية والصرف، والأحداث السياسية والاقتصادية المحلية والدولية، والمناخ، والتغيرات في أسعار الفائدة، وحالة التقلب المتجذرة في السوق. كما ينتج التقلب أيضاً بسبب التقلبات في سعر صرف العملات. وخلال الفترات المضطربة التي يمر فيها السوق، قد تؤدي تقلبات الأسعار إلى جانب طبيعة أسواق الأوراق المالية التي تتميز بقلّة سيولتها في بعض الحالات إلى

التأثير على قدرة الصندوق الفرعي على شراء أو التصرف في الأوراق المالية التي تمثل حقوق الملكية بالسعر والوقت الذي يرغب فيه. وبالتالي قد يعكس ذلك سلباً على الأداء الاستثماري للصندوق الفرعي.

أزمة السوق المالية العالمية والتدخلات الحكومية

شهدت الأسواق المالية العالمية حتى تاريخ هذه النشرة اضطرابات عميقة وواسعة وحالة من عدم الاستقرار الكبير الذي أدى إلى تدخلات حكومية واسعة، حيث نفذت الجهات التنظيمية في بعض الدول أو اقترحت عدداً من التدابير التنظيمية الطارئة، إلا أن التدخلات الحكومية والتنظيمية كانت في بعض الأحيان غير واضحة من حيث النطاق والتطبيق، مما أحدث حالة من الارتباك والاضطراب وأضر بكفاءة عمل الأسواق المالية. ويستحيل في الوقت الحالي التنبؤ بالقيود الإضافية المؤقتة أو الدائمة التي قد تفرضها الحكومات على الأسواق و/أو مدى تأثير هذه القيود على قدرة مدير الاستثمار على تنفيذ هدف الاستثمار في الصندوق الفرعي.

ولا ندري ما إذا كانت التعهدات الحالية التي قدمتها الجهات التنظيمية في الدول المختلفة أو أي تعهدات مستقبلية سوف تساعد على استقرار الأسواق المالية. كما أن مدير الاستثمار لا يستطيع التنبؤ بالمدة التي سيستمر فيها تأثير الأسواق المالية بهذه الأحداث ولا يمكنه التنبؤ بآثارها أو بمدى تأثير أي أحداث مماثلة في المستقبل على الصندوق الفرعي والاقتصاد العالمي وأسواق الأوراق المالية العالمية. ولهذا السبب يقوم مدير الاستثمار بمراقبة الوضع.

التعليق المؤقت لتقييم الوحدات والمبيعات وعمليات إعادة الشراء والتحويلات

نذكر المستثمرين بأنه في حالات معينة، قد يتم تعليق حقهم في استرداد أو تحويل الوحدات بشكل مؤقت.

مخاطر أمن المعلومات

تماماً كما هو الحال في مؤسسات الأعمال الأخرى، فإن استخدام الإنترنت وغيره من الوسائل والتكنولوجيا الإلكترونية يعرض الصندوق الأساسي ومقدمي خدمات الصندوق الأساسي وعملياتهم إلى المخاطر المحتملة، ومن بينها هجمات أو حوادث أمن المعلومات (يشار إليها مجتمعة بعبارة "أحداث أمن المعلومات"). قد تشمل أحداث أمن المعلومات، على سبيل المثال، الدخول غير المصرح به إلى الأنظمة أو الشبكات أو الأجهزة (على سبيل المثال، من خلال نشاط "القرصنة") أو الإصابة بفيروسات الكمبيوتر أو غيرها من رموز البرامج الضارة والهجمات التي تعمل على إيقاف أو تعطيل أو إبطاء أو عرقلة العمليات أو الأعمال التجارية أو الوصول إلى موقع الإنترنت أو وظائفه. بالإضافة إلى أحداث الهجمات الإلكترونية المتعمدة، يمكن أن تحدث أحداث أخرى لأمن المعلومات بصورة غير مقصودة، مثل الإفصاح غير المقصود عن المعلومات السرية. كما يمكن لأي حدث من أحداث أمن المعلومات أن يؤثر سلباً على الصندوق الأساسي والمستثمرين ويتسبب في تكبد الصندوق الفرعي خسائر ونفقات مالية، بالإضافة إلى التعرض للعقوبات التنظيمية والإضرار بالسمعة وتكاليف الامتثال الإضافية المرتبطة بالتدابير التصحيحية التي يتم اتخاذها لمعالجة الموقف. وقد يتسبب الحدث في أن يفقد الصندوق الأساسي أو الصندوق الفرعي أو مقدمي خدمات الصندوق الأساسي بعض المعلومات الخاصة أو تلف البيانات أو فقد القدرة التشغيلية (على سبيل المثال، فقدان القدرة على معالجة المعاملات، حساب صافي قيمة الأصول في الصندوق الفرعي أو السماح للمفوضين المعتمدين بمزاولة الأعمال التجارية) و/أو عدم الامتثال لقوانين الخصوصية والقوانين الأخرى المعمول بها. ومن بين التأثيرات الضارة الأخرى، قد

تؤدي أحداث أمن المعلومات أيضاً إلى عمليات السرقة والمراقبة غير المصرح بها وتعطل البنية التحتية المادية أو أنظمة التشغيل التي تدعم الصندوق الأساسي ومقدمي خدمات الصندوق الأساسي. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تتسبب أحداث أمن المعلومات التي تؤثر على جهات الإصدار التي يستثمر فيها الصندوق الفرعي في خسارة قيمة استثمارات الصندوق الفرعي.

الهيكل الشامل للصندوق الأساسي ومخاطر المسؤولية المتقابلة

يكون الصندوق الفرعي مسؤولاً عن دفع رسوم الإدارة السنوية بغض النظر عن مستوى الربحية التي يحققها الصندوق. أما الصندوق الأساسي فهو صندوق رئيسي ذو مسؤولية منفصلة بين الصناديق الفرعية، وبموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة، لا يتحمل الصندوق الأساسي بصفة عامة المسؤولية تجاه الغير، ولا يمكن إجراء المسؤوليات المتقابلة بين الصناديق الفرعية. وعلى الرغم مما سبق، ليس هناك أي ضمان بأنه سيتم الإبقاء على الطبيعة المنفصلة للصناديق الفرعية بالضرورة في حالة رفع دعوى ضد الصندوق الأساسي أمام محاكم دولة أخرى.

الضرائب

نوجه عناية السادة المستثمرين المحتملين إلى المخاطر الضريبية المرتبطة بالاستثمار في الصندوق الأساسي. الرجاء الاطلاع على القسم المعنون "الضرائب".

المخاطر السياسية

قد يتأثر أداء الصندوق الفرعي بالتغيرات في الظروف الاقتصادية والسوقية وحالات الاضطراب التي تنشأ من بعض التطورات السياسية والتغيرات في السياسات الحكومية وفرض قيود على انتقال رأس المال والمتطلبات القانونية والتنظيمية والضريبية.

مخاطر الأسواق الناشئة

قد تستثمر بعض الصناديق الفرعية في بعض البلدان النامية، وهو ما يعني بالضرورة انعكاس ذلك على طبيعة تلك الأسواق في الدول النامية. وبناءً على ذلك، قد لا تتوافق سيولة كافية في تلك الأسواق وقد يجد المستثمرون أنفسهم أمام مزيد من مستويات التقلبات في حركة الأسعار مقارنة بما تشهده الاقتصاديات والأسواق الأكثر تطوراً. وبالإضافة إلى ذلك، قد لا توفر معايير التقارير وممارسات السوق نفس درجة المعلومات المعمول بها بشكل عام على المستوى الدولي وهو ما يزيد من حجم المخاطر المحتملة. وقد تتخلف الجهة المصدرة عن السداد وهو ما يؤدي إلى عدم استرداد المستثمرين عند إعادة الشراء أو بخلاف ذلك القيمة الأصلية التي قاموا باستثمارها.

وينبغي هنا أن نذكر أن البنية الأساسية الخاصة بالجوانب القانونية والمحاسبية والتدقيق ومعايير إعداد التقارير في الأسواق الناشئة قد لا توفر نفس درجة الحماية للمستثمرين أو المعلومات اللازمة للمستثمرين كما هو معمول به بشكل عام على المستوى الدولي. وعلى وجه الخصوص، قد يتم التعامل مع مسائل تقييم الأصول ومعدل الإهلاك وفروق سعر الصرف والضرائب المؤجلة والالتزامات المحتملة والبنود المجمعة بشكل مختلف عن معايير المحاسبة الدولية.

وقد تتأثر قيمة الأصول في كل من الصناديق الفرعية المشار إليها أعلاه بحالات الاضطراب التي قد تفرضها بعض التطورات السياسية والتغيرات في السياسات الحكومية والضرائب وإعادة العملات إلى الوطن والقيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي في بعض الدول التي قد تستثمر فيها الصناديق الفرعية المشار إليها أعلاه.

وكذلك قد تستثمر بعض الصناديق الفرعية في الأسواق التي لا يتم فيها تطوير نظم الحفظ و/أو التسوية بشكل كامل، مثل بعض مناطق أفريقيا والشرق الأوسط ووسط وشرق أوروبا وآسيا وأمريكا اللاتينية، وهو ما قد يؤدي بأصول الصناديق الفرعية التي يتم تداولها في هذه الأسواق التي عهد بها إلى أمناء الحفظ الفرعيين كإجراء ضروري، إلى الانكشاف على بعض المخاطر التي لا يتحمل مسؤوليتها الحافظ الامين.

خطر الطرف المقابل على الحافظ الامين

قد يتعرض الصندوق الأساسي لمخاطر الائتمان التي يتعرض لها الحافظ الامين أو أي حافظ وديعة يستخدمه الحافظ الامين عندما يتم الاحتفاظ بالنقد لدى الحافظ الامين أو أي من الأطراف الأخرى المودع لديهم. وفي حالة إعسار الحافظ الامين أو الأطراف الأخرى المودع لديها، سيتم التعامل مع الصندوق الأساسي كدائن عام للحافظ الامين أو الأطراف الأخرى المودع لديهم فيما يتعلق بالموجودات النقدية للصندوق الأساسي. ومع ذلك، يحتفظ الحافظ الامين أو الأطراف الأخرى المودع لديها بالأوراق المالية ذات حقوق الملكية الخاصة بالصندوق الأساسي في حسابات منفصلة حيث يتعين حمايتها في حالة إعسار الحافظ الامين أو الأطراف الأخرى المودع لديها.

طلبات الاكتتاب والاسترداد

إجراءات الاكتتاب والاسترداد (السوق الأولي)

يقصد بالاكتتاب والاسترداد في السوق الأولي كافة عمليات الاكتتاب والاسترداد التي تتم من خلال المفوضين المعتمدين مع الصندوق مباشرة، ويقتصر الاكتتاب والاسترداد بالسوق الأولي على هؤلاء المفوضين المعتمدين المعنيين بكل صندوق فرعي، ويتعين على كافة مقدمي طلبات إنشاء أو استرداد الوحدات للمرة الأولى في أي صندوق فرعي تابع للصندوق الأساسي تعبئة اتفاقية المفوض المعتمد الخاصة بالصندوق الأساسي، ويمكن الحصول على هذه الاتفاقية من الصندوق الأساسي (يمكن الحصول على معلومات الاتصال على الموقع الإلكتروني للصندوق الأساسي www.chimerainvestment.com). ويمكن الاطلاع من خلال الموقع الإلكتروني للصندوق الأساسي على قائمة بالعطلات الرسمية في الأسواق. ويتعين إرسال نموذج الطلب الأصلي بعد توقيعه إلى مدير خدمات إدارة الصندوق مشفوعاً بالمستندات الداعمة الخاصة بفحوصات مكافحة غسل الأموال. ولا يجوز إصدار أو إلغاء الوحدات حتى يقوم مقدم الطلب باستكمال وتسليم نموذج الطلب الأصلي إلى مدير خدمات إدارة الصندوق بالإضافة إلى المستندات الخاصة بمكافحة غسل الأموال حسب ما هو وارد أعلاه. ويحق للصندوق الأساسي حسب تقديره المطلق قبول أو رفض أية اتفاقية من اتفاقيات المفوض المعتمد.

تتطلب إجراءات مكافحة غسل الأموال من مقدم الطلب تقديم تحقيق الهوية إلى الصندوق الأساسي و/ أو مقدم خدمات الإدارة. على أن يقوم الصندوق الأساسي و/ أو مدير خدمات إدارة الصندوق بتحديد نوعية تحقيق الهوية المطلوبة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي وثيقة للإثبات الهوية أو عناوين الإقامة لجميع أعضاء مجلس الإدارة و الملاك المنتفعين. و قد يتطلب الأمر إبراز نسخة طبق الأصل من شهادة التأسيس (وأي تغيير تم على اسم الشركة) وعلى لوائحها الداخلية ومحركات التأسيس (أو ما يعادله) وأسماء وعناوين كافة أعضاء مجلس الإدارة والملاك المنتفعين.

ويحتفظ مدير خدمات إدارة الصندوق بحقه في طلب مزيد من التفاصيل أو طلب إثبات الهوية من مقدم طلب الحصول على الوحدات. ويجب على مقدم الطلب تقديم تلك الإقرارات التي يطلبها الصندوق الأساسي بشكل معقول، بما في ذلك دون قيد الإقرارات الخاصة بالمسائل المتعلقة بالضرائب الأمريكية. وفي هذا الصدد، ينبغي على مقدمي الطلب أن يأخذوا في حسابهم الاعتبارات المنصوص عليها في القسم المعنون "الضرائب".

بمجرد أن تتم معالجة اتفاقية المفوض المعتمد والوثائق الداعمة بشأن مكافحة غسل الأموال من قبل مدير خدمات إدارة الصندوق وتقبل من قبل أو نيابة عن الصندوق الأساسي، يجوز لمقدم الطلب تقديم طلب تعامل للاكتتاب في أو استرداد الوحدات في الصندوق الفرعي بموجب نظام إدخال الأمر الإلكتروني أو عن طريق تقديم نموذج تعامل عبر الفاكس إلى مدير خدمات إدارة الصندوق.

ويمكن الحصول على نماذج التعامل من مدير خدمات إدارة الصندوق، ويخضع استخدام نظام إدخال الأمر الإلكتروني للموافقة المسبقة من مدير الاستثمار أو مدير خدمات إدارة الصندوق ويجب أن يكون متوافقاً مع متطلبات هيئة الأوراق المالية والسلع. كما تخضع طلبات الاكتتاب والاسترداد لآخر وقت للتداول. ويجوز قبول طلبات التعامل التي يتم استلامها بعد انتهاء آخر وقت للتداول في يوم التعامل هذا ولكن بناءً على تقدير شركة الإدارة أو المفوض من قبلهم وذلك في بعض الظروف الاستثنائية شريطة أن يتم استلامها قبل نقطة التقييم.

يرجى العلم بأن جميع الطلبات هي على مسؤولية مقدم الطلب الخاصة. تصبح نماذج وطلبات التعامل بمجرد تقديمها غير قابلة للإلغاء إلا بموافقة شركة الإدارة أو المفوض من قبلهم. لا يتحمل الصندوق الأساسي و مدير خدمات ادارة الصندوق المسؤولية عن أية خسائر تنشأ في إرسال اتفاقيات المفوض المعتمد ونماذج التعامل أو أي خسائر أخرى ناشئة عن إرسال أي طلب بالتعامل في غير المواعيد أو بغير وسائل التواصل المتفق عليها.

يحق لمدير استثمار الصندوق الفرعي ممارسة السلطة التقديرية المطلقة لقبول أو رفض، سواء بشكل كلي أو جزئي، أي اكتتاب في الوحدات مع تحديد السبب لذلك للمفوض المعتمد المعني. كما يحق لمدير استثمار الصندوق الفرعي تحديد ما إذا كان سيقبل فقط طلب استرداد بشكل عيني أو نقدي من المفوض المعتمد.

ووفقاً لتقدير مدير استثمار الصندوق الفرعي وبموافقة المفوض المعتمد الذي يقدم طلب الاسترداد، يتم تحويل الأصول إلى المفوض المعتمد للوفاء بأموال الاسترداد المستحقة عند استرداد قيمة الوحدات.

إذا كان طلب الاسترداد يمثل 5% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق الفرعي، يجوز تحويل الأصول إلى المفوض المعتمد للوفاء بمبلغ الاسترداد المستحق الدفع دون الحصول على موافقة المفوض المعتمد. وبناء على طلب المفوض المعتمد الذي يقدم طلب الاسترداد، يجوز بيع الأصول بواسطة مدير استثمار الصندوق الفرعي وتحويل عوائد البيع إلى المفوض المعتمد. ويتحمل المفوض المعتمد دفع تكاليف المعاملة التي تم تكبدها في بيع الأصول.

يحتفظ مدير خدمات ادارة الصندوق و/أو الصندوق الأساسي بالحق في طلب مزيد من التفاصيل من مقدم الطلب (كونه مفوض معتمد) للوحدات. ويجب على كل مفوض معتمد أن يقوم بإشعار مدير خدمات ادارة الصندوق بأي تغيير في بياناته، وأن يزود الصندوق الأساسي بوثائق إضافية تتعلق بالتغيير، حسب ما يطلبه الصندوق. ولن يتم إجراء التعديلات على تفاصيل التسجيل الخاصة بالمفوض المعتمد وتعليمات الدفع إلا بعد استلام مدير خدمات ادارة الصندوق الوثائق الأصلية التي وقعها المفوضون بالتوقيع على الحساب. وستتم معالجة طلبات الاسترداد فقط عندما يتم الدفع إلى حساب مقدم الطلب المسجل.

يرجى العلم كذلك أن الصندوق الأساسي ومدير الاستثمار و مدير خدمات ادارة الصندوق لن يتحملوا أية مسؤولية تجاه مقدم الطلب ضد أي خسارة ناتجة عن فشل في معالجة طلب الاكتتاب في حالة عدم توفير مقدم الطلب المعلومات التي تم طلبها من قبل الصندوق الأساسي أو مدير خدمات ادارة الصندوق.

يجوز للصندوق الأساسي قبول عمليات الاكتتاب ودفع الاسترداد إما عينياً أو نقداً.

يتم قبول طلبات الاكتتاب والاسترداد من المفوض المعتمد عادةً بمضاعفات الحد الأدنى لوحدات التكوين المدرجة في الصناديق الفرعية. وقد يتم تخفيض هذا الحد الأدنى في أي حال وفقاً لتقدير شركة الإدارة أو المفوض من قبلهم.

ملف تكوين المحفظة الاستثمارية

سيقوم الصندوق الفرعي بنشر ملف تكوين المحفظة الاستثمارية الخاص بالصندوق الفرعي والذي يحدد الاستثمارات و/أو المكون النقدي المتوقع الذي سيتم تسليمه (أ) من قبل المفوض المعتمد في حالة الاكتتاب في السوق الأولي؛ أو (ب) من جانب الصندوق الفرعي في حالة الاسترداد، مقابل وحدات تكوين الصناديق الفرعية ذات

الصلة. يتمثل الهدف الحالي للصندوق الفرعي في اشتراط ملف تكوين المحفظة الاستثمارية على أن تكون الاستثمارات في صورة مكونات المؤشر ذي الصلة. وسيتم تضمين الاستثمارات التي تشكل جزءاً من الهدف الاستثماري وسياسة الصندوق الفرعي فقط في ملف تكوين المحفظة الاستثمارية. ويرجى العلم بأن ترجيحات وما يملكه ملف تكوين المحفظة الاستثمارية قد يختلف من وقت لآخر، وأن مدير استثمار الصندوق الفرعي يتلقى حساب هذه البيانات من الأطراف الأخرى. سيتم إتاحة ملف تكوين المحفظة الاستثمارية لأية صناديق فرعية عن كل يوم تعامل عند الطلب من مدير خدمات ادارة الصندوق.

التعاملات

يجوز الاكتتاب في الوحدات في كل يوم تعامل من خلال المفوضين المعتمدين الوارد بيانهم في النشرة فقط حسب صافي قيمة الأصول لكل وحدة بالإضافة إلى الرسوم والمصاريف. ويمكن استبدال الوحدات في كل يوم تعامل بصافي قيمة الأصول لكل وحدة بعد خصم الرسوم والمصاريف. وقد تشمل الرسوم والمصاريف تكاليف التداول والمعاملات والتباين في صافي قيمة الأصول المتعلقة باستكمال أو بيع محفظة الاستثمارات اللازمة لإنشاء أو استرداد وحدة تكوين. ويُعمل بالرسوم والمصاريف، كما هو موصوف بشكل أكثر تحديداً في القسم المعنون "التعريفات"، على المعاملات النقدية والمعاملات النقدية الجزئية، وقد ينتج عنها بعد إتمام المعاملة ظهور رصيد سلبي يتم تحميله على ويتعين دفعه من قبل المفوض المعتمد ذو الصلة. وعلى العكس من ذلك، فإن أي رصيد إيجابي ناجم عن الرسوم والمصاريف الإجمالية الناشئة عن معاملة نقدية أو نقدية جزئية مكتملة يتم ردها إلى المفوض المعتمد من قبل الصندوق الفرعي ذو الصلة.

كما سيقوم الصندوق أيضا بتحميل وتحصيل رسوم من المفوضين المعتمدين بحد أقصى ٥% من صافي قيمة الأصول و سوف تكون هذه الرسوم مستحقة عند الاكتتاب/ الاسترداد نقداً.

ويوضح الجدول أدناه آخر وقت للتداول ووقت التسوية لجميع عمليات الاكتتاب والاسترداد.

الجدول الزمني لتعاملات السوق الأولي*

اسم الصندوق الفرعي	نقطة تقييم الصندوق الفرعي	آخر وقت للتداول	وقت التسوية للاكتتاب**	وقت التسوية للاسترداد***
الصندوق الفرعي الأول: شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول ****	5 مساءً بتوقيت الإمارات	2 مساءً بتوقيت الإمارات	5 مساءً بتوقيت الإمارات	5 مساءً بتوقيت الإمارات

* جميع الأوقات بحسب توقيت دولة الإمارات العربية المتحدة ما لم ينص على خلاف ذلك.

** في ظروف استثنائية، قد يتم تحديد أوقات التسوية في وقت سابق أو متأخر من قبل شركة الإدارة أو المفوض من قبلهم حسب تقديرهم شريطة إشعار المفوض المعتمد و مدير خدمات ادارة الصندوق.

*** يتم تطبيقه على الوقت الذي يتم فيه تحويل عوائد الاسترداد من الصندوق الفرعي وعلى الوقت الذي يتم فيه تسليم وحدات الصندوق الفرعي من قبل المفوض المعتمد الذي يقوم بالاسترداد. وفي ظروف استثنائية، قد يتم تحديد أوقات التسوية في وقت سابق أو متأخر من قبل شركة الإدارة أو المفوض من قبلهم حسب تقديرهم شريطة إشعار المفوض المعتمد ومدير خدمات ادارة الصندوق.

*** جميع أيام العمل بأسواق دولة الإمارات العربية المتحدة عدا أيام الأحد و العطلات الرسمية لدولة إيرلندا.

تداول وحدات الصندوق الفرعي بالسوق الثانوي (السوق الثانوي)

للتعامل على وحدات الصندوق الفرعي من خلال المستثمرين بخلاف المفوضين المعتمدين فيتعين على المستثمر شراء أو بيع الوحدات في السوق الثانوي من خلال السوق المالي المدرج به وحدات الصندوق الفرعي.

من المتوقع أن يتم إدراج وحدات الصناديق الفرعية في الأسواق (وهي سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية). والغرض من إدراج الوحدات في الأسواق هو تمكين المستثمرين من شراء الوحدات وبيعها في السوق الثانوي، ويتم ذلك عن طريق الوسيط المالي للمستثمر يتوقع من المفوضين المعتمدين وموفري السيولة توفير السيولة اللازمة مع الالتزام بعدم تجاوز هامش السعر بين العرض والطلب استناداً لسعر الوحدة المعلن والاسترشادي والمحدد لهم من قبل الأسواق وكذلك الالتزام بتعليمات الأسواق المالية . و يلتزم موفر السيولة بشكل عام بإدخال أوامر بيع و شراء قابلة للتنفيذ على وحدات الصندوق بما لا يخالف الحد الأدنى من حجم الأوامر ، والحد الأقصى للفرق بين امر البيع و الشراء ، والحد الأدنى لنسبة مدة تواجد موفري السيولة في سجلات الأوامر الى مدة جلسة التداول خلال اليوم ، وتحديث المستمر لأوامر البيع و الشراء عند التنفيذ او الغاء الأوامر بناءً على متطلبات السوق المعني.

تداول وحدات الصندوق الفرعي بالسوق الثانوي (السوق الثانوي)

ان الحد الأقصى للهامش بين سعري العرض والطلب هو 6% مقسمة بالتساوي بنسبة 3% أعلى و3% أدنى من **صافي قيمة الأصول الاسترشادية** (INAV) هذا وستتولى الأسواق المالية تحديد الهامش الذي سيعمل وفقاً له المفوضون المعتمدون من وقت الى آخر عند تحديدهم لسعري العرض والطلب عند ادراج الأوامر بالسوق المعني وعلى ألا يتجاوز هذا الهامش في جميع الأوقات نسبة الـ 6% المحددة بهذا النشرة كحد أقصى (+ / - 3%) من القيمة الإسترشادية للوحدة .

للتوضيح إذا كان **صافي قيمة الأصول الاسترشادية** (INAV) في تاريخ معين هو 100 درهم وقد حدد السوق المعني الحد الأقصى للهامش بين سعري العرض والطلب بنسبة 4% تكون مقسمة بالتساوي بنسبة 2% أعلى و2% أدنى من **صافي قيمة الأصول الاسترشادية** (INAV) ويكون على جميع المفوضين المعتمدين الإلتزام عند تحديدهم لسعري العرض والطلب بالآ يقل سعر الطلب عن 98 درهم ، ولا يزيد سعر العرض عن 102 درهم مع إمكانية تحديد أية أسعار بين هذين السعريين.

وإذا كان **صافي قيمة الأصول الاسترشادية** (INAV) في تاريخ معين هو 100 درهم وقد حدد السوق المعني الحد الأقصى للهامش بين سعري العرض والطلب بنسبة 5% تكون مقسمة بالتساوي بنسبة 2.5% أعلى و2.5% أدنى من **صافي قيمة الأصول الاسترشادية** (INAV) ويكون على جميع المفوضين المعتمدين الإلتزام عند تحديدهم لسعري العرض والطلب بالآ يقل سعر الطلب عن 97.5 درهم ، ولا يزيد سعر العرض عن 102.5 درهم مع إمكانية تحديد أية أسعار بين هذين السعيرين.

يجب على جميع المستثمرين الراغبين في شراء أو بيع وحدات الصندوق الفرعي في السوق الثانوي تقديم طلباتهم عبر الوسيط التابع لهم. ويرجى العلم بأن أوامر شراء الوحدات في السوق الثانوي من خلال أسواق المال ، قد تتسبب في تكبد تكاليف وساطة و/أو تكاليف أخرى لا يفرضها الصندوق الأساسي ولا يمكنه التحكم فيها. ويتم عادة الإعلان عن هذه الرسوم في البورصات التي تدرج فيها الوحدات، كما يمكن الحصول عليها من خلال وسطاء الأسهم.

يرجى العلم بأنه لا يمكن عادة إعادة بيع وحدات الصندوق الفرعي المشتراة في السوق الثانوي مباشرة إلى الصندوق الأساسي. حيث يتعين على المستثمرين شراء الوحدات وبيعها في السوق الثانوي بمساعدة وسيط مالي وهو ما قد يترتب عليهم بعض الرسوم نظير هذه الخدمة. بالإضافة إلى ذلك، قد يدفع المستثمرون أكثر من صافي قيمة الأصول الحالية عند شراء الوحدات وقد يحصلون على أقل من صافي قيمة الأصول الحالية عند بيعها.

قد لا يعكس السعر السوقي للوحدة المدرجة أو المتداولة في البورصة صافي قيمة الأصول لكل وحدة من الصندوق الفرعي. كما يتم تحديد سعر أية وحدة متداولة في السوق الثانوي من قبل السوق وحسب الظروف الاقتصادية السائدة التي قد تؤثر على قيمة الأصول الأساسية. وتخضع أي معاملات في وحدات الصندوق الفرعي في البورصة لعمولات الوساطة المعتادة و/أو ضرائب التحويل المرتبطة بالتداول والتسوية من خلال البورصة ذو الصلة أو أي ضرائب أخرى. وليس هناك أي ضمان بأن تظل الوحدات مدرجة في البورصة بمجرد إدراجها. ولذلك يجب على المستثمرين الراغبين في شراء أو استرداد الوحدات في السوق الثانوي الاتصال بالوسيط المالي الخاص بهم.

ويجوز للمستثمرين استرداد وحداتهم من خلال مفوض معتمد وذلك ببيع وحداتهم إلى المفوض المعتمد سواء بشكل مباشر أو من خلال وسيط مالي مع التأكيد على إتمام الاسترداد من خلال السوق المعني

وإذا تبين أن هناك اختلافاً كبيراً بين قيمة وحدات الصندوق الفرعي في البورصة وصافي قيمة الأصول، سوف يسمح للمستثمرين الذين اشترروا وحداتهم من السوق الثانوي (أو إذا كان ينطبق، أي حق في الحصول على وحدة مُنحت بموجب توزيع الوحدة ذات الصلة) ببيعها مباشرة مرة أخرى إلى الصندوق الأساسي. وقد ينطبق ذلك على سبيل المثال في حالات توقف السوق التي تحدث أحياناً عند غياب موفري السيولة. ويجب في مثل هذه الحالات تبليغ المعلومات إلى السوق المنظمة مع الإشارة إلى أن الصندوق الأساسي مفتوح لعمليات الاسترداد المباشر على مستوى الصندوق الأساسي. وينبغي على المستثمرين عندئذ الاتصال بمدير خدمات إدارة الصندوق فيما يتعلق بالإجراءات الواجب اتباعها لاسترداد وحداتهم في مثل هذه الظروف. كما يمكن استبدال الوحدات حسب صافي قيمة الأصول لكل وحدة بعد خصم الرسوم والمصاريف. يقوم مقدم خدمات المؤشر بنشر تفاصيل مكونات كل مؤشر على موقعه الإلكتروني

<https://www.spglobal.com/spdji/en>التالي:

و يقوم مدير الاستثمار بنشر تفاصيل مكونات كل مؤشر على موقعه الإلكتروني التالي:
www.chimerainvestment.com

يعتمد الجدول الزمني لتعاملات السوق الثانوي على قواعد التبادل التي يتم على أساسها التعامل في الوحدات. يرجى الاتصال بالمستشار أو الوسيط المالي الخاص بكم للحصول على تفاصيل الجدول الزمني للتعاملات ذات الصلة.

معلومات عامة أخرى

لن يتم إصدار شهادات للوحدات، ولا يجوز إصدار الوحدات الجزئية.

يتعين على شركة الإدارة الاحتفاظ بسجل يدون فيه المفوضون المعتمدون إلى الحد الذي قد تطلبه هيئة الأوراق المالية والسلع. وقد قررت شركة الإدارة أن يتم إصدار الوحدات في الصناديق الفرعية بشكل إلكتروني (أو دون إصدار شهادات) وأن الصناديق الفرعية سوف تتقدم بطلب للمقاصة والتسوية من خلال سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية وأنظمة التسوية والإيداع. ويوفر كل نظام مقاصة ضمان تسوية كونه طرفاً مقابلًا لكل التداولات المجمعة التي يتم تنفيذها في السوق ذات الصلة ويتم الإبلاغ عنها على الفور إلى نظام المقاصة ذو الصلة. ويقوم نظام المقاصة بدور البائع أمام عضو المقاصة المشتري، ويقوم بدور المشتري أمام عضو المقاصة البائع. تغلق عمليات التداول والتسوية في أيام الجمعة والسبت بالإضافة إلى العطلات المحلية الرسمية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

تحتفظ شركة الإدارة بالحق في إصدار إجراءات معدلة أو إضافية فيما يتعلق بطريقة تكوين الوحدات أو استردادها، وهو ما سيتم إشعار المفوض المعتمد به سلفاً وذلك بعد موافقة الهيئة وتعديل مستند الطرح ليعكس أي إجراءات معدلة.

لا تقبل الطلبات التي يتم استلامها بعد آخر وقت للتداول بشكل عام. ومع ذلك، قد يتم قبول هذه الطلبات للتداول في يوم التعامل ذو الصلة، وذلك بحسب تقدير شركة الإدارة أو المفوض من قبلهم في ظروف استثنائية، شريطة أن يتم استلامها قبل نقطة التقييم. ويجب أن تدفع عوائد الاكتتاب بالعملة الأساسية للصندوق الفرعي ذو الصلة خلال وقت التسوية المحدد. وبالنسبة لعمليات الاسترداد النقدية، تدفع مبالغ الاسترداد في غضون وقت التسوية، شريطة نقل الوحدات إلى حساب الصندوق الأساسي في أحد أنظمة المقاصة. وبالنسبة لعمليات الاسترداد العينية، يجب أن يتم إتمام تسوية تحويل الاستثمارات و/أو المكون النقدي فيما يتعلق بعمليات الاكتتاب والاسترداد في غضون وقت التسوية المحدد. ويحتفظ الصندوق الأساسي بحقه، وفقاً لتقديره المطلق، في مطالبة مقدم الطلب بتعويض الصندوق الأساسي ضد أي خسائر ناجمة عن إخفاق الصندوق الفرعي في تلقي الاستثمارات و/أو المكون النقدي في الأوقات المحددة للتسوية.

وبالنسبة لعمليات الاسترداد العينية، لن يصدر مدير خدمات إدارة الصندوق تعليمات تسليم فيما يتعلق بالاستثمارات و/أو المكون النقدي حتى يؤكد مدير خدمات إدارة الصندوق استلامه للوحدات المرتجعة في الصندوق الفرعي ذو الصلة إلى حساب الصندوق الأساسي في أحد أنظمة المقاصة.

إذا تبين أن طلبات الاسترداد في أي يوم تعامل تمثل 10% من صافي قيمة الأصول أو أكثر من الوحدات محل النظر فيما يتعلق بأي صندوق فرعي، ويجوز لشركة الإدارة، حسب تقديرهم، رفض استرداد أي وحدات تزيد عن 10% من صافي قيمة الأصول. كما يتم إجراء التخفيض التقديري لأي طلب استرداد في يوم التعامل المذكور، وسيتم التعامل مع طلبات الاسترداد كما لو تم استلامها في يوم التعامل التالي حتى يتم استرداد جميع الوحدات موضوع الطلب الأصلي. وعلى أي حال، سيتم إجراء تسوية لعمليات الاسترداد خلال عشرة أيام عمل من اليوم الذي يتم فيه طلب الاسترداد. وتُدفع عوائد الاسترداد بالعملة الأساسية للصندوق الفرعي ذو الصلة.

توزيعات أرباح الاسترداد

يجوز للصندوق الفرعي دفع أي توزيعات أرباح مستحقة تتعلق باسترداد نقدي أو تلك التي تتعلق بالاستثمارات التي تم تحويلها إلى المفوض المعتمد بما يفي بطلب الاسترداد العيني ساري المفعول. كما تصبح هذه التوزيعات مستحقة على الفور قبل استرداد الوحدات، ويتم سدادها إلى المفوض المعتمد كجزء من المبلغ النقدي في حالة الاسترداد النقدي أو كجزء من المكون النقدي في حالة الاسترداد العيني.

الإخفاق في التسليم

في حالة إخفاق المفوض المعتمد في تسليم الاستثمار والمكون النقدي المطلوب فيما يتعلق بالاكْتتاب العيني أو الصناديق الفرعية التي تمت مقاصتها فيما يتعلق بالاكْتتاب النقدي في أوقات التسوية المحددة للصناديق الفرعية، تحتفظ شركة الإدارة بالحق، في ظروف استثنائية، في إلغاء أمر الاكْتتاب ذو الصلة. وفي مثل هذه الظروف، يجوز تحميل المفوض المعتمد، بالأسعار التجارية الاعتيادية، لأية خسارة أو مصاريف يتكبدها الصندوق الفرعي نتيجة إخفاق المفوض المعتمد في تقديم ما يلزم من الاستثمارات والمكون النقدي أو الصناديق الفرعية التي تمت مقاصتها في الوقت المناسب. كما تحتفظ شركة الإدارة بالحق في إلغاء التخصيص المؤقت للوحدات ذات الصلة في تلك الظروف.

ويجوز لشركة الإدارة، وفقاً لتقديرها المطلق أن في ذلك مصلحة الصندوق الفرعي، أن يقرروا عدم إلغاء الاكْتتاب والتخصيص المؤقت للوحدات التي يكون فيها المفوض المعتمد قد أخفق في تقديم الاستثمار والمكون النقدي المطلوب أو المبلغ النقدي في أوقات التسوية المحددة. وفي هذه الحالة، يجوز للصندوق الأساسي أن يقترض بشكل مؤقت، وفقاً لمتطلبات هيئة الأوراق المالية والسلع، مبلغاً مساوياً للاكْتتاب وأن يستثمر المبلغ الذي تم اقتراضه وفقاً للهدف الاستثماري وسياسات الصندوق الفرعي ذو الصلة. وبمجرد استلام الاستثمارات والمكون النقدي أو المبلغ النقدي المطلوب، يستخدم الصندوق الأساسي هذه المبالغ لسداد القروض التي كان قد حصل عليها. كما تحتفظ شركة الإدارة بالحق في تحميل المفوض المعتمد ذو الصلة أية فائدة أو تكاليف أخرى يتكبدها الصندوق الأساسي نتيجة لهذا الاقتراض. وإذا أخفق المفوض المعتمد في تعويض الصندوق الأساسي عن تلك الرسوم، يحق للصندوق الأساسي و/أو مدير الاستثمار في هذه الحالة بيع كافة أو جزء من ممتلكات مقدم الطلب من الوحدات في الصندوق الفرعي أو أي صندوق فرعي آخر تابع للصندوق الأساسي من أجل الوفاء بتلك الرسوم.

إعادة الشراء الإلزامية للوحدات ومصادرة توزيعات الأرباح

يتعين على مالكي الوحدات إشعار الوسيط المالي على الفور في حال أصبحوا ضمن تعريف الأشخاص الأمريكيين. ويجب على مالكي الوحدات الذين يصبحون أشخاصاً أمريكيين التصرف في وحداتهم لأشخاص غير أمريكيين في يوم التعامل التالي بعد ذلك ما لم يتم تملك الوحدات وفقاً لإعفاء من شأنه السماح لهم بتملك الوحدات. وتحتفظ شركة الإدارة بالحق في رد أو طلب تحويل أي وحدات مملوكة أو تصبح مملوكة بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل شخص أمريكي أو شخص آخر إذا كانت حيازة الوحدات من قبل ذلك الشخص الآخر غير قانوني أو، بحسب رأي شركة الإدارة، قد تؤدي تلك الحيازة إلى تحمل الصندوق الأساسي أو الصناديق الفرعية أو مالكي الوحدات أية مسؤولية تتعلق بالضرائب أو تحمل أي ضرر مالي أو قانوني أو تنظيمي أو ضرر إداري

جوهري ما كان للصندوق الأساسي أو الصناديق الفرعية أو شركة الإدارة أو مالكي الوحدات أن يتحملوه خلافاً لذلك.

تحويل الوحدات

بموجب موافقة مسبقة من شركة الإدارة وحسب تقديرهم، يجوز للمفوض المعتمد تحويل فئة اسهم واحدة إلى فئة اسهم أخرى من نفس الصندوق الفرعي بموجب إشعار يقدمه إلى شركة الإدارة بالشكل الذي قد تطلبه شركة الإدارة، شريطة أن يستوفي المفوض المعتمد الحد الأدنى لمعايير الاستثمار. **ويجب أن تكون رسوم الانتقال الخاصة بتحويل الوحدات في فئة اسهم إلى وحدات تابعة لفئة اسهم أخرى.** ويتم التحويل وفقاً للمعادلة التالية:

$$* CD = (RS - SS) - SC$$

حيث تعني:

CD = النقدية المستحقة للصندوق أو المستثمرين؛

RS = القيمة السوقية من الفئة المستردة منها،

SS = القيمة السوقية من الفئة المكتتب بها؛

SC = تكلفة التحويل؛

* يجب أن تقوم شركة الإدارة بالإفصاح عن تفاصيل الحالات التي يتم فيها رفض قيام المفوض المعتمد بالتحويل.

* يتم التحويل مع الالتزام بعدد وحدات الصندوق في وحدة الاسترداد و وحدة الاكتتاب و مضاعفتها.

* إذا كان الناتج من المعادلة اعلاه إيجابياً فإنه يصبح مستحق الي المستثمر من الصندوق ، اما اذا كان الناتج سلبياً فإنه يصبح مستحق للصندوق من المستثمر.

التعويض

لن يتم إصدار الوحدات في الصندوق الفرعي ذي الصلة حتى تستوفي شركة الإدارة / مدير الاستثمار كافة المعلومات والوثائق المطلوبة للتعرف على مقدم الطلب، وأن يتأكد من أنه قد تلقى الاستثمارات والمكون النقدي ذو الصلة والخاص بعمليات الاكتتاب العيني أو المبلغ النقدي اللازم لعمليات الاكتتاب النقدي.

ويرجى العلم بأن تملك وتحويل الوحدات سيكون بشكل إلكتروني، حيث يتم قبول الوحدات من كل فئة كأوراق مالية مشاركة في سوق دبي المالي و/أو سوق أبوظبي للأوراق المالية، ويجوز تقديم الطلب لكي يتم قبول الوحدات في أنظمة التسوية الأخرى ذات الصلة والتي تعتمد على أجهزة الحاسب الآلي، وهذا بلا شك سيسمك المستثمرين من تملك الوحدات وتسوية المعاملات في الوحدات من خلال أنظمة المقاصة والتسوية والإيداع لدى سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأوراق المالية.

نشر سعر الوحدات

باستثناء ما إذا تم تعليق تحديد صافي قيمة الأصول، في الظروف الواردة أدناه، يقوم مدير خدمات إدارة الصندوق بإبلاغ صافي قيمة الأصول لكل وحدة في كل يوم تعامل وصافي قيمة الأصول الاسترشادية لكل وحدة في أي يوم عمل غير أيام التعامل دون تأخير إلى الأسواق ويتم إتاحتها في المقر المسجل لمدير خدمات إدارة الصندوق في يوم التعامل التالي، كما سيتم نشره في يوم العمل الذي يلي كل يوم تعامل مباشرة

(أو يوم العمل في حالة صافي قيمة الأصول الاسترشادية لكل وحدة) على الموقع الإلكتروني www.chimerainvestment.com, www.adx.ae, www.dfm.ae. وتتعلق هذه المعلومات بصافي قيمة الأصول لكل وحدة خلال يوم التعامل السابق (أو صافي قيمة الأصول الاسترشادية لكل وحدة في أحد أيام العمل الذي لا يصادف يوم تعامل) ويتم نشره للعلم فقط. إنها ليست دعوة للاكتتاب أو استرداد أو تحويل الوحدات وفقاً لصافي قيمة الأصول المذكورة.

سيتم نشر صافي قيمة الأصول الاسترشادية من خلال السوق المختص في كل يوم عمل اثناء جلسة التداول.

سياسة الإفصاح عن الوحدات الموجودة في محافظ الاستثمار

تم وضع سياسة الاستثمار في المحفظة الاستثمارية للصناديق الفرعية لتكون شفافة و لحماية مصلحة المستثمرين في الصناديق الفرعية. وسيتم إتاحة موجودات المحفظة الاستثمارية في الصناديق الفرعية يومياً، ويكون هامش تأخير النشر يومين على الموقع الإلكتروني www.chimerainvestment.com.

التعليق المؤقت لتقييم الوحدات والمبيعات وإعادة الشراء والتحويلات

يجوز لشركة الإدارة ان تعلق مؤقتاً تحديد قيمة صافي الأصول وبيع أو تحويل أو استرداد الوحدات في الصندوق الفرعي خلال:

- (أ) أية فترة (بخلاف الإجازة العادية أو الإغلاق المعتاد في عطلة نهاية الأسبوع) عندما يتم إغلاق أي سوق يعتبر السوق الرئيسي بنسبة لا تقل عن ٥% من استثمارات الصندوق الفرعي ، أو عندما يكون التداول فيها محظور أو معلق؛
- (ب) نتيجة للأحداث السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية أو النقدية أو أية ظروف خارجة عن نطاق سيطرة ومسؤولية وسلطة شركة الإدارة، أية فترة لا يكون فيها التصرف في أو تقييم ٥% فأكثر من أصول الصندوق الفرعي معقول من الناحية العملية دون أن يشكل ذلك ضرراً خطيراً على مصالح مالكي الوحدات في الصندوق الفرعي؛
- (ج) أية فترة يكون خلالها التصرف في أو تقييم ٥% فأكثر من أصول الصندوق الفرعي غير ممكن عملياً أو إذا كان ذلك ممكناً يكون وفقاً فقط لشروط غير ملائمة بشكل كبير لمالكي الوحدات؛
- (د) أية فترة عندما لا يمكن التحقق لأي سبب من الأسباب من أسعار ٥% فأكثر من أصول الصندوق الفرعي بشكل معقول أو فوري أو دقيق من قبل مدير خدمات ادارة الصندوق؛
- (هـ) أية فترة يكون فيها تحويل الأموال جزءاً من تحقيق أو سداد الاستثمارات في الصندوق الفرعي، حسب رأي شركة الإدارة، غير ممكناً بأسعار الصرف العادية وذلك لما يعادل ٥% فأكثر من أصول الصندوق الفرعي؛
- (و) أية فترة لا يمكن فيها تحويل عوائد بيع أو إعادة شراء الوحدات إلى حساب الصندوق الفرعي أو من حسابه وذلك لما يعادل ٥% فأكثر من أصول الصندوق الفرعي ؛

(ز) أية فترة يتم فيها تقديم إشعار بإنهاء الصندوق الفرعي أو عندما يعقد اجتماع مجلس الإدارة لشركة الإدارة للنظر في طلب إغلاق الصندوق الأساسي أو إنهاء الصندوق الفرعي؛

(ح) عند وقوع حدث يتسبب في إنهاء الصندوق الأساسي أو تصفية و إنهاء الصندوق الفرعي؛ أو

(ط) أي فترة تري شركة الإدارة أنه من مصلحة مالكي الوحدات الوحدات في الصندوق الفرعي إجراء التعليق المؤقت؛

ويتم الإبلاغ بأي تعليق من هذا القبيل على الفور وعلى أي حال في نفس يوم العمل في السوق ذي الصلة وأية بورصة أخرى يُطلب من الصندوق الأساسي إشعارها ويتم اخطار هيئة الأوراق المالية والسلع. وحيثما أمكن سيتم اتخاذ جميع الخطوات المعقولة لوضع حد لفترة التعليق في أقرب وقت ممكن.

الرسوم والتكاليف والنفقات

1. رسوم الإدارة السنوية

يتعين على الصندوق الفرعي أن يدفع إلى مدير الاستثمار، على أساس تناسبي، رسم إدارة سنوي بنسبة مئوية كما هو موضح في الجدول أدناه من متوسط صافي الأصول اليومية لكل صندوق فرعي. ويتحمل مدير الاستثمار جميع المصروفات التشغيلية للصندوق الفرعي، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، رسوم وبنفقات الحافظ الامين، و مدير خدمات ادارة الصندوق، والموزع، ومستشار الاستثمار، إضافة إلى تكاليف الاحتفاظ بالصناديق الفرعية وأي تسجيل للصناديق الفرعية أو للصندوق الأساسي لدى أية سلطة حكومية أو تنظيمية؛ وكذلك إعداد وطباعة ونشر النشرات وإصدارات المبيعات ، علاوة على الرسوم التنظيمية للجهات الحكومية (إن وجدت)؛ وتكاليف التسويق؛ وأقساط التأمين؛ ورسوم ومصاريف الخدمات القانونية وتدقيق الحسابات وغيرها من الخدمات؛ ودفع رسوم الترخيص من الباطن المتعلق بكل مؤشر في الصندوق الفرعي وأي رسوم أو مصاريف للتوزيع ولكن مع استبعاد الفوائد والضرائب، بما في ذلك (لا الحصر) ضريبة القيمة المضافة (إن وجدت) المفروضة في دولة الإمارات العربية المتحدة و الذي يتحملها الصندوق الفرعي وعمولات الوساطة والمصاريف الأخرى المرتبطة بتنفيذ المعاملات الخاصة بالصندوق الفرعي والمصروفات غير العادية.

كما يتحمل مدير الاستثمار تكاليف إنشاء كل صندوق فرعي وتسجيل كل صندوق فرعي في الدول الأخرى أو لدى أي بورصة.

يوضح الجدول أدناه الحد الأقصى لرسم الإدارة السنوي الذي قد يتقاضاه مدير الاستثمار من كل صندوق فرعي.

الصندوق الفرعي	رسم الإدارة السنوي (% من متوسط صافي قيمة الأصول اليومية)
شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول	١ %

في حال تجاوزت نفقات التشغيل أو التأسيس و/أو التسجيل في الصندوق الفرعي رسوم الإدارة السنوية المذكورة، يتعين على مدير الاستثمار تصريف أي فائض من أصوله الخاصة. وإذا تم اقتراح زيادة مستوى رسم الإدارة، يجب أن ينعكس ذلك في نسخة محدثة من النشرة بعد موافقة هيئة الأوراق المالية و السلع واطار الجهات المعنية، ويخضع ذلك الاقتراح لموافقة أغلبية أصوات مالكي الوحدات الذين في اجتماع الجمعية العمومية للصندوق الفرعي ذو الصلة أو من قبل غالبية مالكي الوحدات ذوي الصلة بموجب قرار خطي.

2. مصاريف عامة

يدفع الصندوق الفرعي تكاليف المعاملات، مثل العمولات، عندما يقوم بشراء وبيع الأوراق المالية.

تحتسب جميع الرسوم يوميةً وتستحق يومياً بالرجوع إلى صافي قيمة الأصول الخاصة بالصندوق الفرعي في آخر يوم تعامل وتدفع على شكل متأخرات شهرية أو ربع سنوية.

معدل دوران محفظة الصندوق

قد يؤدي ارتفاع معدل دوران المحفظة إلى ارتفاع تكاليف المعاملات. وتؤثر هذه التكاليف على أداء الصندوق الفرعي.

إدارة الصندوق

مقدمي الخدمات

شركة الإدارة

شركة شيميرا كابيتال ذ. م. م هي شركة ذات مسؤولية محدودة مؤسسة طبقاً لقانون دولة الامارات، مسجلة تحت الرخصة التجارية رقم CN-2839372 ومرخصة من هيئة الاوراق المالية والسلع ترخيص رقم 301056 لمزاولة نشاط شركة الإدارة "تأسيس وإدارة صناديق الاستثمار"، وعنوانها المسجل المبني الرئيسي، شركة رويال جروب، منتزة خليفة، الطابق الثاني، مكتب 410، ابوظبي - الامارات العربية المتحدة. شركة شيميرا كابيتال ذ. م م ذات راس مال مدفوع وقدره ٥,٠٠٠,٠٠٠ مليون درهم، وصافي حقوق المساهمين ٥ مليون درهم و يتولى مهام إدارة الشركة أعضاء مجلس ادارتها وهم :

١- السيد / سيد بصر شعيب سيد شعيب

٢- ماجد فؤاد محمد عودة

٣- احمد محمد الدحيم

الصناديق الأخرى المنشأة من قبل الشركة ومعدلات أدائها: لا يوجد

- دور الشركة للصندوق:

بما لا يخالف الاحكام الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم(9 / ر.م) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار والملاحق التابعة له تتمثل المهام المقدمة إلى الصندوق فيما يلي: تدير شركة الإدارة شؤون الصندوق الأساسي والصناديق الفرعية، ويعتبر المقر المسجل للصندوق الأساسي وصناديقه الفرعية هو العنوان الخاص بشركة الإدارة.

سوف تكون شركة الإدارة مسؤولة عن سياسة الاستثمار الكلية للصناديق الفرعية.

يجوز لشركة الإدارة الصندوق تعهيد بعض مهامها للغير مع استمرار مسؤوليتهم عن تلك المهام وفقاً للضوابط الصادرة عن الهيئة وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة بشأن أي عملية تعهيد، وعلى أن يكون تعهيد المهام المتعلقة بأنشطة مرخصة من قبل الهيئة لجهات مرخصة منها بمزاولة تلك المهام.

ما تحصل عليه الشركة من الصندوق: لن تحصل شركة الإدارة على أية رسوم من الصناديق الفرعية بخلاف رسم الإدارة السنوي الذي ستحصل عليه من خلال قيامها بمهام إدارة الاستثمار ضمن مهام شركة الإدارة للصندوق والوارد بيانه ببند الرسوم والتكاليف والنفقات.

ويجوز لعضو مجلس الإدارة في شركة الإدارة أن يكون طرفاً في أية صفقة أو اتفاق يتم مع الصندوق الفرعي أو أية صفقة أو اتفاق يبدي الصندوق الفرعي اهتماماً به، شريطة أن يكون قد كشف لأعضاء مجلس الإدارة في شركة الإدارة طبيعة ومدى أية مصلحة مادية قد تكون لديه. ولا يجوز لأي من أعضاء مجلس الإدارة في شركة الإدارة التصويت

لصالح أي عقد له مصلحة مادية فيه. ومع ذلك، يجوز لعضو مجلس الإدارة في شركة الإدارة التصويت لصالح أي اقتراح يتعلق بأي صندوق فرعي آخر له مصلحة فيه سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء كموظف أو كمستثمر أو غير ذلك، شريطة ألا يكون مالكاً لنسبة 5% أو أكثر من الوحدات الصادرة من أية فئة في هذا الصندوق الفرعي. كما يجوز لعضو مجلس الإدارة في شركة الإدارة أيضاً أن يصوت فيما يتعلق بأي اقتراح يتعلق بعرض الوحدات التي له مصلحة فيها كمشارك في ترتيبات الاكتتاب أو الاكتتاب الفرعي، ويمكنه أيضاً التصويت فيما يتعلق بمنح أي ضمان أو كفالة أو تعويض فيما يتعلق بالأموال التي يقرضها عضو مجلس الإدارة في شركة الإدارة للصندوق الأساسي أو فيما يتعلق بمنح أي ضمان أو كفالة أو تعويض للغير فيما يتعلق بالتزام الدين الخاص بالصندوق الأساسي الذي يتحمل عضو مجلس الإدارة في شركة الإدارة المسؤولية عنه كلياً أو جزئياً.

مدير الاستثمار

دور الشركة للصندوق:

ستتولى شركة شيميرا كابيتال ذ. م. م مهام إدارة إستثمارات الصندوق الفرعي الأول وذلك ضمن مهام شركة الإدارة. وبما لا يخالف أحكام الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (9 / ر.م) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار والملاحق التابعة له تتمثل المهام المقدمة إلى الصندوق فيما يلي، من بين أشياء أخرى:

- تحمل المسؤولية أمام الصندوق الأساسي عن تنفيذ سياسة الاستثمار للصناديق الفرعية التي تمت الموافقة عليها من قبل شركة الإدارة؛
- التصرف بصفته وكلياً لمالكي الوحدات وفقاً لكل من هذه النشرة؛
- يكون له كامل التقدير، فيما يتعلق بأصول الصناديق الفرعية ومع مراعاة سياسة الاستثمار كما هو موضح في هذه النشرة، وتكون له كامل سلطة إصدار أي قرارات تتعلق بامتلاك الاستثمارات والتصرف فيها وفي الاكتتاب والاسترداد وعموماً التعامل مع أصول الصناديق الفرعية؛
- مراجعة أداء أصول الصناديق الفرعية والتصرف فيه؛
- القيام، للمدى الممكن والمعقول، بموجب اللوائح، حماية أصول واستثمارات الصناديق الفرعية ومصالح مالكي الوحدات في تلك الأصول وبصفتهم كمستثمرين في الصناديق الفرعية؛ و
- القيام بكافة التصرفات والأفعال والأشياء كما هو ضروري وعرضي فيما يتعلق بالمهام المذكورة، وضمان سير عمليات الصناديق الفرعية بشكل نظامي.

لا يتحمل مدير الاستثمار المسؤولية أمام الصندوق الأساسي ومالكي الوحدات و المفوضين المعتمدين، في غياب الإخلال المتعمد أو الغش أو سوء النية أو الإهمال أو الاستهتار من جانب مدير الاستثمار فيما يتعلق بالتزاماته أو مهامه.

ما تحصل عليه الشركة من الصندوق: تحصل مدير الاستثمار من الصندوق الفرعي على رسم إدارة سنوي بنسبة مئوية كما هو موضح في بند الرسوم والتكاليف والنفقات.

الحافظ الامين

بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدودة، دبي، سوف يؤدي مهام و واجبات الحافظ الأمين المحلي (الإماراتي) للصندوق من خلال فرعه الكائن في اعمار سكوير ، مبنى 5 ، الطابق الرابع صندوق بريد 502601 دبي، الإمارات العربية المتحدة، كما عينت شركة الادارة عن الصندوق الأساسي بنك نيويورك ميلون، فرع لندن للقيام

بمهام الحافظ الأمين العالمي للصندوق. وعنوانه 1 E14 London, Canada Square, United Kingdom 5AL وبما لا يخالف الاحكام الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (9 / ر.م) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار والملاحق التابعة له. إن الحافظ الأمين العالمي هو فرع لندن لبنك نيويورك ميلون، وهي شركة مصرفية تم تنظيمها وفقاً لقوانين ولاية نيويورك وتعمل من خلال فرعها في One Canada Square، London E14 5AL الحافظ الأمين العالمي مرخص من قبل PRA ويخضع للتنظيم من قبل FCA والتنظيم المحدود من قبل PRA ولديه رقم مرجعي لدى FCA هو 122467 ومسجل في المملكة المتحدة . Companies House برقم المؤسسة البريطانية في. BR000818.

هذا وتتمثل مهام الحافظ الأمين فيما يلي:

توفير خدمات الحفظ والإشراف والتحقق من الأصول فيما يتعلق بأصول الصندوق الأساسي وكل صندوق فرعي وفقاً لأحكام اللوائح واتفاقية الحافظ الأمين وشروط هذه النشرة.

يجب على الحافظ الأمين من بين أشياء أخرى، التأكد من أن بيع الوحدات وإصدارها وإعادة شرائها وإلغائها في الصندوق الفرعي قد تم وفقاً لشروط اتفاقية الحافظ الأمين وهذه النشرة واللوائح. كما يُنفذ الحافظ الأمين تعليمات مدير الاستثمار، ما لم تتعارض مع شروط اتفاقية الحافظ الأمين أو اللوائح أو هذه النشرة.

وبحسب اتفاقية الحافظ الأمين ، يتحمل الحافظ الأمين مسؤولية فقد الأدوات المالية الموجودة أو المحفوظة في عهدة أي حافظ أمين فرعي، ما لم يثبت أن الخسارة قد نشأت نتيجة لحدث خارجي خارج عن سيطرته، وأنه لم يكن ليتمكن من تجنب عواقبه على الرغم من كافة الجهود المعقولة التي بذلها. ويتحمل الحافظ الأمين أيضاً مسؤولية جميع الخسائر الأخرى التي يتم تكبدها نتيجة إهماله أو إخفاقه المتعمد في الوفاء بالتزاماته بموجب اللوائح.

وبموجب اتفاقية الحافظ الأمين ، يتمتع الحافظ الأمين بصلاحيات تفويض كامل أو أي جزء من وظائف الإيداع بما لا يخالف القرار. وعلى الرغم من ذلك لن تتأثر مسؤوليته بمجرد إيداعه بعض أو كافة الأصول بالدولة الأخرى لحفظها لدى الغير. قام الحافظ الأمين بتوكيل واجباته الخاصة بالحفظ فيما يتعلق بالأدوات المالية الواردة بتلك الفقرة والمودعة لديه إلى بنك نيويورك ميلون إس آيه/إن في و/أو بنك نيويورك ميلون. ويمكن الاطلاع على قائمة المفوضين من الباطن المعيّنين من قبل بنك نيويورك ميلون إس آيه/إن في أو بنك نيويورك ميلون في الملحق الخامس بهذه النشرة. كما تعتمد الاستعانة بالمفوضين من الباطن المحددين على الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق الفرعي.

قد ينشأ حالات تعارض محتملة للمصالح بشكل يؤثر على الحافظ الأمين ومفوضيه من وقت لآخر، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، عندما يكون للحافظ الأمين أو المفوض من قبله مصلحة في حصيلة خدمة ما أو نشاط ما يقدم للصندوق الأساسي، أو في معاملة تتم نيابة عن الصندوق الأساسي، وتتعارض تلك المصلحة مع مصلحة الصندوق الأساسي، أو عندما يكون للحافظ الأمين أو المفوض من قبله مصلحة في عوائد خدمة أو نشاط ما يقدم إلى عميل آخر أو مجموعة من العملاء، وتتعارض تلك المصلحة مع مصالح الصندوق الأساسي. وقد تنشأ بين الحين والآخر تعارضات بين الحافظ الأمين ومفوضيه أو الكيانات التابعة له، كأن يكون أحد المفوضين المعيّنين هو نفسه صندوق أساسي لمجموعة تابعة ويقدم منتج أو خدمة ما إلى الصندوق الأساسي ولديه مصلحة مالية أو تجارية في ذلك المنتج أو الخدمة. يلتزم الحافظ الأمين بسياسة تعارض المصالح لمعالجة تلك التعارضات.

في حالة نشوء تعارض محتمل في المصالح، يراعي الحافظ الأمين التزاماته تجاه الصندوق الأساسي والقانون المعمول به وسياسة تعارض المصالح المطبقة لديه. ويمكن للمستثمرين الاطلاع على المعلومات المحدثة المتعلقة بواجبات الحافظ الامين واية حالات قد تنشأ وتمثل تعارض في المصالح وترتيبات تفويض الحافظ الامين والتي يتيحها الصندوق الأساسي عند الطلب.

وتنص اتفاقية الحافظ الأمين بين شركة الإدارة و الصندوق الأساسي و الحافظ الأمين على إمكانية إنهاء الاتفاقية إما من جانب شركة الإدارة أو بالنيابة عن الصندوق الأساسي أو الحافظ الأمين بموجب إشعار خطي مسبق مدته 90 يوماً إلى الأطراف الأخرى أو أية فترة أخرى أو بحسب ما يتم الاتفاق عليه بين الأطراف وفقاً لمتطلبات هيئة الأوراق المالية والسلع. كما يجوز إنهاء اتفاقية الحافظ الأمين بأثر فوري إما من قبل شركة الإدارة أو الحافظ الامين بموجب إشعار خطي للأطراف الأخرى في حالة قيام أي من الحالات التالية في أي وقت: (1) عدم قدرة الطرف الذي تم إشعاره على سداد ديونه عند استحقاقها أو دخوله في عملية التصفية أو خضوعه للحراسة القضائية أو في حال عين عليه أحد المحققين (باستثناء التصفية الطوعية لأغراض إعادة الهيكلة أو الاندماج حسب الشروط التي وافق عليها الطرف المُخطر قبل ذلك بصيغة خطية) أو أصبح غير قادر على دفع ديونه عند استحقاقها؛ أو (2) ارتكب الطرف الذي تم إشعاره أية مخالفة مادية لأحكام اتفاقية الحافظ الامين ولم يعالج تلك المخالفة في غضون (30) يوماً بعد استلام الإشعار الذي يطالبه بتصحيح تلك المخالفة. كما يجوز لشركة الإدارة إنهاء اتفاقية الحافظ الامين إذا لم يعد يُسمح للحافظ الامين بالعمل بصفته جهة مودع لديها من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع.

إن الحافظ الأمين العالمي هو شركة تابعة غير مباشرة مملوكة بالكامل لـ بنك أوف نيويورك ميلون كوربوريشن ، (BNY Mellon) و هي شركة خدمات مالية عالمية تركز على مساعدة العملاء في إدارة وخدمة أصولهم المالية ، وتعمل في 35 دولة وتخدم أكثر من 100 سوق. تعتبر BNY Mellon شركة رائدة في تقديم الخدمات المالية للمؤسسات والشركات والأفراد ذوي الملاءة المالية العالية ، حيث توفر إدارة ممتازة للأصول وإدارة الثروات وخدمة الأصول وخدمات المصدر وخدمات المقاصة وخدمات الخزانة من خلال فريق عالمي يركز على العملاء. في 31 مارس 2020، كان لديها أصول بقيمة 35.2 تريليون دولار أمريكي تحت الحفظ والإدارة وموجودات بقيمة 1.8 تريليون دولار أمريكي تحت الإدارة.

لن يتسلم الحافظ الأمين أي شكل من الرسوم من الصناديق الفرعية حيث ستتحمل شركة الإدارة جميع تلك الرسوم كما يتضح بند الرسوم والتكاليف والنفقات.

مدير خدمات ادارة الصندوق

ستتولى شركة الإدارة القيام بمهام مدير خدمات إدارة الصندوق بما لا يخالف الاحكام الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم(9 / ر.م) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار والملاحق التابعة له تتمثل المهام المقدمة إلى الصندوق في تنفيذ الأعمال الإدارية اليومية للصندوق الأساسي، بما في ذلك حساب صافي قيمة الأصول وصافي قيمة الأصول لكل وحدة من كل صندوق فرعي.

شركة الإدارة وتمشيا مع قرار إداري رقم (49 / ر.ت) لسنة 2016 بشأن ضوابط صندوق المؤشرات المتداول، البند 6 سوف تكون مسؤولة عن:

1- مراجعة التقييم اليومي لصافي قيمة الأصول للوحدة بنهاية اليوم والقيمة الاسترشادية للوحدة خلال اليوم وفق الأسس والتوقيتات والقواعد المحددة بمستند الطرح، ومع الالتزام بما يضعه السوق المعني من ضوابط في هذا الشأن

2- الإعلان اليومي عن صافي قيمة الأصول للوحدة، وموافاة الهيئة والسوق المعني بأية بيانات يتم طلبها.

3- الإعلان الدوري للسوق والأطراف ذات العلاقة والمفوض المعتمد عن القيمة الاسترشادية لصافي قيمة الأصول للصندوق أثناء التداول اليومي ، وسوف يتم تعهيد مهام الإعلان للقيمة الاسترشادية "I-NAV" الى السوق المالي المدرج به الوحدة.

4- نشر مكونات مؤشر الصندوق بصفة دورية وفقاً لما يرد بمستند الطرح، ولا يتحمل مدير خدمات ادارة الصندوق المسؤولية عن أية خسارة أو ضرر أو نفقات ناتجة عن أو فيما يتصل بأداء واجباته والتزاماته ومسؤولياته ، ما لم تنتج تلك الخسارة أو الضرر أو النفقات عن إهماله أو إخلاله المتعمد أو تهوره أو تصرفه بسوء نية أو ممارسة الغش في أداء واجباته .

ما تحصل عليه الشركة من الصندوق : لن يحصل مدير خدمات ادارة الصندوق على اية رسوم من الصناديق الفرعية حيث ستتحمل شركة الادارة جميع تلك الرسوم كما يتضح ببند الرسوم والتكاليف والنفقات.

مقدمو خدمة المؤشرات

قامت ستاندرد أند بورز بتجميع مؤشرات الأسهم للصناديق الفرعية (و المبينة في الملحق الرابع) والتي يسعى كل صندوق فرعي إلى تتبعها. إن ستاندرد أند بورز ليست تابعة للصندوق الأساسي أو مدير الاستثمار. ويحق للصناديق الفرعية استعمال مؤشرات أسهم معينة وفقاً لترتيبات الترخيص من الباطن مع كل من الصندوق الأساسي وستاندرد أند بورز و شركة الإدارة الذي يرتبط باتفاقية ترخيص مع ستاندرد أند بورز. وتعمل ستاندرد أند بورز أو وكيلها في كل مؤشر كوكيل حساب للمؤشر. حيث يقوم وكيل حساب المؤشر بحساب ونشر قيم هذا المؤشر مرة واحدة على الأقل كل 15 ثانية.

- ما تحصل عليه الشركة من الصندوق : لن يحصل مقدمو خدمة المؤشرات على اية رسوم من الصناديق الفرعية حيث ستتحمل شركة الادارة جميع تلك الرسوم كما يتضح ببند الرسوم والتكاليف والنفقات.

المستشار القانوني

قامت شركة الإدارة بالنيابة عن الصندوق الأساسي بتعيين مكتب هيريت سميث فريهلز ال ال بي _ للاستشارات القانونية_شراكة ذات مسؤولية محدودة_ فرع دبي (فرع شركة اجنبية) وعنوانها في دبي هو مركز دبي المالي العالمي, الطابق الرابع, بوابة القرية 7, ص.ب 506631, الامارات العربية المتحدة. أسست شركة هيريت سميث ال ال بي في مدينة لندن عام 1882 وقد افتتحت اول مكتب لها في إمارة دبي عام 2007.

بما لا يخالف الاحكام الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم(9 / ر.م) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار والملاحق التابعة له تتمثل المهام المقدمة إلى الصندوق فيما يلي: تقديم النصائح القانونية فيما يتعلق بتأسيس الصندوق وترخيصه وتسجيله لدى الهيئة.

ما تحصل عليه الشركة من الصندوق : لن يحصل المستشار القانوني على اية رسوم من الصناديق الفرعية حيث ستتحمل شركة الادارة جميع تلك الرسوم كما يتضح ببند الرسوم والتكاليف والنفقات.

مدقو حسابات الصندوق

عينت شركة الادارة بالنيابة عن الصندوق الأساسي ديلويت اند توش (الشرق الاوسط) كمدقق خارجي للصندوق الاساسي. تعتبر ديلويت اند توش (الشرق الاوسط) جزءاً من ديلويت اند توش توهماتسو وحيث انها اول شركة خدمات محترفة تفتتح في منطقة الشرق الاوسط و متواجدة في المنطقة منذ عام 1926 تتلخص الخدمات التي يقدمها المدقق الخارجي على التدقيق في القوائم و البيانات المالية النصف سنوية و السنوية المقدمة من قبل الصندوق الاساسي. وايضا سوف يقوم المدقق الخارجي بتوفير تقارير المدقق المالي المستقل لشركة الادارة والتي سوف تتضمن عمليات الصندوق الاساسي واي أحداث مهمة او مخاطر متعلقة بأداء الصندوق الاساسي و إجراءات الرقابة الداخلية للصندوق. سوف تحتوي التقارير المالية السنوية للصندوق على نسخة من تقرير المدقق الخارجي والتي سوف تكون متوافقة مع معايير تقارير المالية الدولية (IFRS) .

جميع الأحكام والشروط المتعلقة بتعيين المدقق الخارجي ومهامه و نطاق مسؤولياته ملخصة في العقود والاتفاقيات الموقعة بين شركة الادارة بالنيابة عن الصندوق الأساسي والمدقق الخارجي.

ما تحصل عليه الشركة من الصندوق : لن يحصل مدقو حسابات الصندوق على اية رسوم من الصناديق الفرعية حيث ستتحمل شركة الادارة جميع تلك الرسوم كما يتضح ببند الرسوم والتكاليف والنفقات.

تحديد صافي قيمة الأصول / صافي قيمة الأصول الاسترشادية

يستهدف الصندوق الفرعي أيضاً إجراء حساب لصافي قيمة الأصول الاسترشادية لكل وحدة في كل يوم تعامل على نفس الأساس التي يتم به حساب صافي قيمة الأصول وذلك لأغراض العلم بها فقط. على هذا النحو، يحدد مدير خدمات ادارة الصندوق صافي قيمة الأصول لكل وحدة من كل فئة في كل يوم تعامل بحسب نقطة التقييم على الأساس المبين أدناه. ويعين الصندوق الفرعي [سوق دبي المالي - سوق ابوظبي للأوراق المالية] كوكيل حساب متخصص في حساب صافي قيمة الأصول الاسترشادية ويتركز دوره على حساب السعر الحالي للساعات التي تتداول خلالها وحدات الصندوق الفرعي ذات الصلة في إحدى الأسواق المنظمة. ويستخدم وكيل حساب صافي قيمة الأصول الاسترشادية، بدءاً من صافي قيمة الأصول في الأيام السابقة، ملف تكوين المحفظة الاستثمارية وأسعار السوق الحالية لحساب صافي قيمة الأصول الاسترشادية على مدار اليوم. ويتم سداد أي رسوم مستحقة الدفع لحساب صافي قيمة الأصول الاسترشادية من رسوم الإدارة السنوية بدلاً من أصول الصندوق الفرعي.

ويكون صافي قيمة الأصول لكل وحدة في الصندوق الفرعي عبارة عن صافي قيمة الأصول الإجمالية الخاصة بذلك الصندوق الفرعي مخصوماً منها جميع الالتزامات الخاصة بالصندوق الفرعي المذكور (بما في ذلك المخصصات التي يراها مدير خدمات ادارة الصندوق مناسبة فيما يتعلق بالتكاليف والنفقات المستحقة الدفع فيما يتعلق بهذا الصندوق الفرعي) مقسومة على عدد وحدات ذلك الصندوق الفرعي القائمة في يوم التعامل.

كما يتم تحديد صافي قيمة الأصول لكل فئة من خلال حساب مبلغ صافي قيمة الأصول المنسوبة إلى كل فئة من الوحدات. ويحدد مبلغ صافي قيمة الأصول للصندوق الفرعي

المنسوب إلى فئة معينة عن طريق تحديد نسبة أصول الفئة وفقاً لآخر حساب صافي قيمة الأصول أو إغلاق فترة الطرح الأولية في حالة وجود طرح أولي للفئة، مع إجراء التسويات اللازمة ليأخذ في الاعتبار أي طلبات اكتتاب (بعد خصم أي طلبات استرداد) وبتخصيص نفقات الفئة ذات الصلة (كما هو موضح أدناه) والرسوم للفئة المذكورة وإجراء التعديلات المناسبة لمراعاة التوزيعات المدفوعة، إن وجدت، وتقسيم صافي قيمة الأصول تبعاً لذلك. كما يحتسب صافي قيمة الأصول لكل وحدة من الفئة من خلال قسمة صافي قيمة الأصول الخاصة بالفئة على عدد الوحدات ذات الصلة في تلك الفئة. ويجوز تخصيص مصاريف الفئات أو الرسوم، التي لا تنسب إلى فئة معينة، بين الفئات بناءً على صافي قيمة أصولها أو أي أساس معقول آخر تحدده شركة الإدارة بالتشاور مع مدير خدمات إدارة الصندوق وبعد الأخذ في الاعتبار طبيعة الرسوم والمصاريف بشرط أن يكون هذا الأساس المعقول عادلاً ومنصفاً. ويتم تحميل مصاريف الفئات والرسوم المتعلقة بفئة معينة على هذه الفئة. وفي حالة تسعير الفئات بعملة غير العملة الأساسية، تتحمل الفئة ذات الصلة تكاليف تحويل العملات إلى العملة الأساسية. ويرجى من المستثمرين العلم بأنه فيما يتعلق بفئات الوحدات غير المتحوطة، سيتم إجراء أي تحويل للعملة في عمليات الاكتتاب والاسترداد والتحويلات والتوزيعات بأسعار الصرف السائدة.

"مصاريف الفئات" تعني مصاريف تسجيل فئة لدى أية دولة أو في سوق مالي ما، أو سوق منظم أو نظام تسوية، إضافة إلى كافة المصروفات الأخرى الناشئة عن هذا التسجيل، وكذلك المصاريف الأخرى أيًا كان مصدرها بحسب ما يتم الكشف عنه في النشرة. تتحمل فئة الوحدات ذات الصلة دون غيرها تكلفة تحويل العملة وتكاليف ومكاسب / خسائر معاملات التحوط.

يتم تقريب صافي قيمة الأصول لكل وحدة بالزيادة أو التخفيض حسب الاقتضاء إلى أقرب ثلاث خانات عشرية.

عند تحديد قيمة أصول الصندوق الفرعي، يتم تقييم كل استثمار مدرج أو متداول أو تم تداوله لدى أي سوق منظمة والذي تتاح فيه أسعار السوق بسهولة، وفقاً لآخر سعر تداول عند نقطة التقييم في السوق المنظمة ذات الصلة في يوم التعامل ذو الصلة، شريطة أن يتم تقييم قيمة الاستثمار المدرج أو المتداول أو الخاضع للتعامل في السوق المنظمة بفارق سعر أو خصم خارج السوق المالي ذات الصلة، مع الأخذ في الاعتبار مستوى الفارق في السعر أو الخصم في تاريخ تقييم الاستثمار، ويجب على مدير الاستثمار التأكد من أن تبني مثل هذا الإجراء له ما يبرره في سياق تحديد القيمة المحتملة للورقة المالية. وإذا كان الاستثمار مدرجاً بشكل عادي، أو تم تداوله أو التعامل بشأنه بحسب أو بموجب قواعد أكثر من سوق واحدة منظمة، تكون السوق المنظمة ذات الصلة هي السوق التي تشكل السوق الأولي للاستثمار. وفي حالة عدم توافر أسعار الاستثمار المدرج أو المتداول أو الذي يتم التعامل بشأنه في السوق المنظمة في الوقت المناسب أو تبين أنها لا تعكس الواقع، أو في حالة عدم إدراج أي استثمارات أو تداولها في أي سوق منظمة، سيتم تقييم هذا الاستثمار وفقاً للقيمة المعتمدة بعناية ووفقاً لمبدأ حسن النية لتكون قيمة تحقيق محتملة للاستثمار من قبل شخص محترف يتمتع بالكفاءة تعينه شركة الإدارة، ويجوز أن يكون هذا الشخص هو مدير الاستثمار.

أما الوحدات في خطط الاستثمار الجماعي / صناديق الاستثمار التي لم يتم تقييمها وفقاً للأحكام المذكورة أعلاه، فيتم تقييمها على أساس آخر صافي قيمة متاحة للأصول لكل وحدة وفقاً لما تنشره خطة الاستثمار الجماعي / صندوق الاستثمار.

كما يتم تقييم الودائع النقدية والاستثمارات المماثلة حسب قيمتها الاسمية إلى جانب الفوائد المستحقة، ما لم ترى شركة الإدارة ضرورة إجراء أي تعديل ليعكس قيمتها العادلة.

ويجوز لشركة الإدارة تعديل صافي قيمة الأصول لكل وحدة في الحالات التي يكون فيها هذا التعديل ضرورياً لإظهار القيمة العادلة بشأن العملة والرواج وتكاليف التعامل و/أو الاعتبارات الأخرى ذات الصلة.

وإذا تبين أن إجراء تقييم لاستثمار محدد أمراً مستحيلاً أو غير صحيحاً وفقاً لقواعد التقييم الموضحة أعلاه، أو إذا تبين أن هذا التقييم لا يمثل القيمة السوقية العادلة لأحد الأصول، يحق للشخص المختص الذي عينته شركة الإدارة لهذا الغرض استخدام أي أسلوب تقييم آخر معترف به بشكل عام من أجل التوصل إلى تقييم صحيح لذلك الأصل، وأن يتم توثيق ذلك الأسلوب بشكل واضح.

الضرائب

تستند الملاحظات المتعلقة بالضرائب أدناه إلى المعلومات المتعلقة بالعرف والقانون المعمول بها حالياً في دولة الإمارات العربية المتحدة وبلدان أخرى، وهي تهدف فقط إلى مساعدة المستثمرين المحتملين.

يجب على المستثمرين الانتباه إلى إمكانية اختلاف الأعباء الضريبية المفروضة على المستثمرين عن تلك المنصوص عليها في هذه النشرة نتيجة لتغير القوانين أو الممارسات، واحتمال عدم تحقق التنبؤات فيما يتعلق بمركز والتعامل مع الصندوق الفرعي أو المستثمرين من قبل السلطات الضريبية أمام مختلف السلطات. وفي جميع الحالات، يجب على المستثمرين الرجوع إلى مستشاريهم المهنيين بشأن الأعباء الضريبية المحتملة المتعلقة باكتتابهم في الوحدات أو شرائها أو امتلاكها أو بيعها بموجب القوانين المعمول بها في نطاق الدول التي بها محل إقامتهم أو بلدانهم.

اعتبارات الضرائب في دولة الإمارات العربية المتحدة

بحسب القوانين المعمول بها في دولة الإمارات حتى تاريخه، لا توجد ضرائب مفروضة على الدخل أو رأس المال أو توزيعات الأرباح التي يتم جنيهاً من خلال الصندوق.

وقد تفرض السلطات المعنية في دولة الإمارات العربية المتحدة ضريبة القيمة المضافة على بعض الخدمات و البضائع ، بما في ذلك الخدمات التي يوفرها مدير الإستثمار و شركة الإدارة الى الصندوق الفرعي. و لا تشمل رسوم الإدارة السنوية هذه الضرائب ، و يتحمل الصندوق الفرعي أي ضريبة للقيمة المضافة تفرض بدولة الإمارات العربية المتحدة على تلك الخدمات الذي قد يوفرها مدير الإستثمار و / أو شركة الإدارة للصندوق الفرعي وفقاً لهذه النشرة.

ولا توجد حالياً قيود رقابية معمول بها بشأن العملة أو سعر الصرف بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة ويسمح بالتحويل المجاني للعملة من وإلى دولة الإمارات العربية المتحدة، ولكن مع مراعاة الأحكام الدولية المعمول بها من وقت لآخر.

في حالة إجراء أي تعديل أو تغيير جوهري في قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة فيما يتعلق بالموضوع أعلاه، يجب على مدير الاستثمار إشعار المفوضين المعتمدين بالتعديل أو التغيير ذي الصلة في التقرير التالي الذي يتم تعميمه على المفوضين المعتمدين وبعد أن يتحقق مدير الاستثمار من التعديل أو التغيير المذكور.

الالتزامات الضريبية على المستثمرين

يجب على المستثمرين المحتملين استشارة مستشاريهم المهنيين فيما يتعلق بالتأثيرات الضريبية على ما يمتلكون من وحدات وحيازتها ونقل ملكيتها بموجب الأنظمة الضريبية السارية على المستثمرين.

قانون الامتثال الضريبي الأمريكي بشأن الحسابات الخارجية

تستلزم ترتيبات قانون الامتثال الضريبي الأمريكي بشأن الحسابات الخارجية بين الولايات المتحدة ودولة الإمارات العربية المتحدة في ظروف معينة قيام السلطات الإماراتية بالإبلاغ عن ملكية الأشخاص الأمريكيين بشكل مباشر وغير مباشر للحسابات والكيانات غير الأمريكية. ولكن في حالة عدم تقديم المعلومات المطلوبة، يتم تطبيق ضريبة من المنبع بنسبة 30% على الدخل الذي يكون مصدره في الولايات المتحدة (بما في ذلك توزيعات الأرباح والفوائد) وإجمالي العوائد من بيع الممتلكات أو غير ذلك من التصرفات التي من الممكن أن تحمل فائدة أو إيرادات من مصدر في الولايات المتحدة.

وللالتزام بقانون الامتثال الضريبي الأمريكي بشأن الحسابات الخارجية، يجوز للصندوق الأساسي من خلال مدير الاستثمار أو حسب ما تراه شركة الإدارة مناسباً مطالبة المفوضين المعتمدين المحتملين بتقديم أدلة مستندية عن الدولة التي يقيمون فيها ويدفعون فيها الضرائب وجميع المعلومات الأخرى التي تعتبر ضرورية للامتثال بموجب المتطلبات المذكورة أعلاه.

وعلى الرغم من أي شيء آخر يرد في هذه النشرة، وبقدر ما يسمح به قانون دولة الإمارات العربية المتحدة، يحق لمدير الاستثمار أو حسب ما تراه شركة الإدارة مناسباً أن يقوم:

- (أ) يخضم أي ضرائب أو رسوم مماثلة يتعين خصمها قانوناً، سواء بموجب القانون أو غير ذلك، فيما يتعلق بأي المستثمرين؛
- (ب) بالزام أي من المستثمرين في الوحدات بتقديم هذه البيانات الشخصية على الفور وفقاً لما يطلبه مدير الاستثمار و/أو شركة الإدارة حسب تقديرهما وذلك للامتثال لأي قوانين و/أو تحديد مقدار الخصم المستقطع على الفور؛
- (ج) بالإفصاح أي من هذه المعلومات الشخصية لأية سلطة ضريبية أو تنظيمية في دولة الإمارات العربية المتحدة، حسبما يقتضي القانون أو تفرضه تلك السلطة؛ أو
- (د) بالامتناع عن دفع أي من توزيعات الأرباح أو عوائد الاسترداد إلى المفوض المعتمد حتى تحصل شركة الإدارة على معلومات كافية تمكنه من تحديد المبلغ الصحيح الذي يتم احتجازه.

المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي

يجوز لشركة الإدارة معالجة وتخزين ونقل والإفصاح عن، دون الحاجة إلى موافقة أو قبول المفوضين المعتمدين، المعلومات التي في حوزته عن المفوضين المعتمدين وفقاً للمتطلبات المتعلقة بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وللمعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي أو أية اتفاقية حكومية أخرى بين دولة الإمارات العربية المتحدة وأي بلد آخر فيما يتعلق بتنفيذ المعايير الموحدة للإبلاغ الضريبي أو أي نظام مماثل أو حالي أو مستقبلي يهدف إلى تأمين تبادل المعلومات للأغراض الضريبية، أو أي من التشريعات أو اللوائح المماثلة المعمول بها في أية دولة أخرى من وقت لآخر أو أية اتفاقات حكومية

دولية أو غيرها من الاتفاقات والقوانين و/أو اللوائح (المحلية أو خلاف ذلك) التي يتم تبنيتها بموجب تنفيذ ما هو مذكور أعلاه؛

إذا خضع الصندوق الأساسي للضريبة التي تخضع من المنيع بنسبة 30% نتيجة لقانون الامتثال الضريبي الأمريكي بشأن الحسابات الخارجية، على الرغم من محاولات الصندوق للوفاء بأي التزامات مفروضة عليه لتجنب فرض الضريبة المذكورة، قد تتأثر قيمة الوحدات التي يحتفظ بها جميع المستثمرين بشكل جوهري.

أحكام عامة

تعارض المصالح والتنفيذ الأفضل

تطبق شركة الادارة مجموعة من السياسات التي تهدف إلى ضمان بذل كل الجهود المعقولة في جميع المعاملات لتجنب حالات تعارض المصالح. كما تضمن هذه السياسات التعامل العادل مع الصناديق الفرعية و المستثمرين في حالة عدم تجنب تلك الحالات.

يجوز لشركة الإدارة ومدير الاستثمار والحافظ الأمين ومدير خدمات ادارة الصندوق أن يقوموا من وقت لآخر- وفي نطاق التراخيص الصادرة لهم والأنشطة المصرح لهم بمزاوتها وفقاً للقوانين والضوابط المطبقة بشأن تلك التراخيص والأنشطة - بالتصرف كشركة الإدارة أو مدير الاستثمار أو مستشار استثمار أو جهة مودع لديها أو إداري أو أمين سر شركة أو تاجر أو موزع فيما يتعلق أو يتصل خلافاً لذلك بالصناديق الفرعية والحسابات الأخرى التي أنشأتها أطراف غير الصندوق الأساسي والتي يكون لها أهداف استثمارية مماثلة لأهداف الصندوق الأساسي وأي صندوق فرعي. وقد تدفع هذه الصناديق الفرعية والحسابات الأخرى رسوماً أعلى من الصندوق الفرعي أو رسوم نظير تلك الخدمات بحسب الأداء.

لا يتحمل مدير الاستثمار والجهات التابعة له أي التزام بتوفير الفرص الاستثمارية التي يكونوا على علم بها للصندوق الفرعي أو لحساب الصندوق الفرعي فيما يتعلق بأي معاملة من هذا القبيل أو أي فائدة يحصل عليها أي منهم من أي معاملة من هذا القبيل، ولكن عليه تخصيص أي من هذه الفرص على أساس عادل بين الصندوق الفرعي وغيره من العملاء، مع الأخذ في الاعتبار الأهداف الاستثمارية وحدود الاستثمار ورأس المال المتاح للاستثمار وحالة التنوع في الصندوق الفرعي والعملاء الآخرين. كما يجوز لمدير الاستثمار أن يحتفظ بالوحدات في أي صندوق فرعي. ولذلك، قد ينشأ لدى أي منهم، في سياق الأعمال التجارية، تعارض محتمل في المصالح مع الصندوق الفرعي والعملاء. ويجب على شركة الإدارة ومدير الاستثمار والحافظ الأمين و مدير خدمات ادارة الصندوق مراعاة التزاماتهم في جميع الأوقات تجاه الصندوق الأساسي والصندوق الفرعي، وضمان حل هذه التعارضات بشكل عادل. بالإضافة إلى ذلك، يجوز لأي من الجهات المذكورة أعلاه التعامل، سواء بصفة الأصيل أو الوكيل، مع الصندوق الأساسي فيما يتعلق بأصول الصندوق الفرعي، شريطة أن يتم تنفيذ هذه المعاملات كما لو كانت قد نفذت وفقاً للشروط التجارية العادية وأن يتم التفاوض بشأنها كما لو كان الأطراف غير مرتبطين بأية علاقات، وأن تكون تلك التعاملات في مصلحة المستثمرين.

يجوز للصندوق الأساسي إبرام معاملة مع شخص تابع إذا تم الامتثال لشرط واحد على الأقل من الشروط الواردة في الفقرات التالية (أ) أو (ب) أو (ج): (أ) يتم اعتماد قيمة المعاملة من الشخص الذي وافقت عليه شركة الادارة باعتباره شخصاً مستقلاً ومختصاً؛ (ب) تم تنفيذ المعاملة بأفضل الشروط في بورصة استثمارية منظمة وفقاً لقواعد البورصة ذات الصلة؛ أو (ج) تم تنفيذ المعاملة بالشروط التي ترضى عنها شركة الإدارة، وأن تتم وفقاً لشرط إجراء المعاملات مع الشخص التابع وهو أن تتم المعاملة

كما لو كان الطرفان لا تربطهما أية علاقة، ويجب أن تكون الشروط المذكورة في مصلحة المستثمرين. يجب على شركة الإدارة، توثيق كيفية امتثالها لمتطلبات الفقرات (أ) أو (ب) أو (ج) أعلاه. وفي حالة إجراء المعاملات وفقاً للفقرة (ج) أعلاه، يجب على شركة الإدارة، توثيق السبب الذي جعلهم مقتنعين باستيفاء المعاملة لشرط إجراء المعاملات مع الأشخاص التابعين وهو أن تتم المعاملة كما لو كان الطرفان لا تربطهما أية علاقة وأن تكون المعاملة في مصلحة المستثمرين.

ويجوز لمدير الاستثمار والجهات التابعة له الاستثمار، بشكل مباشر أو غير مباشر، أو إدارة أو تقديم الاستشارات لصناديق الاستثمار الفرعية الأخرى أو الحسابات التي تستثمر في الأصول التي قد يشتريها أو تباعها الصناديق الفرعية. ولا يتحمل مدير الاستثمار والجهات التابعة له أي التزام بتوفير الفرص الاستثمارية التي يكونوا على علم بها للصناديق الفرعية أو لحساب الصناديق الفرعية فيما يتعلق بالصناديق الفرعية أو إبلاغ شركة الإدارة بأي معاملة من هذا القبيل أو أي فائدة يحصل عليها أي منهم من أي معاملة من هذا القبيل، ولكن عليه توزيع أي من هذه الفرص على أساس عادل بين الصندوق الأساسي وغيره من العملاء.

ويجوز أن يكون مدير الاستثمار مسؤولاً عن تقييم بعض الأوراق المالية الموجودة في الصناديق الفرعية، كما يتلقى مدير الاستثمار أتعاباً تمثل نسبة من صافي قيمة الأصول لكل صندوق فرعي. وبالتالي، قد تنشأ حالات تعارض في المصالح بين مصالحه ومصالح الصناديق الفرعية. وفي حالة وجود مثل هذا التعارض في المصالح، يجب على مدير الاستثمار مراعاة التزاماته تجاه الصندوق الأساسي والصناديق الفرعية وأن يضمن حل مثل هذا التعارض بشكل عادل وبما يحقق مصلحة المستثمرين.

تطبق شركة الإدارة سياسة تهدف إلى ضمان قيام مقدمي الخدمات بالتصرف وفقاً لمصالح الصناديق الفرعية عند تنفيذ القرارات الخاصة بالتعامل نيابة عن الصناديق الفرعية في سياق إدارة محفظة الصناديق الفرعية. ولهذه الأغراض، يجب اتخاذ جميع الخطوات المعقولة للحصول على أفضل نتائج ممكنة من الصناديق الفرعية، مع الأخذ بعين الاعتبار السعر والتكاليف والسرعة واحتمالية التنفيذ والتسوية وحجم الطلب وطبيعته والخدمات البحثية التي يقدمها الوسيط إلى مدير الاستثمار، أو أي اعتبار آخر يتعلق بتنفيذ الطلب. يرجى العلم بأن المعلومات الخاصة بسياسة التنفيذ لدى شركة الإدارة وأي تغييرات جوهرية في السياسة متوفرة للمفوضين المعتمدين للاطلاع عليها دون مقابل عند الطلب.

ويجوز لمدير الاستثمار توجيه المعاملات إلى الوسطاء مقابل خدمات الأبحاث (مثل التقارير البحثية المكتوبة عن الشركات أو القطاعات أو الاقتصادات أو الاشتراك في قواعد البيانات عبر الإنترنت التي توفر معلومات فورية وبيانات حول الأسعار السابقة، إضافة إلى الاجتماعات التي تتم مع ممثلي الصندوق الأساسي الخاص بالمحفظة الاستثمارية). ويجوز لمدير الاستثمار في مثل هذه الظروف إبرام اتفاقيات عمولة ميسرة أو ترتيبات مماثلة مع هؤلاء الوسطاء. كما يجب على مدير الاستثمار بموجب تلك الترتيبات أن يتأكد من أن الوسيط أو الطرف المقابل في تلك الترتيبات قد وافق على تقديم أفضل تنفيذ للصناديق الفرعية. ويجب أن تساعد الفائدة المقدمة مدير الاستثمار على تقديم خدمات الاستثمار للصناديق الفرعية.

الشكاوى

تتاح المعلومات المتعلقة بإجراءات الشكاوى الخاصة بالصندوق الأساسي للمفوضين المعتمدين مجاناً عند الطلب، كما يجوز للمفوضين المعتمدين تقديم شكاوى بشأن الصندوق الأساسي مجاناً في المقر المسجل للصندوق الأساسي.

وحدات الصناديق الفرعية

يجب أن يساوي مجموع صافي قيم أصول الصناديق الفرعية في جميع الأوقات صافي قيمة أصول الصندوق الأساسي لأغراض التقارير المالية السنوية. ويحق لشركة الإدارة إصدار أي عدد من الوحدات بدون قيمة اسمية في الصناديق الفرعية التابعة للصندوق الأساسي بحسب صافي قيمة الأصول لكل وحدة، وذلك وفقاً للشروط التي يرونها مناسبة شريطة موافقة الهيئة. ويرجى العلم بأنه لا توجد حقوق شفعة عند إصدار الوحدات في الصناديق الفرعية التابعة للصندوق الأساسي. وتحفظ شركة الإدارة بالحق في استرداد بعض أو جميع وحدات المكتتبين شريطة ألا تقل صافي قيمة أصول كل الصندوق الفرعي الواحد عن 1,000,000 درهم [مليون درهم] ("الحد الأدنى للحجم المقبول للصندوق الفرعي").

تخول كل وحدة من الوحدات مالكةا بالمشاركة بالتساوي على أساس تناسبي في توزيعات الأرباح وصافي الأصول الخاصة بالصندوق الفرعي الذي أصدر الوحدة، والمتعلقة بالفئة ذات الصلة التي صدرت فيها، باستثناء توزيعات الأرباح التي يعلن عنها قبل أن يصبح الشخص مالك وحدة. يقتصر حق مكتتبي الوحدات على المبلغ المكتتب به والفائدة المستحقة عليه.

يتم توجيه عوائد إصدار الوحدات في دفاتر الصندوق الأساسي إلى الصندوق الفرعي ذو الصلة وتستخدم نيابة عن الصندوق الفرعي ذو الصلة في الاستحواذ على الأصول التي يجوز للصندوق أن يستثمر فيها. يجب الاحتفاظ بسجلات وحسابات كل صندوق فرعي بشكل منفصل.

تحتفظ شركة الإدارة بالحق في إعادة تصنيف أية فئة من الوحدات من وقت لآخر، شريطة موافقة الهيئة وأن يتم إشعار مالكي الوحدات في هذه الفئة سلفاً من قبل شركة الإدارة قبل ثلاثين يوماً ميلادياً بإعادة تصنيف الوحدات، ويجب إعطاء مالكي الوحدات فرصة استرداد وحداتهم من قبل شركة الإدارة أو مدير الاستثمار. إلا أنه لا يسري هذا الشرط وبعد الحصول على موافقة الهيئة في الحالات التي تعيد فيها شركة الإدارة تصنيف الوحدات ذات الصلة من أجل تسهيل إنشاء فئة إضافية من الوحدات.

ولا تمنح أية فئة من الوحدات لمالكها أي حقوق تفضيلية أو حقوق شفعة أو أي حقوق للمشاركة في أرباح وإيرادات أية فئة أخرى من الوحدات أو أي حقوق تصويت فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة فقط بأية فئة أخرى من الوحدات.

وتكون لشركة الإدارة سلطة إصدار وحدات كسرية في الصندوق الفرعي دون أن تمنح حقوق التصويت، ويكون صافي قيمة الأصول لأي أجزاء من الوحدة محسوبا بالنسبة والتناسب مع صافي قيمة الأصول للوحدة بعد إجراء التقريب اللازم بما يتناسب مع الكسر.

الحد الأدنى للحجم المقبول للصندوق الفرعي:

يجب أن لا تقل صافي قيمة أصول كل صندوق فرعي عن ١,٠٠٠,٠٠٠ درهم [مليون درهم] ("الحد الأدنى للحجم المقبول") خلال ١٢ شهراً من تاريخ إطلاقه.

يقوم مدير الاستثمار برد أي وحدات في الصندوق الفرعي ذو الصلة وإرجاع أي عوائد الرد للمستثمرين، وذلك في حالة عدم وصول الصندوق الفرعي إلى الحد الأدنى للحجم المقبول خلال هذه الفترة .

الصندوق الأساسي وفصل المسؤوليات

الصندوق الأساسي هو صندوق رئيسي بمسؤولية منفصلة عن الصناديق الفرعية، ويكون لكل صندوق فرعي فئة واحدة أو أكثر من الوحدات في هذا الصندوق الفرعي.

ويجوز لشركة الإدارة، من وقت لآخر، بناء على موافقة مسبقة من هيئة الأوراق المالية والسلع، إنشاء المزيد من الصناديق الفرعية، وإصدار فئة أو أكثر من الوحدات للصندوق الفرعي وفقاً للشروط التي تحددها شركة الإدارة.

ويتم تخصيص أصول والتزامات كل صندوق من الصناديق الفرعية وفقاً للمعايير الدولية المتبعة (IFRS) بالطريقة التالية:

(أ) توجيه عوائد إصدار الوحدات التي تمثل الصندوق الفرعي في دفاتر الصندوق الأساسي إلى الصندوق الفرعي وتوجه الأصول والتزامات والإيرادات والنفقات المتعلقة بها إلى هذا الصندوق الفرعي؛

(ب) في حالة اشتقاق أي أصل من أصل آخر، فيتم توجيه هذه الأصول المشتقة في دفاتر الصندوق الأساسي إلى نفس الصندوق الفرعي تماماً كما حدث مع الأصول التي اشتقت منها، وعند إجراء كل تقييم لأي أصل من الأصول، توجه الزيادة أو التخفيض في القيمة إلى الصندوق الفرعي ذو الصلة؛

(ج) في حالة تحمل الصندوق الأساسي التزام ما يتعلق بأية أصول خاصة بصندوق فرعي معين أو بأي إجراء يتم اتخاذه فيما يتعلق بأصل من صندوق فرعي معين، يتم تخصيص هذا الالتزام على الصندوق الفرعي ذي الصلة، حسب الحالة؛ و

(د) إذا كان من غير الممكن اعتبار أصل أو التزام الصندوق الأساسي معزواً إلى صندوق فرعي معين، فإن هذا الأصل أو الالتزام، سيتم تخصيصه على جميع الصناديق الفرعية بالنسبة والتناسب حسب صافي قيمة أصول كل صندوق فرعي.

يستوفى أي التزام يتم تحمله نيابة عن أو فيما يتعلق بأي من الصناديق الفرعية فقط من أصول ذلك الصندوق الفرعي، ولا يجوز للصندوق الأساسي أو شركة إدارة أو حارس قضائي أو محقق أو مصفي أو مصفي مؤقت أو أي شخص آخر توجيهه، ولن يكون مضطراً لتوجيهه، أصول أي صندوق فرعي للوفاء بأي التزام تم تحمله نيابة عن أو فيما يتعلق بأي صندوق فرعي آخر.

يجب أن توضع الشروط التالي ذكرها ضمناً في كل عقد أو اتفاق أو ترتيب أو معاملة تبرمها شركة الإدارة:

فيما يتعلق بصناديق الاستثمار التي تؤسسها شركة الإدارة تؤكد علي ما يلي:

(1) يكتسب الصندوق الأساسي و الصناديق الفرعية التابعة له شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة بصور قرار الهيئة بتخصيصه، ويكون له خلال فترة الترخيص شخصية اعتبارية بالقدر اللازم لذلك؛

(2) تضمن أصول الصناديق الفرعية حقوق مالكي الوحدات، ولا يجوز رهنها أو إقراضها للغير، أو الحجز عليها أو التصرف بها إستيفاءً لأية مستحقات أو مديونيات تتعلق بشركة الإدارة أو أي جهة أخرى؛

(3) يجب علي الطرف أو الأطراف المتعاقدة مع شركة الإدارة الامتناع، سواء في أي إجراءات أو بأي وسيلة أخرى كانت وفي أي مكان كان، عن الرجوع على أي أصول خاصة بأي صندوق فرعي للوفاء بكل أو أي جزء من أي التزام طالما لم يتم تحمل هذا الالتزام نيابة عن الصندوق الفرعي؛

(4) إذا تمكن أي طرف متعاقد مع شركة الإدارة بأية وسيلة كانت أو بأي طريقة في الرجوع على أي من الأصول الخاصة بأي من الصناديق الفرعية للوفاء بكل أو أي جزء من أي التزام لم يتم تحمله نيابة عن الصندوق الفرعي المذكور، يجب على هذا الطرف أن يتحمل المسؤولية أمام شركة الإدارة بدفع مبلغ مساو لقيمة المنفعة التي حصل عليها لصالح الصندوق الفرعي المعني؛ و

(5) إذا نجح أي طرف متعاقد مع شركة الإدارة في وضع يده أو الحجز بأية وسيلة أو بطريقة أخرى بمقتضى التنفيذ على أصول الصندوق الفرعي فيما يتعلق بالالتزام معين لم يتم تحمله نيابة عن الصندوق الفرعي المذكور، ففي هذه الحالة يجب على ذلك الطرف الاحتفاظ بتلك الأصول أو العوائد المباشرة أو غير المباشرة من بيع تلك الأصول على سبيل الأمانة لصالح الصندوق الفرعي المعني، وأن يحتفظ بهذه الأصول أو العوائد منفصلة ومحددة بوصفها عهدة على سبيل الأمانة.

تودع جميع المبالغ التي يمكن استردادها من قبل شركة الإدارة لصالح الصندوق الأساسي مقابل أي التزام متزامن وفقاً للشروط المنصوص عليها في البنود من (3) إلى (5) أعلاه.

ويوجه أي أصل أو مبلغ يتم استرداده من قبل شركة الإدارة لصالح الصندوق الأساسي، بعد خصم أو دفع أي تكاليف تتعلق بالاسترداد، وذلك لتعويض الصندوق الفرعي.

في حالة تمت الاستعانة بأصول خاصة بالصندوق الفرعي تنفيذاً للالتزام لا يتعلق بذلك الصندوق الفرعي، وبقدر ما لا يمكن استعادة تلك الأصول أو التعويض عنها للصندوق الفرعي المتضرر، يجب على شركة الإدارة، اعتماداً أو الإيعاز باعتماد قيمة الأصول المفقودة من الصندوق الفرعي المتضرر والتحويل أو السداد من أصول الصندوق الفرعي أو الصناديق الفرعية التي يعزى إليها الالتزام كأولوية قبل كافة المطالبات الأخرى القائمة على ذلك الصندوق أو الصناديق الفرعية، ما يكفي الأصول أو المبالغ المالية لاستعادة قيمة الأصول أو المبالغ المفقودة إلى الصندوق المتضرر.

يتم الاحتفاظ بسجلات منفصلة فيما يتعلق بكل صندوق فرعي.

اجتماعات وأصوات المستثمرين:

تعقد اجتماعات الجمعية العمومية للمستثمرين وبعد موافقة الهيئة في حالات محددة كما هو موضح ادناه على مستوى فئة من الوحدات أو الصندوق الفرعي

وتعقد كافة اجتماعات الجمعية العمومية للصندوق الفرعي في المكتب المسجل لشركة الإدارة أو كما تحددها شركة الإدارة وبعد موافقة الهيئة. يتم عقد الاجتماع العام لمالكي الوحدات بناء على دعوة من شركة الإدارة فقط. بخلاف أي اجتماع عام تأجل بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني، سوف يكون الاجتماع رهنا بموافقة هيئة الأوراق المالية والسلع. وسوف يتم إخطار مالكي الوحدات ودعوتهم إلى اجتماع الجمعية العامة من خلال إشعار مرسل لعنوانهم المسجل على الأقل 15 (خمس عشرة) يوماً قبل التاريخ الاجتماع العام المقرر. يجب أن يتضمن الإخطار بالدعوة جدول الأعمال.

ستعقد الاجتماعات العامة للمستثمرين في ظل الظروف التالية فقط:

1- إذا قررت إدارة الشركة و / أو مدير الاستثمار رسمياً تغيير استراتيجية الاستثمار في الصندوق الفرعي؛ من خلال قرار خاص

- 2- إذا قررت شركة الإدارة و / أو مدير الاستثمار رسمياً زيادة الرسوم الإدارية السنوية والمطبقة على الصندوق الفرعي الخاص بكل منها ؛ من خلال قرار خاص
- 3- أية حالات أخرى تراها شركة الإدارة أو الهيئة ضرورية.

بما لا يخالف قانون الشركات وأية ضوابط أو تعليمات تصدر عن الهيئة يكون اكتمال النصاب القانوني في أي اجتماعات عامة للمستثمرين حاضرين إذا كان المستثمرين يمتلكون أو من يمثلهم بالوكالة على الأقل 50 ٪ من وحدات الصندوق الفرعي في الاجتماع. إذا لم يتم اكتمال النصاب في الاجتماع الأول، سوف يتم تأجيل الاجتماع العام لأصحاب الوحدات ويتم دعوتهم الى اجتماع آخر يعقد بعد ٥ (خمسة) أيام على الأقل، على أن لا يتجاوز ١٥ (خمسة عشر) يوماً من تاريخ الاجتماع الاول. ويكون اكتمال النصاب القانوني في الجلسة المؤجلة حاضراً بغض النظر عن عدد الحضور من المستثمرين.

وتمرر القرارات العادية بالأغلبية البسيطة للأصوات التي يتم الإدلاء بها، أما القرارات الخاصة فتمرر بأغلبية 75٪ أو أكثر من الأصوات التي يتم الإدلاء بها. ويمكن اتخاذ القرارات بشأن أي أمور خلال اجتماع لمالكي الوحدات عن طريق رفع الأيدي ما لم يتم طلب الاقتراع من قبل خمسة من مالكي الوحدات أو من قبل مجموعة من مالكي الوحدات ممن يمتلكون 10٪ أو أكثر من الوحدات، أو ما لم يطلب رئيس الاجتماع ، التي سوف تكون دائماً شركة الإدارة او من يمثلها إجراء اقتراع. وفي حالة رفع الأيدي، يحق لمالك الوحدة الذي يحضر الاجتماع الإدلاء بصوت واحد، حيث تمنح كل وحدة (بما في ذلك وحدات المكتتبين) لمالكها صوتاً واحداً فيما يتعلق بأية أمور تتعلق بالصندوق الفرعي وتطرح على مالكي الوحدات للتصويت عليها.

يتم توثيق محاضر الاجتماعات العامة لمالكي الوحدات. و يجب أن يتضمن المحضر أسماء مالكي الوحدات الحاضرين شخصياً أو الممثلين بالنيابة عنهم ، عدد الوحدات التي يحتفظون بها ، شخصياً أو بالوكالة ، الأصوات التي يحتفظون بها ، القرارات الصادرة ، أو عدد الأصوات لصالح أو ضد هذه القرارات وملخص كاف للمناقشات في الاجتماع المعقد.

يجب توقيع المحضر من قبل رئيس الاجتماع ويجب ان يكون الأشخاص الذين يوقعون محاضر الاجتماعات مسؤولين عن صحة محتوياتها .

تقوم شركة الإدارة بإرسال إشعار خطي لا تقل مدته عن (10) أيام عمل متضمنة لقرارات الجمعية العمومية إلى السوق المدرج بها وحدات الصندوق الفرعي المعني ويتولى السوق الإفصاح عن تلك القرارات وفقاً لآلية الإفصاح المتبعة في السوق، كما يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة الأوراق المالية والسلع والاسواق المالية .

تكون القرارات المعتمدة عن الاجتماعات العامة لأصحاب الوحدات ملزمة لجميع مالكي الوحدات سواء كانوا حاضرين أو غائبين عن الاجتماع المنعقد الذي صدرت فيه القرارات وما إذا كانوا قد وافقوا أو عارضوا هذه القرارات، وذلك بعد مضي فترة (10) أيام عمل على الأقل من تاريخ الإفصاح عنها بالسوق المعني.

الإنهاء

يمكن لشركة الإدارة رد جميع الوحدات الصادرة عن الصندوق الفرعي أو أي فئة من الفئات، وذلك في الحالة التالية:

إذا قررت شركة الإدارة، شريطة إرسال إشعار خطي لا تقل مدته عن 21 يوماً إلى مالكي وحدات الصندوق الفرعي أو الفئة، حسب مقتضى الحال، بأنه سيتم رد كافة

الوحدات الموجودة في الصندوق الفرعي أو في الفئة المذكورة، حسب الأحوال، من جانب شركة الإدارة؛

إذا نتج عن استرداد الوحدات انخفاض عدد مالكي الوحدات إلى أقل من اثنين أو إذا نتج عن استرداد الوحدات انخفاض رأس مال الوحدة المُصدّر الخاص بالصندوق الفرعي إلى ما دون الحد الأدنى لعدد الوحدات أو للمبلغ الذي يلتزم الصندوق الفرعي بالمحافظة عليه وفقاً لما ورد في هذه النشرة، ففي هذه الحالة يجوز لشركة الإدارة تأجيل استرداد الحد الأدنى من عدد الوحدات الذي يكفي لضمان الامتثال لهذه النشرة. ويؤجل استرداد هذه الوحدات إلى أن ينتهي الصندوق الفرعي بترتيب إصدار وحدات كافية لضمان إمكانية تنفيذ الاسترداد على ألا تزيد مدة تأجيل الاسترداد تلك عن فترة (10) أيام عمل وإلا يتم اتخاذ قرار بتصفية الصندوق الفرعي المعني.

وفي حالة تصفية أي صندوق فرعي، أو استرداد كافة الوحدات الموجودة فيه، يتم توزيع الأصول المتاحة للتوزيع (بعد استيفاء مطالبات الدائنين) بالنسبة والتناسب على المفوضين المعتمدين بحسب عدد الوحدات القائمة بالصندوق الفرعي المعني وقت اتخاذ قرار التصفية.

فور اتخاذ قرار التصفية يتم إخطار الهيئة والسوق المعني الذي يتولى إيقاف التداول على وحدات الصندوق الفرعي المعني لحين إتمام تصفية جميع أصول الصندوق الفرعي وسداد ما عليه من التزامات تجاه الغير وتوزيع صافي ناتج التصفية على المستثمرين القائمين في الصندوق في تاريخ اتخاذ قرار التصفية بخلاف المفوضين المعتمدين الذين يحصلون على ما يخصهم من الأصول المتاحة مقابل ما لديهم من وحدات، ويجوز أن تعهد لشركة الإدارة إلى المفوضين المعتمدين مهام تصفية أصول الصندوق وتوزيع صافي ناتج التصفية على المستثمرين بالنيابة عنها ولكن تحت مسؤوليتها وبشرط ضمان تساوي صافي ناتج التصفية للوحدة الواحدة لجميع المستثمرين

الاسترداد المؤجل

يجوز لشركة الإدارة تأجيل استرداد الحد الأدنى لعدد الوحدات الكافية لضمان الامتثال للقانون المعمول به. ويتم تأجيل استرداد هذه الوحدات إلى أن يتم تصفية الصندوق الأساسي و / أو الصندوق الفرعي أو حتى يقوم الصندوق الأساسي و/أو الصندوق الفرعي بتدبير إصدار الوحدات الكافية لضمان إمكانية تنفيذ الاسترداد. كما يحق للصندوق الأساسي اختيار الوحدات التي ستخضع للاسترداد الآجل بالطريقة التي يراها عادلة ومعقولة، وتكون مقبولة لدى هيئة الأوراق المالية والسلع.

التقارير

يجب على شركة الإدارة بالنيابة عن الصندوق الأساسي إمساك حسابات الصندوق والصناديق الفرعية، وإعداد التقارير اللازمة وفقاً للمعايير الدولية المتبعة (IFRS) على النحو التالي:

- (أ) تقارير مالية نصف سنوية مراجعة من مدقق الحسابات الخارجي المستقل، خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ انتهاء الفترة النصف سنوية.
- (ب) تقرير مالي سنوي مدقق من مدقق الحسابات الخارجي المستقل، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية للصندوق.
- (ج) تقرير دوري سنوي، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة شهور من تاريخ انتهاء السنة المالية للصندوق الأساسي، يتضمن كافة أعمال الصندوق، ونشاطه واستثماراته، وأي تطورات جوهرية، والمخاطر المتعلقة بأدائه، وإجراءات الرقابة الداخلية للصندوق.

يتم نشر التقارير الصادرة عن صندوق الاستثمار باللغة العربية وأية لغات أخرى تراها شركة الإدارة وتتاح هذه التقارير لمالكي الوحدات والأسواق (من خلال البريد الإلكتروني أو أية وسيلة اتصال إلكترونية أخرى أو عبر البريد) عند نشرها.

يتم إعداد الحسابات السنوية حتى 31 ديسمبر من كل عام، ويتم إعداد الحسابات التالية المدققة حتى 31 ديسمبر 2021. أما الحسابات النصف سنوية المدققة فيتم إعدادها حتى 30 يونيو من كل عام، ويتم إعداد الحسابات النصف سنوية التالية حتى 30 يونيو 2022

وترسل التقارير السنوية المدققة والتقارير نصف السنوية المدققة التي تتضمن القوائم المالية (من خلال البريد الإلكتروني أو أية وسيلة اتصال إلكترونية أخرى أو عبر البريد) مجاناً عند الطلب إلى المفوضين المعتمدين وأي مستثمرين محتملين، وتتاح للاطلاع عليها في المقر المسجل لشركة الإدارة.

أحكام متنوعة

(1) لم ينخرط الصندوق الأساسي و/أو الصندوق الفرعي ولم يكن منخرطاً منذ تسجيله وترخيصه في أي إجراءات قانونية أو تحكيمية و على حد علم شركة الإدارة ليس هناك أي إجراءات قانونية أو تحكيمية قائمة أو محتملة ضد الصندوق الأساسي و/أو الصندوق الفرعي.

(2) وليس لدى الصندوق الأساسي في تاريخ هذه الوثيقة رأس مال مقترض (بما في ذلك القروض لأجل)، سواء كان قائماً أو تم إنشاؤه ولم يصدر، ولا توجد رهون عقارية أو أعباء أو قروض أخرى مستحقة أو مديونية لها نفس طبيعة الاقتراض، بما في ذلك السحب على المكشوف من البنوك والالتزامات بموجب القبولات المصرفية أو اعتمادات القبول أو الإيجار التمويلي أو التزامات الشراء الإيجاري أو الضمانات أو الالتزامات الطارئة فيما يتعلق بأي من الصناديق الفرعية.

(3) وباستثناء ما ورد هنا في القسم المعنون "الرسوم والتكاليف والنفقات" أعلاه، لم يتم منح أية عمولات أو خصومات أو وساطة أو أي شروط خاصة أخرى من قبل الصندوق الأساسي فيما يتعلق بالوحدات الصادرة عن الصندوق الأساسي.

تقديم المستندات والاطلاع عليها

يمكن الاطلاع على تراخيص وتصاريح الصندوق الأساسي الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع مجاناً خلال ساعات العمل العادية في أي يوم عمل في المقر المسجل للصندوق الأساسي:

يرجى العلم بأن بإمكانكم الحصول على نسخ من آخر التقارير المالية للصندوق الأساسي، حسب الاقتضاء، مجاناً عند الطلب، وذلك في المقر المسجل للصندوق الأساسي.

الملحق الأول
فئات الأسهم

الصندوق الفرعي	فئة الأسهم	السوق المالي	عملة الفئة	سعر الطرح الأولي	حالة مدة الطرح الأولي	الحد الأدنى للاكتتاب الأولي	الحد الأدنى من متطلبات الاسترداد	الحد الأدنى من الأسهم المملوكة	أجزاء الوحدات	سياسة توزيعات الأرباح
شيميرا ستاندرد أند بورز الامارات	الفئة أ	سوق ابوظبي للأوراق المالية	الدرهم	٣,٦٧ درهم	مفتوحة	٢٥٠,٠٠٠ وحدة	٢٥٠,٠٠٠ وحدة	لا يوجد	لا	تراكمية
شريعة المتداول	الفئة ب	سوق دبي المالي	الدرهم	٣,٦٧ درهم	مفتوحة	٢٥٠,٠٠٠ وحدة	٢٥٠,٠٠٠ وحدة	لا يوجد	لا	توزيعات دورية

الملحق الثاني الأسواق المنظمة

تقتصر الاستثمارات على أسواق الأوراق المالية والأسواق التالية، باستثناء الاستثمارات المسموح بها في الأوراق المالية غير المدرجة والأدوات المشتقة خارج البورصة. وتشمل الأسواق المنظمة ما يلي:

(أ) أية بورصة في الاتحاد الأوروبي والمنطقة الاقتصادية الأوروبية (باستثناء ليختنشتاين)، وأية بورصة في أستراليا أو كندا أو اليابان أو نيوزيلندا أو الولايات المتحدة أو سويسرا، بحسب المعنى الوارد في قانون البلد المعني المتعلق بالبورصات، إضافة إلى السوق الذي تديره "مؤسسات سوق المال المدرجة" كما هو موضح في مطبوعات سلطة الخدمات المالية المعنونة "تنظيم أسواق النقد لمعاملات الجملة وأسواق المشتقات المالية خارج البورصة": "الورقة الموازية" بحسب ما يتم عليها من تعديلات أو تنقيح من وقت لآخر، وسوق الاستثمار البديل في المملكة المتحدة الذي تنظمه وتديره بورصة لندن، والسوق الذي تنظمه الجمعية الدولية لأسواق الأوراق المالية، وناسداك في الولايات المتحدة، والسوق الخاصة بالأوراق المالية الحكومية الأمريكية التي يديرها التجار الرئيسيون المرخصين من بنك الاحتياطي الفيدرالي في نيويورك، وسوق التداول خارج البورصة في الولايات المتحدة الذي يعمل به التجار الأساسيون والثانويون المرخصين من قبل لجنة سوق المال الأمريكية والجمعية الوطنية لتجار الأوراق المالية (والمؤسسات المصرفية المرخصة من المراقب المالي للعملة في الولايات المتحدة، أو نظام الاحتياطي الفيدرالي أو المؤسسة الاتحادية للتأمين على الودائع)، السوق الفرنسية لسندات الدين القابلة للتداول (سوق التداول خارج البورصة في أدوات الدين القابلة للتداول)؛ سوق سندات الحكومة الأيرلندية التي يعمل بها التجار الأساسيون المعتمدين من قبل الهيئة الوطنية لإدارة الخزانة في إيرلندا، وسوق التداول خارج البورصة في اليابان المرخصة من قبل جمعية تجار الأوراق المالية في اليابان، وسوق التداول خارج البورصة في السندات الحكومية الكندية المرخصة من قبل جمعية تجار أدوات الاستثمار في كندا؛

(ب) والبورصات والأسواق التالية: الأرجنتين: بورصة بوينس آيرس، بورصة قرطبة، بورصة ميندوزا، بورصة روزاريو، بورصة لا بلاتا، البحرين: بورصة البحرين، بنغلاديش: بورصة شيناجونج، بورصة داكا، يوتسوانا: بورصة بوتسوانا، البرازيل: بورصة بي إم أند إف بوفيسبا، تشيلي: بورصة سانتياغو، بورصة فالبارايسو، الصين: بورصة هونغ كونغ، بورصة تشنزهين، بورصة شنغهاي، كولومبيا: البورصة الكولومبية، بورصة ميديلين، كرواتيا: بورصة زغرب، مصر: البورصة المصرية، غانا: بورصة غانا، الهند: بي إس إي ليمتد، بورصة كلكتا، البورصة الوطنية الهندية، إندونيسيا: بورصة إندونيسيا، الأردن: بورصة عمان، كازاخستان: بورصة كازاخستان، كينيا: بورصة نيروبي، الكويت: بورصة الكويت، لبنان: بورصة بيروت، ماليزيا: بورصة ماليزيا، موريشيوس: بورصة موريشيوس، المكسيك: بورصة المكسيك، المغرب: بورصة الدار البيضاء، نامبيا: بورصة نامبيا، نيجيريا: بورصة نيجيريا، سلطنة عمان: سوق مسقط للأوراق المالية، باكستان: بورصة كراتشي، بورصة لاهور، فلسطين: بورصة فلسطين، بيرو: بورصة ليما، الفلبين: بورصة الفلبين، رومانيا: بورصة بوخارست، روسيا: بورصة موسكو (فقط فيما يتعلق بالأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية التي يتم تداولها في المستوى 1)، المملكة العربية السعودية: السوق المالية السعودية (تداول)، صربيا: بورصة بلغراد، سنغافورة: بورصة سنغافورة، جنوب أفريقيا: بورصة جوهانسبرغ، كوريا الجنوبية: بورصة كوريا، سريلانكا: بورصة كولومبو، تايوان: بورصة تايوان، بورصة تايبيه، تايلاند: بورصة تايلاند، تركيا: بورصة اسطنبول، أوغندا: بورصة أوغندا، أوكرانيا: بورصة أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة: سوق دبي المالي، سوق ابوظبي للأوراق المالية، بورصة ناسداك دبي، أوروغواي: بورصة مونتيفيديو، فنزويلا: بورصة كاراكاس، زامبيا: بورصة لوساكا، زيمبابوي: بورصة زيمبابوي.

(ج) يجوز أن تشمل استثمارات أي من الصناديق الفرعية، بشكل كلي أو جزئي، الأدوات المالية المشتقة التي يتم تداولها في السوق التي تنظمها الرابطة الدولية لأسواق رأس المال؛

سوق التداول خارج البورصة في الولايات المتحدة الذي يديره تجار أساسيون وثنائويون مرخصين من لجنة سوق المال الأمريكية وهيئة تنظيم الصناعة المالية وغيرها من قبل المؤسسات المصرفية المرخصة من قبل المراقب المالي للعملة في الولايات المتحدة، أو نظام الاحتياطي الفيدرالي أو المؤسسة الاتحادية للتأمين على الودائع؛ السوق الذي تديره مؤسسات سوق المال المدرجة كما هو موضح في منشور سلطة الخدمات المالية المعنون "تنظيم سوق النقد لتعاملات الجملة وأسواق المشتقات خارج البورصة": "الورقة الموازية" (بحسب ما يتم عليها من تعديلات أو تنقيح من وقت لآخر)؛ سوق التداول خارج البورصة في اليابان الذي ينظمه جمعية تجار الأوراق المالية في اليابان؛ سوق الاستثمار البديل في المملكة المتحدة الذي تنظمه بورصة لندن؛ السوق الفرنسية لسندات الدين القابلة للتداول (سوق التداول خارج البورصة في أدوات الدين القابلة للتداول)؛ سوق التداول خارج البورصة في السندات الحكومية الكندية الذي تنظمه جمعية تجار أدوات الاستثمار في كندا؛ البورصة الأمريكية، البورصة الأسترالية، بورصة المكسيك دي فالوريس، مجلس شيكاغو للتجارة، بورصة شيكاغو التجارية، بورصة كوبنهاغن (بما في ذلك إف يو تي أو بيه)، البورصة الألمانية، يورونكست أمستردام، أو إم إكس بورصة هلسنكي، بورصة هونج كونج، المجلس التجاري لمدينة كانساس، بورصة العقود المالية الآجلة وعقود الخيار، يورونكست باريس، وإم إي إف إف رينت فيجي، إم إي إف إف رينتا فاريبال، بورصة مونتريال، بورصة نيويورك للعقود المستقبلية، بورصة نيويورك التجارية، بورصة نيويورك للأوراق المالية، بورصة العقود المالية الآجلة وعقود الخيار في نيوزلندا، إي دي إكس لندن، أو إم ستوكهولم إيه بي، بورصة أوساكا، بورصة باسيفك، غرفة التجارة في فيلاديفيا، بورصة فيلادلفيا، بورصة سنغافورة، بورصة العقود الآجلة بجنوب إفريقيا، بورصة سيدني للعقود الآجلة، نظام الأسعار الآلي للجمعية الوطنية لوسطاء الأوراق المالية (ناسداك)، بورصة طوكيو، بورصة تورونتو. ويجوز للصندوق الأساسي الاستثمار في الأدوات المالية المشتقة وعقود صرف العملات الأجنبية خارج البورصة والتي يتم إدراجها أو تداولها في الأسواق المشتقة في المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

تم إدراج هذه الأسواق والبورصات وفقا للمعايير التنظيمية على النحو المحدد في لوائح هيئة الأوراق المالية والسلع. يرجى العلم بأن هيئة الأوراق المالية والسلع لا تصدر قائمة بالأسواق والبورصات المعتمدة.

الملحق الثالث قيود الاستثمار

1	الاستثمارات المصرح بها
	تقتصر استثمارات الصندوق الفرعي على:
1.1	الأوراق المالية القابلة للتحويل وأدوات سوق المال التي إما أن يتم إدخالها في قائمة رسمية في البورصة في إحدى الدول المشار إليها في الملحق 2 ، أو التي يتم تداولها في سوق منظم يعمل بشكل دوري ومعترف به ومتاح للجمهور في إحدى الدول المشار إليها في الملحق 2.
1.2	الأوراق المالية القابلة للتحويل الصادرة حديثاً والتي سيتم السماح لها بالإدراج الرسمي في البورصة أو غيرها من الأسواق (حسب ما هو وارد أعلاه في الفقرة 1.1) خلال عام.
1.3	أدوات سوق المال بخلاف تلك التي يتم التعامل فيها في السوق المنظمة.
1.4	وحدات خطة الاستثمار الجماعي.
1.5	وحدات صناديق الاستثمار البديلة الفرعية.
1.6	الإيداعات لدى مؤسسات الائتمان.
1.7	الأدوات المشتقة المالية.
2	قيود الاستثمار
2.1	يجوز للصندوق الفرعي الاستثمار في أكثر من 10% من صافي قيمة الأصول في أوراق مالية قابلة للتحويل وأدوات السوق المالي بخلاف تلك المشار إليها في الفقرة 1.
2.2	ولا تسري الفقرة (1) على الاستثمار الذي يقوم به الشخص المسؤول في الأوراق المالية الأمريكية المعروفة بـ "الأوراق المالية الخاصة بالقاعدة 144 A"، شريطة ألا تكون الأوراق المالية أوراقاً مالية غير سائلة، أي يمكن تسيلها من قبل الصندوق الفرعي في غضون 7 أيام بالسعر أو تقريباً بالسعر الذي يتم تقييمه من قبل الصندوق الفرعي.
2.3	يجوز للصندوق الفرعي استثمار ما يصل إلى 100% من صافي قيمة الأصول في أوراق مالية مختلفة قابلة للتحويل وأدوات سوق المال الصادرة أو المضمونة من أية دولة المشار إليها في الملحق 2 أو سلطاتها المحلية أو هيئة دولية عامة . ويجب على الصندوق الفرعي الاحتفاظ بالأوراق المالية من ستة إصدارات مختلفة على الأقل، مع الأوراق المالية من أي إصدار واحد لا يتجاوز 30% من صافي الأصول.
3	الاستثمار في خطط الاستثمار الجماعي
3.1	لا يجوز أن يتجاوز الاستثمار في صناديق الاستثمار البديل الفرعية، في مجموعه، نسبة 30% من صافي قيمة الأصول.

3.2	لا يجوز لخطه الاستثمار الجماعي استثمار أكثر من 10% من صافي قيمة الأصول في أي خطة استثمار جماعي أخرى مفتوحة.
3.3	بحكم الاستثمار في وحدات صندوق استثماري آخر، إذا تلقى الصندوق الفرعي أو مدير الاستثمار عمولة نيابة عن الصندوق الفرعي (بما في ذلك العمولة المخفضة)، يجب على مدير خدمات إدارة الصندوق التأكد من أن العمولة ذات الصلة تدفع ضمن ممتلكات الصندوق الفرعي.
4	الصناديق الفرعية المنتبحة للمؤشر
4.1	يجوز للصندوق الفرعي استثمار ما يصل إلى 20% من صافي قيمة الأصول في الوحدات و/أو سندات الدين التي تصدرها الجهة نفسها التي تحاكي فيها سياسة الصندوق الفرعي المؤشر المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع.
4.2	يجوز رفع الحد الوارد في الفقرة 1/4 إلى 35%، ويتم تطبيقه على جهة إصدار واحدة إذا قام مبرر لذلك في ظل ظروف السوق الاستثنائية.
5	أحكام عامة
5.1	لا يجوز للصندوق الفرعي شراء أكثر من: (1) 10% من الوحدات التي لا يحق لمالكها التصويت من أية جهة إصدار واحدة؛ (2) 10% من سندات الدين الخاصة بأي جهة إصدار واحدة؛ (3) 25% من الوحدات في أية خطة استثمار جماعي واحدة؛ (4) 10% من أدوات سوق المال الخاصة بأية جهة إصدار واحدة. ملاحظة: قد لا يتم العمل بالحدود المنصوص عليها في الفقرات (1) و (3) و (4) أعلاه في وقت الشراء إذا كان من غير الممكن في ذلك الوقت حساب إجمالي مبلغ سندات الدين أو أدوات سوق المال أو صافي مبلغ الأوراق المالية قيد الإصدار.
5.2	لا تسري الفقرة 5.2 : (1) الأوراق المالية القابلة للتحويل وأدوات سوق المال التي تصدرها أو تضمونها إحدى الدول أو سلطاتها المحلية؛ و (2) الأوراق المالية القابلة للتحويل وأدوات سوق المال التي تصدرها الهيئات الدولية العامة.
5.3	لا يحتاج الصندوق الفرعي إلى الامتثال لقيود الاستثمار الواردة في هذه النشرة عند ممارسة حقوق الاكتتاب المتعلقة بالأوراق المالية القابلة للتحويل أو أدوات سوق المال التي تشكل جزءاً من أصولها.
5.4	إذا تم تجاوز الحدود المبينة في هذه النشرة لأسباب خارجة عن سيطرة الصندوق الفرعي، أو نتيجة لممارسة حقوق الاكتتاب، يجب على الصندوق الفرعي أن يعتمد معالجة هذا الوضع كهدف له الأولوية في معاملات البيع الخاصة به، مع الأخذ بعين الاعتبار مصالح مالكي الوحدات.
5.5	يجوز لأحد الصناديق الفرعية الاحتفاظ بأصول سائلة إضافية.

الملحق الرابع المؤشرات

مؤشر الصندوق الفرعي الأول

مؤشر ستاندرد أند بورز S&P UAE Domestic Shariah Liquid 35/20 Capped Index

المؤشر المحلي المحدد ستاندرد أند بورز المتوافق مع الشريعة الإسلامية في الإمارات

الصندوق الفرعي المتتبع للمؤشر (الصندوق الفرعي الأول):

شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول - الشريعة (أ) - تراكمية العائد سيقوم بتتبع اصدار مؤشر صافي العائد الإجمالي.

شيميرا ستاندرد اند بورز الامارات شريعة المتداول - الشريعة (ب) - ذات العائد الموزع سيقوم بتتبع اصدار مؤشر العائد السعري.

وزن المؤشر	السوق	الشركة
33.80%	ADX	مجموعة الإمارات للاتصالات
19.01%	DFM	بنك دبي الإسلامي
18.30%	DFM	إعمار العقارية ش.م.ع
9.80%	ADX	بنك أبوظبي الإسلامي
6.71%	DFM	شركة أرامكس
5.33%	ADX	دانة غاز
3.97%	DFM	مجموعة إعمار مولز ش.م.ع
1.58%	DFM	شركة ديار للتطوير ش.م.ع
0.78%	ADX	إشراق العقارية
0.72%	DFM	الشركة الإسلامية العربية للتأمين (سلامة)

- مكونات المؤشر المعمول بها بتاريخ 22 يونيو 2020 و للبيانات المحدثة الرجاء الذهاب الى موقع www.chimerainvestment.com

هدف المؤشر. يقيس المؤشر أداء المؤشر الأساسي، باستثناء تلك المكونات ذات السيولة المنخفضة ويستخدم خطة ترجيح بديلة كما هو موضح أدناه.

المؤشر الأساسي: المؤشر المحلي المحدد ستاندرد أند بورز المتوافق مع الشريعة الإسلامية في الإمارات. ولمزيد من المعلومات حول المؤشر الأساسي، يرجى الرجوع إلى منهجية مؤشرات ستاندرد أند بورز المتوافقة مع الشريعة الإسلامية على الموقع الإلكتروني www.spdji.com.

مؤشر أهلية: تؤهل للإدراج في المؤشر مكونات المؤشر الأساسي التي يستوفي المعايير التالية:

- أن لا يكون لديها أكثر من عشرة أيام لم يتم فيها التداول على مدار ربع السنة الفائت؛ و

- أن يكون لديها متوسط حجم التداول اليومي لمدة ثلاثة أشهر بما لا يقل عن 200,000 دولار أمريكي قبل التاريخ المرجعي لإعادة التوازن.
- يجب أن تكون الأسهم مدرجة محلياً في سوق أبو ظبي للأوراق المالية أو سوق دبي المالي أو سوق دبي المالي العالمي لتكون مؤهلة لتضمين المؤشر.

إنشاء المؤشر: يتكون المؤشر من مكونات المؤشر الأساسي الذي يستوفي معايير أهلية المؤشر.

إضافات المؤشر: تضاف الإضافات إلى المؤشر الأساسي في وقت متزامن.

عمليات الشطب في المؤشر: تُشطب من المؤشر المكونات التي تمت إزالتها من المؤشر الأساسي في وقت متزامن.

ترجيح المكونات: يتم ترجيح المؤشر من خلال القيمة السوقية للأسهم الحرة، وفقاً لخطة تحديد الترجيح بواقع 20/35. يستخدم مخطط الترجيح أيضاً مخزونات بواقع 2% و 1% على التوالي، لتقليل احتمالية تعدي السهم للحد الأقصى من الترجيح. ويتم إجراء ما يلي عند كل حالة من حالات إعادة التوازن:

• إذا تجاوز ترجيح السهم الأكبر 35%، فسيوضع له حد أقصى بنسبة 33%.

• إذا كان ترجيح أي سهم آخر أكبر من 20%، فسيوضع له حد أقصى بنسبة 19%.

الحفاظ على المؤشر: تتبع جميع تعديلات المؤشر ومعالجات إجراءات الشركات المؤشر الأساسي.

إعادة التوازن: تتم إعادة توازن المؤشر بشكل ربع سنوي وذلك اعتباراً من أول يوم الاثنين التالي للجمعة الثالثة من شهر مارس ويونيو وسبتمبر وديسمبر. التاريخ المرجعي لإعادة التوازن هو نهاية آخر يوم عمل من الشهر السابق. التاريخ المرجعي للأسعار المستخدمة لعملية الترجيح هو إغلاق يوم الأربعاء قبل الجمعة الثانية من شهر إعادة التوازن.

عملة الحساب: يتم حساب المؤشر بالدولار الأمريكي والدرهم.

سعر الصرف: يتم الحصول على الأسعار الفورية للفوركس حسب وكالة رويترز، رمز السهم "بالدرهم" بشكل يومي الساعة 9:00 صباحاً بتوقيت لندن ويستخدم ذلك في حساب المؤشر.

ترجيح المؤشر

يطبق المؤشر نظام الحد الأقصى بواقع [35% , 20%] وهو ما يسمح للصندوق الفرعي، الذي يركز في سياسته على محاكاة المؤشر، باستثمار حتى 20% من صافي أصوله في أوراق مالية فردية مع رفع حد الـ 20% إلى 35% في حالة وجود جهة إصدار واحدة، عندما تبرر ظروف السوق الاستثنائية ذلك. وقد وضع مقدم خدمات المؤشر، ستاندرد أند بورز، أدوات لإعادة ضبط عند 33% / 19% على التوالي لإعادة ضبط المستويات لضمان الامتثال في كافة الأوقات.

ويمكن الاطلاع على منهجية المؤشر التي تحدد أسلوب الترجيح والحد الأقصى من خلال الرابط التالي التابع لستاندرد أند بورز

<https://www.spglobal.com/spdji/en/indices/equity/sp-uae-domestic-shariah-liquid-35-20-capped-index/#overview>

المنهجية

سيتم الحفاظ على مؤشر ستاندرد أند بورز الذي يستند إليه المؤشر وفقاً للمنهجية الحالية لستاندرد أند بورز ويجب أن تخضع أي تغييرات أو تحسينات أو تعديلات أخرى في مؤشر ستاندرد أند بورز يجب أن للتقدير الكامل لستاندرد أند بورز. ويتم اختيار الشركات الإماراتية وفقاً لمنهج تصنيف ستاندرد أند بورز داو جونز المحلي والذي يمكن الاطلاع عليه في

<https://www.spglobal.com/spdji/en/indices/equity/sp-uae-domestic-shariah-liquid-35-20-capped-index/#overview>

حسابات المؤشر

يتم احتساب جميع المؤشرات في نهاية اليوم، باستخدام طريقة القاسم المستخدمة في جميع مؤشرات الأسهم التابعة لمؤشر ستاندرد أند بورز داو جونز، ويتم حساب تلك المؤشرات ستة أيام في الأسبوع من الأحد إلى الجمعة.

يرجى العلم بأن الصندوق الفرعي عرضة لمخاطر خطأ التتبع، وهي المخاطر التي تنشأ من عدم تتبع عوائد الصندوق للعوائد المتعلقة بالمؤشر بشكل كامل.

الملحق الخامس

قائمة بالمفوضين من الباطن الذين تم تعيينهم من قبل بنك نيويورك ميلون إس إيه / إن في أو بنك نيوي ورك ميلون

بارتولومي ميتري 502/30 (C1036AAJ) بوينس آيرس ، الأرجنتين	سيتي بنك إن إيه، الأرجنتين* *في 27 مارس 2015، قامت اللجنة الوطنية للأوراق المالية بتعيين مركز إيداع الأوراق المالية المركزي كاجادي فالوريس. ليحل محل فرع سيتي بنك إن إيه الأرجنتين في الأنشطة التي تتم في أسواق رأس المال، ووفقاً لدورها كحافظ أمين.	الأرجنتين
الطابق 12 ، 500 شارع بورك ، مليون فيكتوريا 3000 ، أستراليا	بنك أستراليا الوطني المحدود	أستراليا
الطابق 16، 120 شارع كولينز، الطابق 16، 120 شارع كولينز، أستراليا	سيتي جروب بيه تي واي ليمتد	أستراليا
12 فيا ميركانتي، 20121 ميلان إيطاليا	سيتي بنك إن إيه، ميلان	النمسا
الطابق الثاني ، مبنى رقم 2505 ، طريق رقم 2832 ، السيف 428 ، البحرين	بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود	البحرين
مكتب الإدارة ، برج شاننا الغربي ، الطابق 4 ، 186 بير أوتام مير شوكت علي شوروك ، (تيججاون جولشان لينك روود) تيججاون منطقة صناعية، دكا 1208 ، بنغلاديش	هونج كونج وشنغهاي بانكينج كوربوريشين ليمتد	بنغلاديش
مركز سيتي جروب ميدان كندا رصيف كناري لندن E14 5LB المملكة المتحدة	سيتي بنك انترناشيونال ليمتد	بلجيكا
دائرة الحفظ والمقاصة 6 شارع فرونت هاميلتون برمودا إتش إم 11	بنك إتش إس بي سي برمودا ليمتد	برمودا
قطعة أرض 50672، مكتب مدينة المعارض بارك غابورون، بوتسوانا	بنك ستابك بوتسوانا ليمتد	بوتسوانا
سيتي بنك إن إيه أفينيدا باوليستا، 1111 - الطابق الـ 12 سيركيرا سيزار - ساو باولو، البرازيل، سي إي بيه: 01311-920	سيتي بنك إن إيه، البرازيل	البرازيل

البرازيل	إيتاو يونيباكو إس إيه	براكا ألفريدو إيجيدو دي سوزا أرانها 100، ساو باولو ، إس بي - البرازيل 902-04344
بلغاريا	سيتي بنك أوروبا بي إل سي، فرع بلغاريا	48 جادة سيتينيباكو فو بوليفارد مكاتب سيرديكا ، الطابق العاشر صوفيا 1505 ، بلغاريا
كندا	صندوق سي أي بي سي ميلون الاستثماري الأساسي (سي أي بي سي ميلون)	320 شارع الخليج تورنتو ، أونتاريو ، M5H 4A6 كندا
جزر الكايمان	بنك نيويورك ميلون	1 وول ستريت نيويورك ، نيويورك 10286 الولايات المتحدة الأمريكية
تشيلي	بنك تشيلي	استادو 260 الطابق الثاني سانتياجو ، تشيلي الرمز البريدي 8320204
تشيلي	بنك إيتاو إس إيه تشيلي	أفينيدا أبوكيندو 3457، لاس كونديس، 7550197، سانتياغو، تشيلي
الصين	الصندوق الأساسي لبنك إتش إس بي سي (الصين) المحدود	طابق 33، مبنى إتش إس بي سي، شنغهاي أي إف سي 8 شارع سينشري، بودونغ شنغهاي، الصين (200120)
كولومبيا	سيتي تراست كولومبيا إس إيه سوسيداد فيوديشاريا	كاريرا 9 إيه رقم 99-02 بيزو 3 بوغوتا دي. سي. ، كولومبيا
كوستاريكا	بنك كوستاريكا الوطني	شارع 1 و 3 ، شارع 4 سان خوسيه ، كوستاريكا
كرواتيا	بريفردنا بنكا زغرب دي دي	رادنيكا سيستا 50 10 000 زغرب كرواتيا
قبرص	بي إن بيه باريبا لخدمات الأوراق المالية إس سي إيه، أثينا	94 في. شارع صوفيا & 1 كيراسونتوس 11528 أثينا اليونان
جمهورية التشيك	سيتي بنك يوروب بيه إل سي، أورجائزسيني سلوزكا	بوشاروفا 14/2641 02 158 براغ 5، جمهورية التشيك
الدنمارك	سكاندنيفسكا إنسكلدا بنكن إيه بي (العام)	-كونجسترا دجاردسجاتان 8 40 106 ستوكهولم - السويد
مصر	بنك إتش إس بي سي مصر، إس إيه إي	306 كورنيش النيل المعادي ، القاهرة ، مصر
إستونيا	إس إي بي بنك إيه إس	شارع تورنيماي 15010 تالين إستونيا
فنلندا	فنلاند سكاندنيفسكا إنسكلدا بنكن إيه بي (العام)	-كونجسترا دجاردسجاتان 8 40 106 ستوكهولم - السويد
فرنسا	بي إن بيه باريبا لخدمات الأوراق المالية إس سي إيه	عنوان المكتب: ليه جراندس مولينس دي بانتيين - 9 شارع دو ديباركادري 93500 بانتيين ، فرنسا العنوان القانوني: 3 شارع دي انتين، 75002 باريس، فرنسا

فرنسا	سيتي بنك إنترناشونال ليمتد (بودع النقد لدى سيتي بنك إن إيه)	مركز سيتي جروب، كندا سكوير، كناري وارف، لندن E14 5LB المملكة المتحدة
ألمانيا	بنك نيويورك ميلون إس إيه/ إن في، خدمة الأصول، نيدرلاسنج فرانكفورت أم مين	فريدريش إيبيرت أنلاحي، 49 60327 فرانكفورت أم الرئيسي ألمانيا
غانا	ستانبك بنك غانا ليمتد	مرتفعات ستانبك قطعة أرض رقم 215 جنوب شارع الحرية، مدينة المطار، كانتونمينتس، أكرا، غانا
اليونان	بي إن بيه باريبا لخدمات الأوراق المالية إس سي إيه، أثينا	94 في. شارع صوفياس & 1 كيراسونتوس 115 28 أثينا، اليونان
هونج كونج	هونج كونج وشنغهاي بانكينج كوربوريشين ليمتد	1 ، طريق كوين ، الرئيسي هونغ كونغ
هونج كونج	دويتشه بنك إيه جي	52/إف مركز التجارة الدولي، 1 شارع أوستن غرب، كولون، هونغ كونغ
المجر	سيتي بنك يوروب بيه إل سي، مكتب فرع المجر	سزابادساغ تير 7 1051 بودابست المجر
أيسلندا	لاندسبنكن إتش إف	أوستورسترايتي 11 155 ريكاغافيك أيسلندا
الهند	دويتشه بنك إيه جي	الطابق الرابع ، المبنى رقم 1 ، حديقة نيرلون المعرفة، ديليو. إي. الطريق السريع في مومباي - 063 400 ، الهند
الهند	إتش إس بي سي ليمتد	11 إف، مبنى 3، نيسكو - أي تي بارك، مجمع نيسكو الطريق السريع الغربي جوريجون (شرق)، مومباي 400063، الهند
إندونيسيا	دويتشه بنك إيه جي	الطابق السابع ، مبنى بنك دويتشه جي. الإمام بونجول رقم 80، جاكرتا - 10310، اندونيسيا
أيرلندا	بنك نيويورك ميلون	One Dockland Central, Guild Street, IFSC, Dublin 1
إيطاليا	سيتي بنك إن إيه ميلان	12 فيا ميركانتي 20121 ميلان إيطاليا
إيطاليا	إنتيسا سانباولو، إس بيه إيه	بيازسا سان كارلو، 156، 10121 تورينو، إيطاليا.

اليابان	بنك ميزوهو ليتمد	13-16-4 ، تسوكيشيما ، تشو-كو ، طوكيو 104 - 0052 اليابان
اليابان	بنك طوكيو، ميتسويشي، يو إف جيه ليتمد	2-3-1، نيهومباشي هونغكو- تشو، تشو-كو، طوكيو 103-0021 ، اليابان
الأردن	بنك ستاندرد تشارترد	1 شارع باسينهال لندن، إي سي 2 في 5 دي دي، انجلترا
كازخستان	الصندوق الأساسي المساهم سيتي بنك كازخستان	مبنى بارك بالاس آيه ، 41 شارع كازيبك بي، ألماتي، كازاخستان
كينيا	سي إف سي ستانك بنك ليتمد	الطابق الأول، سي إف سي ستانك سينتر ص ب: 72833 00200 طريق تشيرومو ، ويستلاندس نيروبي، كينيا
الكويت	بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود، الكويت	شارع حمد الصقر ، منطقة القبلة ، خرافي البرج ، جي/2/1 ص ب: 1683 ، صفاة 13017 ، الكويت
لاتفيا	إيه إس إس إي بي بنك	ميستارو إيلا 1 فالدوسي كيكافاس باجاستس كيكافاس نوفادس إل في - 1076 لاتفيا
لبنان	بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود، فرع بيروت	المكتب الرئيسي في لبنان ميناء الحصن ص.ب: 11-1380 بيروت، لبنان
ليتوانيا	إيه بي إس إي بي بنكاس	12 جيديمينو آيه في. إل تي - 01103 فيلنيوس ليتوانيا
لكسمبورغ	بنك يوروكليبر	1- بوليفارد دي روي ألبيرت 2 بي-1210 بروسيلز-بلجيكا
ماليزيا	ديوتشه بنك (ماليزيا) بيرهاد	الطابق 20 ، منارة أي إم سي رقم 8 جالان سلطان إسماعيل 50250 كوالا لمبور ، ماليزيا
ماليزيا	بنك إتش إس بي سي ماليزيا بيرهاد	بنك إتش إس بي سي ماليزيا بيرهاد ، الطابق 12 ، البرج الجنوبي، 2 لبيوه أمبانج، 50100 كوالالمبور، ماليزيا
مالطا	بنك نيويورك ميلون إس إيه/ إن في، خدمة الأصول، نيدرلاسنج فرانكفورت أم مين	فريدريش إبيرت أنلاج ، 49 60327 فرانكفورت أم الرئيسي ألمانيا
موريشيوس	هونج كونج وشنغهاي بانكينج	الطابق 5، مركز إتش إس بي سي، 18

	كوربوريشين ليتمد	سايبير ستي ايبين، مورشيوس
المكسيك	بنك المكسيك الوطني إس إيه	إزابيل لا كاتوليكا رقم 44 كولونيا سنترو المكسيك دي، إف. سي، بيه، 06000
المغرب	سيتي بنك المغرب	زينيث ميلينيوم، إيميوبيل 1 سيدي معروف، بي، بيه، 40 20190 الدار البيضاء المغرب
ناميبيا	ستاندرد بنك ناميبيا المحدود	الطابق 2، ستاندرد بنك سينتر، تاون سكوير كورنور بوست ستريت مول وويرنير ليست ستريت ويندهوك، ناميبيا
هولندا	بنك نيويورك ميلون إس إيه / إن في	رو مونتوير، 46 1000 بروسيلز بلجيكا
نيوزلندا	بنك استراليا الوطني المحدود	الطابق 12 ، 500 شارع بورك ، ملبورن فيكتوريا 3000 ، أستراليا
نيجيريا	ستانبك أي بي تي سي بنك بيه إل سي	والتر كارينغتون كريست، جزيرة فيكتوريا، لاغوس، نيجيريا
النرويج	سكانديفيسكا إنسكلدا بنكن إيه بي (العام)	كونجستراډجاردسجاتان 8 106 40 ستوكهولم - السويد
سلطنة عمان	بنك إتش إس بي سي عمان إس.إيه.أو.جي	الطابق 2، مبنى المكتب الرئيسي ص.ب. 1727، الخوير الرمز البريدي 111، سلطنة عمان
باكستان	دويتشه بنك إيه جي	243-242، أفاري بلازا طريق فاطمة جيتة كراتشي - 75330، باكستان
بيرو	سيتي بنك ديل بيرو إس إيه	أفينيدا كانافال واي موريرا، 480 الطابق 3 ليما 27، بيرو
الفلين	دويتشه بنك إيه جي	الطابق 23 ، برج وان أن إكسشينج بلازا، أبالا تراينجل، أبالا أفينو ، 1226 مدينة ماكاتي الفلين
بولندا	بنك بولسكا كاسا أوبيكي إس إيه	57/53 شارع جرزيبوسكا 950 00 وارسزاوا
البرتغال	سيتي بنك إنترناشونال المحدود، سكورسال البرتغال	روا باراتا سالغيرو، 30 056-1269 لشبونة البرتغال
رومانيا	سيتي بنك أوروبا بيه أي سي، فرع رومانيا	145، كاليا فيكتور 010072 بوخارست رومانيا

روسيا	دويتشه بنك إل تي دي	82 شارع سادوفنيشيسكايا المبنى 2 115035 موسكو، روسيا
روسيا	إيه أو سيتي بنك	10-8، المبنى 1 شارع جاشيكا، موسكو 125047 روسيا
السعودية	بنك إتش إس بي سي السعودية المحدود	مبنى إتش إس بي سي، 7267 شارع علايا، المروج الرياض 12283-22555، المملكة العربية السعودية
صربيا	يونيكريديت بنكا صربيا جيه.إس.سي	شارع راجيسيغا 27-29، 11000 بلغراد، صربيا
سنغافورة	دي بي إس بنك إل تي دي	12 مارينا بوليفارد مارينا باي المركز المالي برج 3 سنغافورة 018982
سنغافورة	يونيتد أوفرسيز بنك إل تي دي	80 رافيلز بالاس، يو أو بي بلازا، سنغافورة 048624
جمهورية سلوفاكيا	سيتي بنك أوروبا بي أي سي، بوبوكا زهرايچ بنكي	ملينسكي نيفي 43 01 825 براتيسلافا، جمهورية سلوفاكيا
سلوفينيا	يونيكريديت بنكا سلوفينيا دي دي	سمارتينسكا 140، 1000 - لجوبيلجانا، سلوفينيا
جنوب أفريقيا	بنك ستاندرد جنوب أفريقيا ليمتد	الطابق 9 شارع سيموندس 5 جوهانسبورغ 2001، جنوب أفريقيا
كوريا الجنوبية	هونج كونج وشنغهاي بانكينج كوربوريشين ليمتد	الطابق 5، مبنى إتش إس بي سي 37، تشيلبي-رو، جونج-جو، سيول، كوريا 100-161
كوريا الجنوبية	دويتشه بنك إيه جي	الطابق 18، مبنى يونغ-بونج 41 شيونجيشيون-رو، جونغرو-كو سيول 03188، كوريا الجنوبية
إسبانيا	بنكو بيلباو فيزاكيا أرجينتاريا إس إيه	بلازا سان نيكولاس، 4 48005 بايلباو إسبانيا
إسبانيا	خدمات الأوراق المالية سانتاندر إس.إيه.يو	سيوداد جروبو سانتاندير، أفيندا دي كانتابريا إس/إن، بواديللا ديل مونتني 28660 - مدريد، إسبانيا
سريلانكا	هونج كونج وشنغهاي بانكينج كوربوريشين ليمتد	24 السير بارون جاياثيليك ماواثا كولومبو 01، سريلانكا
سوازيلاند	ستاندرد بنك سوازيلاند ليمتد	ستاندرد هاوس، سوازي بلازا مباباني، سوازيلاند
السويد	سكانديفيسكا إنسكلدا بنكن إيه بي (العام)	كنجستراډ جاردسجتان 8 40 106 ستوكهولم - السويد
سويسرا	كريدت سويس إيه جي	باراديبيلاتز 8 8070 زيوريخ سويسرا
سويسرا	يو بي إس سويسرا إيه جي	بانهوفستراسي 45، 8001 زيوريخ، سويسرا

تاوان	بنك إتش إس بي سي (تاوان) ليمتد	الطابق 16، المبنى ز، رقم 1-3 بارك ستريت، تايبيه 115، تاوان
تاوان	بنك ستاندرد تشارترد (تاوان) ليمتد	رقم 168 تون هوا طريق الشمال، تايبيه 105، تاوان
تايلاند	هونج كونج وشنغهاي بانكينج كوربوريشين ليمتد	المستوى 5، مبنى إتش إس بي سي، 968 راما الطريق الرابع، بانجراك بانكوك 10500، تايلاند
تونس	البنك العربي الدولي، تونس	70-72، شارع الحبيب بورقيبة 1080 تونس تونس
تركيا	دويتشه بنك إيه إس.	اسينتيب ماهليسي بووكر قديسي تكفين تاور رقم: 209 كيه: 17 سيسلي تي آر- 34394- اسطنبول، تركيا
أوغندا	بنك ستانك أوغندا ليمتد	قطعة رقم 17 هانينجتون رود شورت تاور - كريستد تاورز صندوق بريد 7131، كامبالا، أوغندا
أوكرانيا	الصندوق المساهم الأساسي "سيتي بنك"	شارع ديولفا 16 جيه 03150 كييف أوكرانيا
دولة الإمارات العربية المتحدة	بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود، دبي	اعمار سكوير، مبنى 5، الطابق الرابع صندوق بريد 502601 دبي، الإمارات العربية المتحدة
المملكة المتحدة	مركز الإبداع والمقاصة، دويتشه بنك إيه جي، فرع لندن	وينشستر هاوس 1 جريت وينشستر ستريت لندن إئي سي 2 إن 2 دي بي المملكة المتحدة
المملكة المتحدة	بنك نيويورك ميلون	1 Canada Square, London, United Kingdom E14 5AL
الولايات المتحدة	بنك نيويورك ميلون	225 شارع ليبرتي، نيويورك، نيويورك 10286، الولايات المتحدة
أوروغواي	بنكو إيتاو أوروغواي إس. إيه.	الدكتور لويس بونافيتا 1266 توري 4، بيزو 10 سي بيه 11300 مونتيفيديو، أوروغواي
فرنزويلا	سيتي بنك إس. إيه.، سوكورسال فرنزويلا	إيه في كازانوف، سنتر كومريشل ريكريو توري نورتي، بيزو 19 سابانا غراندي، كاراكاس 1050 العاصمة فرنزويلا
فيتنام	بنك إتش إس بي سي (فيتنام) إل تي دي	المتروبوليتان، 235 دونغ خوي ستريت ديستريكت 1، مدينة هو تشي منه، فيتنام
زامبيا	ستانك بنك زامبيا ليمتد	ستانك هاوس، قطعة رقم 2375،

اديس اباا درايف صندوق بريد 31955 لوساكا، زامبيا		
59 سامورا ماشيل أفينيو، هراري، زيمبابوي	ستانبك بنك زيمبابوي ليمتد	زيمبابوي

ستاندرد أند بورز، إس أند بيه، إس أند بيه 500® هو علامات تجارية مسجلة من ستاندرد أند بورز، أما داو جونز فهو علامة تجارية مسجلة لشركة داو جونز تريدمارك هولدنجز ذ.م.م. ("داو جونز"). وقد تم ترخيص العلامات التجارية لشركة مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز ذ.م.م. وتم ترخيصها من الباطن لاستخدامها لأغراض معينة من قبل شيميرا كابيتال ذ.م.م. للصندوق الأساسي، وتعتبر "سلسلة المؤشرات المحددة" إحدى منتجات مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز ذ.م.م.، حيث تم ترخيصها للاستخدام من قبل شيميرا كابيتال ذ.م.م. ويرجى العلم بأن الصناديق الفرعية لا ترعاها أو تعتمد عليها أو تباعها أو تروج لها مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز ذ.م.م.، أو ستاندرد أند بورز داو جونز، أو أي من الشركات التابعة لكل منهما (يشار إليهما مجتمعين بعبارة "مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز"). ولا تقدم مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز أي تعهدات أو ضمانات، صريحة أو ضمنية، إلى المساهمين أو أي من الجماهير فيما يتعلق بالتشجيع على الاستثمار في الأوراق المالية بشكل عام أو في الصناديق الفرعية بشكل خاص، أو قدرة أي من سلسلة المؤشرات المحددة على متابعة أداء السوق العامة. وتقتصر علاقة مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز بـ شيميرا كابيتال ذ.م.م. فيما يتعلق بسلسلة المؤشرات المحددة على ترخيص المؤشرات وبعض العلامات التجارية وعلامات الخدمات و/أو الأسماء التجارية لمؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز. كما يتم تحديد سلسلة المؤشرات المحددة وتشكيلها وحسابها من قبل مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز دون الرجوع إلى شيميرا كابيتال ذ.م.م. أو الصناديق الفرعية. ولا تتحمل مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز أي التزام لأخذ احتياجات شيميرا كابيتال ذ.م.م. أو الصناديق الفرعية بعين الاعتبار عند تحديد أو تشكيل أو حساب سلسلة المؤشرات المحددة. ولا تتحمل مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز أية مسؤولية عن وتعلن عدم مشاركتها في تحديد أسعار الأسهم وكمية الأسهم في الصناديق الفرعية أو توفيت إصدار أو بيع أسهم الصناديق الفرعية أو في تحديد أو حساب المعادلة التي تصدر بموجبها الصناديق الفرعية. كما لا تتحمل مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز أي التزام أو مسؤولية فيما يتعلق بإدارة أو تسويق أو تداول الصناديق الفرعية. وليس هناك أي ضمان بأن تتبع منتجات الاستثمار التي تستند إلى سلسلة المؤشرات المحددة بصورة دقيقة أداء مؤشر التتبع أو توفر عوائد استثمار إيجابية. ويرجى العلم بأن مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز ذ.م.م. ليست مستشاراً للاستثمار، ولا يعد إدراج الورقة المالية ضمن مؤشر ما توصية من قبل مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز لشراء أو بيع أو الاحتفاظ بتلك الورقة المالية، أو استشارية استثمارية.

ولا تضمن مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز دقة وكفاءة ومدى ملائمة توقيت و/أو اكتمال سلسلة المؤشرات المحددة أو أي بيانات ذات صلة أو أية مراسلات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، المراسلات الشفهية أو المكتوبة (بما في ذلك المراسلات الإلكترونية) في هذا الشأن. ولا تتحمل مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز أي تعويضات أو مسؤولية عن أي أخطاء أو عمليات إغفال أو تأخير في هذا الشأن. ولا تقدم مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز أي ضمانات صريحة أو ضمنية، وتخلي مسؤوليتها صراحة عن جميع الضمانات المتعلقة برواج أو ملاءمة سلسلة المؤشرات المحددة لأي غرض معين أو للاستخدام فيما يتعلق بالنتائج التي سيتم الحصول عليها من قبل شيميرا كابيتال ذ.م.م.، أو الشركات التابعة لها أو مالكي الوحدات في الصناديق الفرعية، أو أي شخص أو جهة أخرى من استخدام سلسلة المؤشرات المحددة أو فيما يتعلق بأي بيانات ذات صلة. ودون تقييد أي من ما سبق ذكره، لا تتحمل مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز أية مسؤولية بأي شكل من الأشكال عن أية تعويضات غير مباشرة أو خاصة أو عرضية أو تأديبية أو تبعية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، حالات خسارة الأرباح أو الخسائر التجارية أو الوقت الضائع أو خسارة السمعة التجارية، حتى وإن تم إشعارها باحتمال وقوع تلك الأضرار، سواء في العقد أو بموجب المسؤولية التقصيرية، أو المسؤولية الكاملة أو خلاف ذلك. يرجى العلم أنه لا يوجد أي مستفيدين من الغير في أي اتفاقيات أو ترتيبات بين مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز و شيميرا كابيتال ذ.م.م. بخلاف الجهات مانحة الترخيص إلى مؤشرات ستاندرد أند بورز داو جونز.